

QASIM AMIN

TAHRIR AL-MAR'AH

F

PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY



10 233 673

2272
8349
389
1928

2272.8349.389.1928

Qāsim Amin

Tahrīr al-mar'ah

DATE ISSUED

DATE DUE

DATE ISSUED

DATE DUE

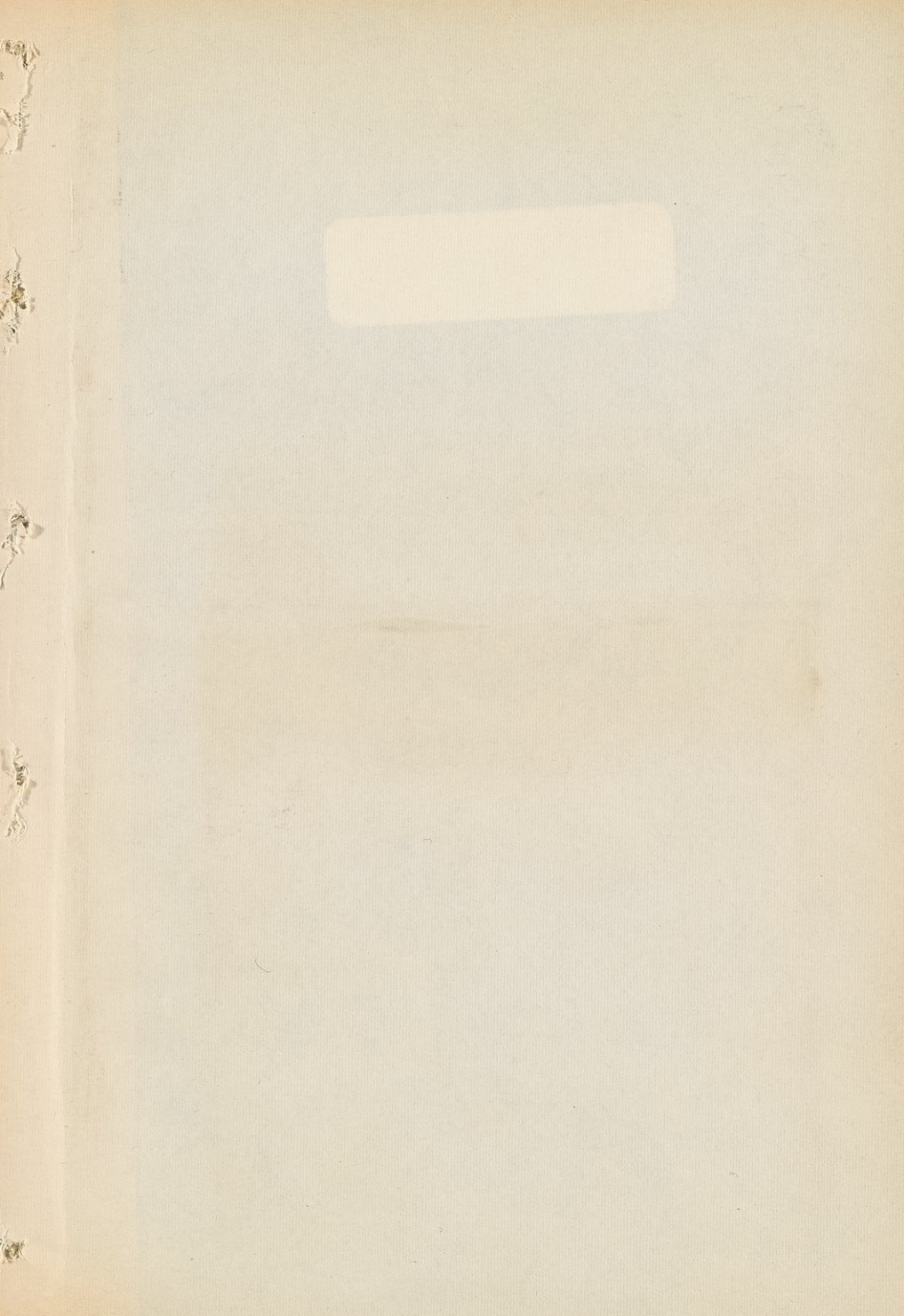
APR 4 1977

NOV 7 1977

Princeton University Library



32101 080197708





تَحْيِيَاتُ الْمَيِّتِ

تأليف

فقيه القضاء والعلم

قاسم امين بك

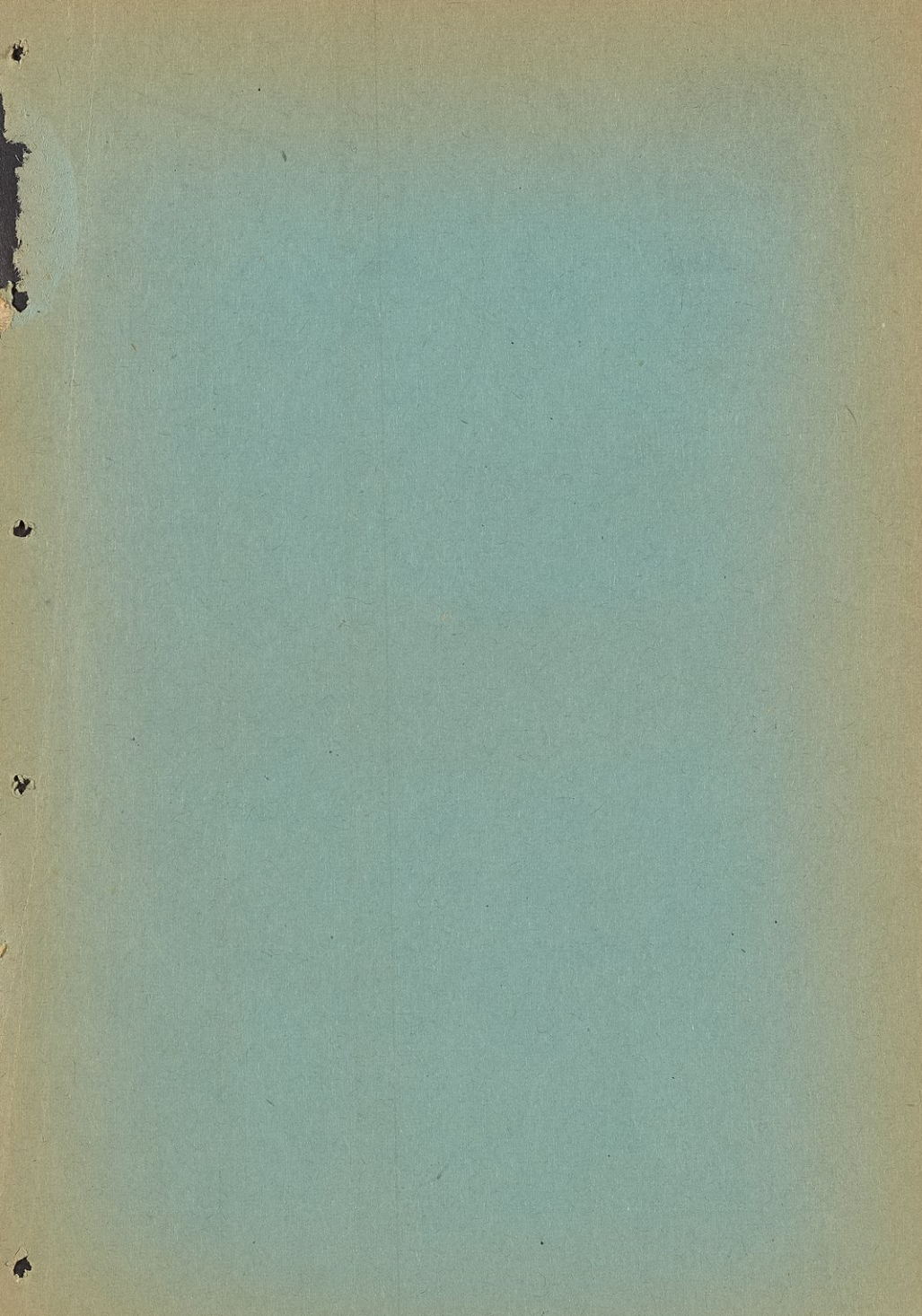
بمناسبة مرور عشرين سنة على وفاة الفقيه قد طبعنا هذا الكتاب
تذكراً له وتخليداً لذكراه

﴿ يطالب من مكتبة الجامعة لصاحبها محمد يوسف ﴾

القاهرة

١٣٤٧

حقوق الطبع محفوظة



المكتبة الشامية

Qāsim Amīn

تحرير المرأة

تأليف

فقيه الأدب والعلم قاسم أمين بك

Tahrir al-mar'ah

بمناسبة مرور عشرين سنة على وفاة الفقيه
طبعتنا هذا الكتاب تذكراً له وتخليداً لذكراه

الترام

محمد محمد زكي الدين

يطلب من عموم المكاتب بمصر والخارج

حقوق الطبع محفوظة



مقدمه

كل مسئلة من المسائل التي أجملتها في هذه الأسطر القليلة يصح أن تكون موضوعاً للكتاب على حدة . وقد تعمدت الاختصار فيها حتى ترتبط تلك المسائل ببعضها كأنها حلقات سلسلة واحدة . وغاية ما أريد هو أن أستلفت الذهن الى موضوع قل عدد المفكرين فيه لا أن أضع كتاباً يوفي الكلام في شأن المرأة ومكانتها من الوجود الانساني . وقد يوضع مثل هذا الكتاب بعد سنين متى نبتت هذه البذرة الصغيرة ونمى نباتها في أذهان أولادنا وظهرت ثمراتها وعملوا على اقتطافها والانتفاع بها

ويرى المطلع على ما أكتبه أنني لست ممن يطمع في تحقيق آماله في وقت قريب لأن تحويل النفوس الى وجهة الكمال في شؤونها مما لا يسهل تحقيقه وانما يظهر أثر العاملين فيه ببطء شديد في أثناء حركته الخفية . وكل تغيير يحدث في أمة من الامم وتبدو ثمرته في أحوالها فهو ليس بالأمر البسيط وانما هو مركب من ضروب من التغيير كثيرة تحصل بالتدرج في نفس كل واحد شيئاً فشيئاً ثم تسرى من الأفراد الى مجموع الامة فيظهر التغيير في حال ذلك المجموع نشأة أخرى للامة وما نحن فيه اليوم ليس في الطاقة البشرية تغييره في الحال . وليس من العار علينا أننا وجدنا في مثل هذه الحالة لأن كل عصر

2272.8349.389.1928

(RECAP)

لا يسأل الا عن عمله . وانما العار أن نطن في أنفسنا الكمال وننكر نقائصنا وندعى أن عوائدنا هي أحسن العوائد في كل زمان ومكان .
وأن نعانء الحق وهو واحد لا يحتاج في تقريره الى تصديق منابه
وكل ما نقوله أو نفعله لانكاره لا يؤثر فيه بشئ وانما يؤثر فينا أثر
الباطل في أهله ويقوم حجاباً بيننا وبين اصلاح نفسنا اذ لا يمكن
لامة أن تقوم باصلاح ما الا اذا شعرت شعوراً حقيقياً بالحاجة اليه
ثم بالوسائل الموصلة له

لا أظن أنه يوجد واحد من المصريين المتعلمين يشك في أن
أمته في احتياج شديد الى اصلاح شأنها . فهو لاء المتعلمون الذين
أخطبهم اليوم أقول أن عليهم تبعة ما نألم له في عصرنا هذا . ولا يليق
بمعارفهم ولا بعزائهم أن يسجلوا على أمتهم العجز واليأس والقنوط
فان ذلك صورة من صور الكسل أو مظهر من مظاهر الجبن أو
حال من أحوال من لا ثقة له بنفسه ولا بأهله ولا بملته ولا بشرعه
ولا بالله وأراهم بهذا يستسلمون الى تيارات الحوادث تتصرف فيهم
كما تصرف في الجماد والنبات وتقذف بهم الى حيث يحبون أو لا
يحبون

وقد طرقت باباً من أبواب الاصلاح في أمتنا والتمست وجهها
من وجوهه في قسم من أفراد الأمة له الأثر العظيم في مجموعها

وأُتيت في ذلك بما أظنه صواباً فان أخطأت فلي من حسن النية ما
أرجو معه غفران سيئة خطأي . وان أصبت كما أظن وجب على
ولئك المتعلمين أن يعملوا على نشر ما أودعته في هذه الورقات
وتأييده بالقبول والعمل



تمهيد

✽ حالة المرأة في الهيئة الاجتماعية تابعة لحالة الآداب في الأمة ✽
انى أدعو كل محب للحقيقة أن يبحث معي في حالة النساء
المصريات وأنا على يقين من أنه يصل وحده الى النتيجة التي وصلت
اليها وهي ضرورة الإصلاح فيها . هذه الحقيقة التي أنشرها اليوم
شغلت فكري مدة طويلة كنت في خلالها أقلبها وأمتحنها وأحللها
حتى اذا تجردت عن كل ما كان يختلط بها من الخطأ استولت على
مكان عظيم من موضع الفكر مني وزاحمت غيرها وتغلبت عليه
وصارت تشغاني بورودها وتنبهني الى مزاياها وتذكرني بالحاجة اليها
فرايت أن لامناص من ابرازها من مكان الفكر الى قضاء الدعوة
والذكر

ومن أحكم الأشياء التي يدور عليها تقدم النوع الانساني
ويؤكده حسن مستقبله هذه القوة الغريبة التي تدفع الانسان

الى نشر كل فكرة علمية أو أدبية متى وصلت الى غاية نموها الطبيعي في عقله واعتقد أنها تساعد على تقدم أبناء جنسه ولو تيقن حصول الضرر لشخصه من نشرها . تلك قوة يدرك سلطانها من وجد في نفسه شيئاً منها . يشعر أنه ان لم يسبقها الى ماتدفع اليه ولم يستنجد بقية قواه لمعاونتها على استكمال متهيأت له غالبته ان غالبها وقاومته ان قاومها وقهرته ان عمل في قهرها وظهرت في غير مايجب من مظاهرها كأنها الغاز المحبوس لا يكتم بالضغط ولكن الضغط يحدث فيه فرقة قد تأتي على هلاك ما حواه

والبراهين على ذلك كثيرة في الماضي فان تاريخ الأمم مملوء بالمنافشات والجدل والجلاد والحروب التي قامت في سبيل استعلاء فكر على فكر ومذهب على مذهب وكانت الغلبة تارة للحق وأخرى للباطل وكانت الامم الاسلامية على هذه الحال في القرون الأولى والوسطى . ولم يزل الأمر على ذلك أو يزيد في البلاد الغربية التي يصح أن يقال فيها ان حياتها جهاد مستمر بين الحق والباطل والخطأ والصواب : جهاد داخلي بين أفراد الأمة في جميع فروع المعارف والفنون والصنائع . وجهاد خارجي بين الامم بعضها مع بعض . خصوصاً في هذا القرن الذي الفت فيه الاختراعات الحديثة المسافات والأبعاد وهدمت الحدود الفاصلة والاسوار المانعة حتى

ان الاشخاص الذين ساحوا في جميع أنحاء الارض يعدون بالالوف.
 اذا ألف رجل من مشاهيرهم كتاباً ترجم في أثناء طبعه وظهر في
 خمس أو ست لغات في آن واحد!

ولم يركن الى حب السكينة الا أقوام على شاكلتنا فقد أهملنا
 خدمة عقولنا حتى أصبحت كالارض البائرة التي لا يصلح فيها نبات
 وحتى مال بنا الكسل الى معاداة كل فكر صالح ما يعده أهل الوقت
 حديثاً غير مألوف سواء كان من السنن الصالحة الاولى أو قضت به
 المصالح في هذه الازمنة

وكثيراً ما يكتفى الكسول وضعيف القوة في الجدل بان يقذف
 بكلمة باطلة على حق ظاهر يريد أن يدفعه فيقول تلك بدعه في الاسلام
 مما يرمى بهذه الكلمة الاحب للتخاص من مشقة الفهم أو الخروج
 ون عناء العمل في البحث أو الاجراء : كأن الله خلق المسلمين من
 طينة خاصة بهم وأقلمهم من أحكام النواميس الطبيعية التي يخضع
 لسلطانها النوع الانساني وسائر المخلوقات الحية

سيقول قوم ان ما انشره اليوم بدعة . فاقول نعم أتيت ببدعة
 ولكنها ليست في الاسلام . بل في العوائد وطرق المعاملة التي يحمد
 طلب الكمال فيها

لم يعتقد المسلم ان عوائده لا تتغير ولا تتبدل وانه يلزمه ان يحافظ

عليها الى الأبد؛ ولم يجز على هذا الاعتقاد في عمله مع أنه هو وعوائده
جزأؤ من السكون الواقع تحت حكم التغيير والتبديل في كل آن؟
أيقدر المسلم على مخالفة سنة الله في خلقه اذ جعل التغيير شرط الحياة
والتقدم والوقفة والجمود مقترنين بالموت والتأخر؟ أليست العادة
عبارة عن اصلاح أمة على سلوك طريق خاصة في معيشتهم ومعاملاتهم
حسبما يناسب الزمان والمكان؟ من ذا الذي يمكنه ان يتصور أن
العوائد لا تتغير بعد أن يعلم انها ثمرة من ثمرات عقل الانسان وان
عقل الانسان يختلف باختلاف الأماكن والأزمان؟ المسلمون
منتشرون في اطراف الارض. فهل هم انفسهم متحدون في العادات
وطرق المعاش؟ من ذا الذي يمكنه ان يدعى ان ما يستحسنه عقل السوداني
يستحسنه عقل التركي أو الصيني أو الهندي. أو أن عادة من عادات
البدوى توافق أهل الحضرة أو يزعم ان عوائد أمة من الامم مهما كانت
بقيت جميعها على ما كانت عليه من عهد نشأتها بدون تغيير؟
والحقيقة ان كل أمة في كل مدة من الزمن عوائد وآداباً خاصة
بها موافقة لحالتها العقلية. وان تلك العوائد والآداب تتغير دائماً
تغيراً غير محسوس تحت سلطان الأقليم والوراثة والمخالطات
والاختراعات العلمية والمذاهب الأدبية والعقائد الدينية والنظمات
والسياسية وغير ذلك. وان كل حركة من حركات العقل نحو

التقدم يتبعها حتماً أثر يناسبها في العادات والآداب . وعلى ذلك
 يلزم أن يكون بين عوائد السوداني والتركي مثلاً من الاختلاف
 بقدر ما يوجد بين مرتبتهما في العقل . وهو الامر المشهور الذي لا ريبه
 فيه . وعلى هذه النسبة يكون الفرق بين المصري والاروباوي
 ولا يمكن ان يتصور أحد أن العادات التي هي عبارة عن طريق
 سلوك الانسان في نفسه ومع عائلته ومواطنيه وابناء جنسه تكون
 في أمة جاهلة متوحشة مثل ما تكون في أمة متمدنة لان سلوك كل
 فرد منها إنما يكون على ما يناسب مداركه ودرجة تربيته
 ولهذا الارتباط التام بين عادات كل أمة ومنزلتها من المعارف
 والادنية نرى ان سلطان العادة أنفذ حكماً فيها من كل سلطان وهي
 أشد شؤماً منها الصوقاً بها وابعدها عن التغيير ولا حول للأمة عن طاعتها
 الا اذا تحولت نفوس الامة وارتفعت أو انحطت عن درجتها في العقل
 ولهذا نرى انها تغلب دائماً على غيرها من العوامل والمؤثرات حتى
 على الشرائع . ويؤيد ذلك ما نشاهده كل يوم في بلادنا من أن القوانين
 واللوائح التي توضع لا صلاح حال الامة تنقلب في الحال الى آلة جديدة
 للفساد . وليس هذا بغريب فقد تغلب العادات على الدين نفسه
 فتنفسده وتمسحه بحيث ينكره كل من عرفه
 وهذا هو الاصل فيما نشهده ويؤيده الاختبار التاريخي من

التلازم بين انحطاط الامة وتوحشها وبين ارتقاء المرأة وتقدم الامة ومدنيتهما. فقد علمنا ان في ابتداء تكون الجمعيات الانسانية كانت حالة المرأة لا تختلف عن حالة الرقيق في شيء وكانت واقعة عند الرومان واليونان مثلاً تحت سلطة أبيها ثم زوجها ثم من بعده أكبر أولادها. وكان لرئيس العائلة عليها حق الملكية المطلقة فيتصرف فيها بالبيع والهبة والموت متى شاء ويرثها من بعده ورثته بما عليها من الحقوق المخلوقة لمالكها. وكان من المباح عند العرب قبل الاسلام أن يقتل الاباء بناتهم وان يستمتع الرجال بالنساء من غير قيد شرعى ولا عدد محدود. ولا تزال هذه السلطة الآن سائدة عند قبائل افريقيا وامريكا المتوحشة. وبعض الامم الاسيوية يعتقد أن المرأة ليس لها روح خالدة وانها لا ينبغي أن تعيش بعد زوجها. ومنهم من يقدمها الى ضيفه اكراماً له كما يقدم له أحسن متاع

كل هذا يشاهد في الجمعيات الناشئة التي لم تقم على نظمات عمومية بل كل ما فيها يقوم برابط العائلة والقبيلة والقوة هي القانون الوحيد الذي تعرفه. وهكذا الحال الآن في البلاد التي تدار بحكومة استبدادية لانها تحكم كذلك بقانون القوة

اما في البلاد التي ارقى الى درجة عظيمة من التمدن فانا نرى النساء احذرن رفعن شيئاً فشيئاً من الانحطاط السابق وصرن يقطعن

المسافات التي كانت تبعدهن عن الرجال . هذه تحبوا وتلك تخطوا
وهذه تمشي وتلك تعدو كل ذلك بحسب حال الجمعية التي تنسب اليها
ودرجة المدنية فيها . فالمرأة الأمريكية في أول صف ثم تتلوه الانجليزية
وتأتى بعدها الألمانية وتليها الفرنسية ثم النمساوية ثم التليانية ثم
الروسية الخ . كلها نفوس شعرت أنها حقيقة بالاستقلال فهي تبحث
عن الوسائل لنيله . وانها جديرة بالحرية فهي تسعى للوصول اليها
وأما من نوع الانسان فهي تطالب بكل حق للانسان

والغربي الذي يحب ان ينسب كل شئ حسن الى دينه يعتقد
أن المرأة الغربية ترقى لأن دينها المسيحي ساعدها على نيل حريتها
ولكن هذا الاعتقاد باطل فان الدين المسيحي لم يتعرض لوضع نظام يكفل
حرية المرأة ولم يبين حقوقها بأحكام خاصة أو عامة . ولم يرسم للناس
في هذا الموضوع مبادئ يهتدون بها . وقد أقام هذا الدين في كل
امّة دخل فيها بدون ان يترك أثراً محسوساً في الأخلاق من هذه الجهة
بل تشكل نفسه بالشكل الذي أفادته اياه اخلاق الامم . وعاداتها ولو
كان لدين ماسيطرة وتأثير على العوائد لكانت المرأة المسالمة اليوم في
مقدمة نساء الأرض

سبق الشرع الاسلامي كل شريعة سواه في تقرير مساواة
المرأة للرجل فأعلن حريتها واستقلالها يوم كانت في حضيض

الانحطاط عند جميع الأمم وخولها كل حقوق الانسان واعتبر لها
 كفاءة شرعية لاتنقص عن كفاءة الرجل في جميع الأحوال
 المدنية من بيع وشراء وهبة ووصية من غير أن يتوقف تصرفها
 على إذن أيها أزوجها . وهذه المزايا التي لم تصل الى اكتسابها
 حتى الآن بعض النساء الغربيات كلها تشهد على أن من أصول
 الشريعة السمعاء احترام المرأة والتسوية بينها وبين الرجل . بل
 ان شريعتنا بالغت في الرفق بالمرأة فوضعت عنها احمال المعيشة ولم
 تلزمها بالاشتراك في نفقة المنزل وتربية الأولاد خلافا لبعض
 الشرائع الغربية التي سوت بين الرجل والمرأة في الواجبات فقط
 وميزت الرجل في الحقوق

والميل أن تسوية المرأة بالرجل في الحقوق ظاهر في الشريعة
 الاسلامية حتى في مسألة التحلل من عقدة الزواج فقد جعلت لها
 في ذلك طرقاً جديدة بالاعتبار سيأتي الكلام عنها خلافا لما يتوهمه
 الغربيون وبظنه بعض المسلمين

ولم أرا مسألة واحدة ميز الشرع فيها الرجال على النساء
 وهي تعدد الزوجات . والسبب في ذلك واضح يتعلق بمسألة النسب
 التي لا يقوم للزواج حياة بدونها وسيأتي الكلام عليها أيضاً فيما
 يلي . رباجلة فليس في احكام الديانة الاسلامية ولا فيما ترمي اليه من

مقاصدها ما يمكن ان ينسب اليه انحطاط المرأة المسامة . بل الأمر
بالعكس فانها اكتسبت مقاماً رفيعاً في الهيئته الاجتماعية

لكن وآسفاه قد تغلبت على الدين الجميل اخلاق سيئة ورثناها
عن الأمم التي انتشر فيها الاسلام ودخلت فيه حاملة لما كانت عليه
من عوائد وأوهام ولم يكن العرفان قد بلغ بتلك الأمم حداً يصل
بالمرأة الى المقام الذي احلتها الشريعة فيه وكان اكبر عامل في استمرار
هذه الأخلاق توالي الحكومات الاستبدادية علينا

تجردت الجمعيات الاسلامية على اختلاف الأزمان والاماكن
من النظمات السياسية التي تحدد حقوق الحاكم والمحكوم وتخول
للمحكومين مطالبة الحاكم بالوقوف عند الحدود المقررة لهم
بمقتضى الشريعة والنظام . بل اخذت حكومتها الشكل الاستبدادي
دائماً فكان لسلطانهم واعوانه سلطة مطلقة فحكموا كيف شاؤوا
بلا قيد ولا استشارة ولا مراقبة وأداروا مصالح الرعية بدون أن
يكون له صوت فيها

نعم ان كان الحاكم صغيراً أو كبيراً ملزماً بتابع العدل واجتناب
الظلم لكن من المحرب أن السلطة غير المحدودة تغري بسوء
الاستعمال اذا لم تجد حداً تقف أمامه ورأياً يناقشها وهيئة تراقبها .
ولهذا مضت القرون على اللهيم الاسلامية وهي تحت حكم

الاستبداد المطلق وأساء حكامها في التصرف وبالغوا في اتباع
اهوائهم واللعب بشؤون الرعاية . بل لعبوا بالدين نفسه في أغلب
الأزمنة . ولا يستثنى منهم الا عدد قليل لا يكاد يذكر بالنسبة
الى غالبهم

اذا غلب الاستبداد على أمة لم يقف أثره في الانفس عندما هو
في نفس الحالم الأعلى ولكنه يتصل منه بمن حوله ومنهم الى
من دونهم وينفث روحه في كل قوى بالنسبة لكل ضعيف متى
مكنته القوة من التحكم فيه . يسرى ذلك في النفوس رضى الحالم
الأعلى أو لم يرض

كان من أثر هذه الحكومات الاستبدادية أن الرجل في
قوته أخذ يحتقر المرأة في ضعفها . وقد يكون من أسباب ذلك أن
أول أثر يظهر في الامة المحكومة بالاستبداد هو فساد الاخلاق
قديمكن ان يتوهم من اول وهلة ان الشخص الواقع عليه الظلم
تحت العدل ويميل الى الشفقة لما يقاسيه من المصائب التي تتوالى عليه
. لكن المشاهد يدل على ان الامة المظلومة لا يصاح جوها ولا تنفع
ارضها لنمو الفضيلة ولا يربوا فيها الانبات الرذيلة . وكل المصريين
الذين عاشوا تحت حكم المستبدين السابقين - واما العهد منهم
يبعيد - يعلمون ان شيخ البلد الذي كان يسلب منه عشرة جنيهات

كان يستردها مئة من الاهالى . والعمدة الذى كان يضرب مائة
كرباج عند عودته الى بلدته ينتقم من مائة فلاح

فمن طبيعة هذه الحالة ان الانسان لا يحترم الا القوة ولا يردع
الا بالخوف . ولما كانت المرأة ضعيفة اهتضم الرجل حقوقها واخذ
يعامها بالاحتقار والامتهان وداس بأرجله على شخصيتها . عاشت
المرأة فى انحطاط شديد اياً كان عنوانها فى العائلة زوجة او امّاً او بنتاً
ليس لها شأن ولا اعتبار ولا رأى خاضعة للرجل لانه رجل ولانها
امرأة . ففى شخصها فى شخص الرجل ولم يبق لها من الكون ما يسعها
الاما استتر من زوايا المنازل واختصت بالجهل والتعجب باستار
الظلمات واستعملها الرجل متاعاً للذة . ياهوبها متى أراد . ويقذف
بها فى الطرق متى شاء . له الحرية ولها الرق . له العلم ولها الجهل .
له العقل ولها البله . له الضياء والفضاء ولها الظلمة والسجن . له الامر
والنهي ولها الطاعة والصبر . له كل شئ فى الوجود وهى بعض ذلك
الكل الذى استولى عليه .

من احتقار الرجل للمرأة أن يملأ بيته بجوار بيض اوسود
أوزوجات متعددة يهوى الى أيهن شاء منقاداً الى الشهوة مسوقاً
بياعت الترف وحب استيفاء اللذة غير مبال بما فرضه عليه الدين
من حسن القصد فيما يعمل ولا بما أوجبه عليه من العدل فيما يأتى

من احتقار المرأة ان يطلق الرجل زوجته بلا سبب
 من احتقار المرأة أن يقعد الرجل على مائدة الطعام وحده ثم
 تجتمع النساء من أم وأخت وزوجة ويأكلن ما فضل منه
 من احتقار المرأة ان يعين لها محافظاً على عرضها مثل اغا ومقدم
 أو خادم يراقبها ويصحبها أينما تتوجه
 من احتقار المرأة أن يسجنها في منزل ويفتخر بأنها لا تخرج
 منه الا محمولة على النعش الى القبر
 من احتقار المرأة أن يعلن الرجال ان النساء لسن محلا للثقة
 والامانة

من احتقار المرأة أن يحال بينها وبين الحياة العامة والعمل في
 أى شئ يتعلق بها : فليس لها رأى في الاعمال ولا فكر في المشارب
 ولا ذوق في الفنون ولا قدم في المنافع العامة ولا مقام في الاعتقادات
 الدينية وليس لها فضيلة وطنية ولا شعور ملي
 ولست مبالغاً ان قلت ان ذلك كان حال المرأة في مصر الى
 هذه السنين الاخيرة التي خفت فيها نوعاً سلطة الرجل على المرأة
 تبعاً لتقدم الفكر في الرجال واعتدال السلطة الحاكمة عليهم ورأينا
 النساء يخرجن لقضاء حاجتهن ويترددن على المنزهات العمومية
 لاستنشاق الهواء وترويح النفوس بتسريح النظر في الكائنات التي

عرضها الصانع جل شأنه على نظر كل مخلوق رجلاً كان أو امرأة .
 وكثير منهم يذهب مع رجالهن الى السياحة في بعض البلاد الاخرى
 وكثير من الرجال قد أعطوا لنسائهن مقاماً في الحياة العائلية
 وهذا انما طراً على بعض الرجال من نشأة الثقة في نفوس
 أولئك الرجال بنسائهم واطمئنانهم الى أمانتهن : وهو احترام جديد
 للمرأة

نعم لا ننكر ان هذا التغيير لا يخلو من وجوه انتقاد . لكن
 سبب الانتقاد في الحقيقة ليس هو نفس التغيير ولكنه الاحوال
 التي احتفت به وأهمها رسوخ عادة الحجاب في أنفس الجمهور الاعظم
 ونقص تربية النساء . فلو كملت تربية النساء على مقتضى الدين وقواعد
 الادب ووقف بالحجاب عند الحد المعروف في أغلب المذاهب
 الاسلامية سقطت كل تلك الانتقادات وأمكن للامة أن تنفع
 بجميع افرادها نساء ورجالا

﴿ تربية المرأة ﴾

المرأة وما أدراك ما المرأة . انسان مثل الرجل . لا يختلف
 عنه في الاعضاء ووظائفها ولا في الاحساس ولا في الفكر ولا في
 كل ما تقتضيه حقيقة الانسان من حيث هو انسان اللهم الا بقدر
 ما يستدعيه اختلافهما في الصنف

فاذا فاق الرجل المرأة في القوة البدنية والعقلية فذلك انما لانه
 اشتغل بالعمل والفكر احيالا طويلة كانت المرأة فيها محرومة من
 استعمال القوتين المذكورتين ومقهورة على لزوم حالة من الانحطاط
 تختلف في الشدة والضعف على حسب الاوقات والا ما كن
 ولا يزال الناس عندنا يعتقدون أن تربية المرأة وتعليمها غير
 واجبين . بل انهم يتساءلون هل تعليم المرأة القراءة والكتابة مما
 يجوز شرعاً أو هو محرم بمقتضى الشريعة !

وأذكر انى أشرت يوماً على أب وقد رأيت معه بنتا بلغت
 من العمر تسع سنوات أعجبنى جمالها وذكاءها بان يعمها فاجابنى
 « وهل تريد أن تعطىها وظيفة الحكومة ؟ » فاعترضت عليه قائلاً .
 « وهل فى مذهبك لا يتعلم الا الموظفون ؟ » فاجابنى . — « انى
 أعلمها جميع ما يلزم لادارة منزلها ولا افعل غير ذلك » قال هذا على
 وجه يشعر انه لا يجب المناقشة فى رأيه . ويعنى هذا الاب العنيد بادارة
 المنزل أن بنته تعرف شيئاً من صناعة الخياطة وتجهيز الطعام واستعمال
 المكوى وما أشبه ذلك من المعارف التى لا أنكر انها مفيدة بل لازمة
 لكل امرأة . ولكنى أقول ولا أخشى نكيراً انه مخطئ فى توهمه ان
 المرأة التى لا يكون لها من البضاعة الا هذه المعارف يوجد عندها من
 الكفاءة ما يؤهلها الى ادارة منزلها

ففي رأيي ان المرأة لا يمكنها أن تدير منزلها الا بعد تحصيل مقدار معلوم من المعارف العقلية والادبية . فيجب أن تتعلم كل ما ينبغي أن يتعلمه الرجل من التعليم الابتدائي على الاقل حتى يكون لها الملم بمبادئ العلوم يسمح لها بعد ذلك باختيار ما يوافق ذوقها منها واثقانه بالاشغال به متى شاءت

فاذا تعلمت المرأة القراءة والكتابة واطلمت على أصول الحقائق العلمية وعرفت مواقع البلاد وأجالت النظر في تاريخ الامم ووقفت على شيء من علم الهيئة والعلوم الطبيعية وكانت حياة ذلك كله في نفسها غرقاتها العقائد والآداب الدينية استعد عقلها لقبول الآراء السليمة وطرح الخرافات والباطيل التي تقتك الآن بعقول النساء وعلى من يتولى تربية المرأة أن يبادرها من بداية صباها بتعويدها على حب الفضائل التي تكمل بها النفس الانسانية في ذاتها . والفضائل التي لها أثر في معاملة الاهل وحفظ نظام القرابة . والفضائل التي يظهر أثرها في نظام الاممة حتى تكون تلك الفضائل جميعها ملكات راسخة في نفسها : ولا يتم له ذلك الا بالارشاد القوي والقدوة الصالحة

هذه هي التربية التي أتمنى أن تحمل عليها المرأة المصرية ذكرتها بالاجمال وهي مفصلة في المؤلفات المخصصة لها في كل اللغات . ولا

أظن ان المرأة بدون هذه التربية يمكنها أن تقوم بوظيفتها في الهيئة الاجتماعية وفي العائلة :

أما بالوظيفة الاجتماعية

فلأن النساء في كل بلد يقدرن بنصف سكانه على الأقل فبقاؤهن في الجهل حرمان من الانتفاع بأعمال نصف عدد الامة وفيه من الضرر الجسيم ما لا يخفى

ولا شئ يمنع المرأة المصرية من أن تشتغل مثل الغربية بالعلوم والآداب والفنون الجميلة والتجارة والصناعة الاجهاها واهمال تربيتها ولو أخذ بيدها الى مجتمع الاحياء ووجهت عزميتها الى مجاراتهم في الاعمال الحيوية واستعملت مداركها وقواها العقلية والجسمية لصارت نفساً حية فعالة تنتج بقدر ما تستهلك لا كما هي اليوم عالة لا تعيش الا بعمل غيرها ولكن ذلك خيراً لوطنها لما ينتج عنه من ازدياد الثروة العامة والثمرات العقلية فيه

وانما مثلنا الآن مثل رجل يملك رأس مال عظيم فيدعه في الصندوق ويكتفي بان يفتح صندوقه كل يوم ليتمتع برؤية الذهب ولو عرف لاستعمله وانتفع منه وضاعفه في سنين قليلة

من عوامل الضعف في كل مجتمع انساني أن يكون العدد العظيم من افراده كلاً عليه لاعمل له فيما يحتاج عليه وان عمل كان

كألا آلة الصماء أو الدابة العجماء لا يدري ما يصدر منه
 المرأة محتاجة الى التعليم لتكون انساناً يعقل ويريد . بلغ من
 المرأة عندنا اننا اذا تصورناها وجدنا من لوازم تصورها ان
 يكون لها ولى يقوم بحاجاتها ويدير شؤونها كأن وجود هذا الولى
 امر مضمون فى جميع الاحوال مع ان الوقائع اظهرت لنا ان كثيراً
 من النساء لا يجدن من الرجال من يعولهن فالبنت التى فقدت أقربائها
 ولم تنزوج والمرأة المطلقة والارملة التى توفى زوجها والوالدة التى ليس
 لها أولاد ذكور أولها أولاد قصر - كل هذه المذكورات يحتجن
 الى التعليم ليمكنهن القيام بما يسد حاجتهن وحاجات أولادهن ان
 كان لهن أولاد . أما تجردهن عن العلم فيلجؤهن الى طلب الرزق
 بالوسائل المخالفة للأداب أو الى التطفل على بعض العائلات الكريمة
 ويمكن أن يقال اننا لو بحثنا عن السبب الذى قد يحمل تلك
 المرأة المسكينة التى تبذل نفسها فى ظلام الليل لأول طالب . وما
 أكبر هذه المذلة على المرأة - لوجدنا فى الأغلب شدة الحاجة الى
 زهيد من الذهب والفضة . وقلمنا كان الباعث على ذلك الميل الى
 تحصيل اللذة

ثم انه لا يكار تخلو عائلة مصرية من تحمل نفقات عدد من
 النساء اللاتى وقعن فى العوز ولا قدرة لهن على العمل للخروج منه .

ويمكننا أن نعد هذا من الاسباب المانعة للعائلات من السير على
قواعد الاقتصاد

لهذا السبب وغيره نرى الاختلال الجسيم في مالية العائلات
فان الرجل المصرى الذى يشتغل لكسب عيشه وعيش أولاده يرى
شطراً من المال الذى يجمعه ينفق على أشخاص من أقاربه أو معارفه
أو ممن لا علاقة له بهم ولكن تلزمه الرأفة الانسانية بان يبذل لهم
من كسبه ما يستطيع كيلا يموتوا جوعاً . وهم يرون أنه انما يفعل ما
يجب عليه ومع ذلك هم قادرون على الكسب ولكن يحول بينهم
وبينه جهلهم باستعمال ما أوتوا من القوة وذلك بسبب ما حرموا من
التربية

ولو فرض أن المرأة لا تخلو من زوج أو ولى ينفق عليها أفلا
تكون التربية ضرورية لمساعدة ذلك العائل ان كان فقيراً أو تخفيف
شئ من أثقال ادارة المال داخل البيت ان كان غنياً فان كانت المرأة
غنية بنفسها - وهو نادر - بأن كان لها ايراد من عقارات ونحوها
أفلا يفيدها التعليم فى تدبير ثروتها وادارة شؤونها ؟

ترى النساء كل يوم فى اضطرار الى تسليم أموالهن الى قريب
او اجنبى . ونرى وكلاءهن يشتغلون بشؤون أنفسهم أكثر مما
يشتغلون بشؤون موكلاتهم فلا يمضى زمن قليل الا وقد اغتنى

الوكيل وافتقر الاصيل

نرى النساء يضعن اختامهن على حساب او مستندا وعقد يجهلان
موضوعه او قيمته واهميته لعدم ادراكهن كل ما يحتوى عليه او عدم
كفاءتهن لفهم ما اودعه فتجرد الواحدة منهن عن حقوقها الثابتة
بزور او غش او اختلاس يرتكبه زوجها او أحد اقاربها او وكيلها .
فهل كان يقع ذلك لو كانت المرأة متعلمة ؟

على أن التعليم في حد ذاته هو في كل حال حاجة من حاجات
الحياة الانسانية . وهو الآن من الحاجات الأولى في كل مجتمع
دخات فيه المدنية . وأصبح العلم هو الغاية الشريفة التي يسعى اليها
كل شخص يريد أن يحصل سعادته المادية والروحية . ذلك لان العلم
هو الوسيلة الوحيدة التي يرتفع بها شأن الانسان من منازل الضعة
والانحطاط الى مراقى الكرامة والشرف . ولكل نفس حق طبيعي
في تنمية ملكاتها الغريزية الى أقصى حد ترى اليه باستعدادها
وقد جاءت الشرائع الالهية والقوانين الوضعية تخاطب النساء
كما تخاطب الرجال . والفنون الجميلة والصنائع والمخترعات والفلسفة
العالية كل ذلك يستلقت من المرأة مثل ما استلقت من الرجال .
فأى نفس شريفة لا تشتاقي الى مطالعتها والتمتع بكنوزها طلباً للحقيقة
وللسعادة في الدنيا والآخرة ؟ وأى فرق بين الرجل والمرأة في هذا

الشوق ونحن نرى أن الصبيان من الذكور والآنث يستوون في
 الاستفهام عن كل شيء يعرض لهم وطلب العلم بأسباب ما يقع تحت
 أبصارهم من الحوادث؟ وربما كان الولع بذلك في الانثى أشد منه
 في الذكر

أي نفس حساسة ترضى بالمعيشة في قفص مقصورة الجناح
 مطاطاة الرأس مغمضة العينين وهذا الفضاء الواسع الذي لانهاية
 له أمامها والسماء فوقها والنجوم تلعب ببصرها وأرواح الكون
 تناجيها وتوحي إليها الآمال والرغائب فيفتح كنوز أسرارها؟
 التكليف الشرعية تدلنا على أن المرأة وهبت من العقل مثل
 ما وهب الرجل. أيظن رجل لم يعمه الغرض ان الله قد وهبها من
 العقل ما وهبها عبثاً. وانه أتأها من الحواس وآلات الادراك ما
 أتأها لاجل أن تهملها ولا تستعملها؟

يقول المسلمون ان النساء ربات الخدور يعمرن المنازل وان
 وظيفتهن تنتهى عند عتبة باب البيت. وهو قول من يعيش في
 عالم الخيال وضرب بينه وبين الحقيقة بحجاب لا ينفذ بصره
 الى ما وراءه

ولو تبصر المسلمون لعلموا أن اعفاء المرأة من أول واجب
 عليها وهو التأمل لكسب ضروريات هذه الحياة بنفسها هو

السبب الذي جر ضياع حقوقها . فان الرجل لما كان مسؤولاً عن كل شيء استأثر بالحق في التمتع بكل حق ولم يبق للمرأة حظ في نظره الا كما يكون لحيوان لطيف يوفيه صاحبه ما يكفيه من لوازمه تفضلاً منه على أن يتسلى به

مضت الأجيال عندنا والمرأة خاضعة لحكم القوة مغلوبة لسلطان الاستبداد من الرجل وهو لم يشأ أن يتخذها الا أمراً صالحاً لخدمته مسيراً بآرائه . وأغلق في وجهها أبواب المعيشة والكسب بحيث آل أمرها الى العجز عن تناول وسيلة من وسائل العيش بنفسها ولم يبق أمامها من طرقه الا أن تعيش ببعضها اما زوجة أو مفحشة

ولم يبق للعقل ولا للأعمال النافعة قيمة لديها وانما بضاعتها أن تسلي الرجل وتمتعه من اللذة بجسمها بما شاء وجهت جميع قواها الى التفتن في طرق استمالته اليها والاستيلاء على اهوائه وخواطر نفسه

مضت تلك الازمان الطويلة على المرأة ولم يمس عقابها شيء من التربية الصحيحة فضعفت منها القوة العاقلة والمفكرة وانفرد الحس بالتصرف في ارادتها . فحسها هو المميز عندها بين الخير والشر . وهو الرائد لها في الاختيار بين النفع والضرر . فهي تنفر

أوتيميل . فإن أحببت أخلصت لاعن عقل . وصدرت منها الاعمال
الجميلة في ماتحب ومن تحب بمحض الهوى لا بأصالة الرأي . وان
نفرت ارتكبت أكبر الجرائم غير بصيرة بالعواقب ولا عارفة
بالمصائر . فلو كانت العناية بتربية عقلاها وتنمية الماكات الفاضلة
فيها لنمت بذلك قوة الحكم على احساسها ولتصرفت في أعمالها على
مقتضى الحكمة وقواعد الادب

أضلت المرأة عقلاها في ظلمات الاجيال الماضية ففقدت رشدها
وادركها العجز عن تناول ماتشهى من الطرق المسنونة فاضطرت
الى استعمال الحيلة وأخذت تعامل الرجل - وهو سيدها وولى
أمرها - كما يعامل المسجون حارس سجنه والحفيظ عليه . ونمت
فيها ملكة المكر الى غاية ليس وراءها منزع . فاصبحت ممثلة ماهرة
او مشخصة قادرة تظهر في المظاهر المتضادة والألوان المختلفة في كل
حال بحسبها . ذلك لاعن عقل وحكمة وانما هي حيل الثعالبية

ولكن لالوم عليها وعذرهما انها ليست حرة . وانما فقدت
الحرية لانها فقدت السلامة في قوة التميز . بل اللوم كل اللوم على
الرجل : اريد بهم من سبقنا ممن اهملوا تربية نساؤنا

٢ - واما بالنسبة للوظيفة العائلية

فيكفى لكل انسان متفكر ان يتأمل في حالة عائلته ليتأكد

ان استمرار الحال على ما هي عليه الآن صار ممكناً احتمالاً
 اني اكتب هذه السطور وذهني مفعم بالحوادث التي وردت
 على التجربة وأخذت بمجامع خواطري . ولا أريد أن أذكر شيئاً
 منها لعلمي أنها ما تركت ذهنًا حتى طافت به ولا خاطراً حتى وردت
 عليه . فان مثار هذه الحوادث جميعها هوشىء واحد وهو المرض
 الملم بجميع العائلات لافرق بين فقيرها وغنيها ورفيعها وهو جهل
 المرأة . فقد تساوت النساء عندنا في الجهل مساواة غير محبوبه ولا
 يظهر اختلافهن الا في الملبس والحلي . بل يمكن ان يقال انه كلما
 ارتفعت المرأة مرتبة في اليسر زاد جهلها . وان آخر طبقة من نساء
 الامة وهي التي تسكن الأرياف هي اكملهن عقلاً بنسبة حالها
 المرأة الفلاحة تعرف كل ما يعرفه الرجل الفلاح مداركهما
 في مستو واحد لا يزيد احدهما عن الآخر تقريباً مع أننا نرى ان
 المرأة في الطبقة العالية أو الوسطى متأخرة عن الرجل بمسافات
 شاسعة . ذلك لان الرجال في هذه الطبقات تربت عقولهم
 واستنارت بالعلوم ولم تتبعهم نساؤهم في هذه الحركة بل وقفن في
 الطريق . وهذه الاختلاف هو اكبر سبب في شقاء الرجل
 والمرأة معاً

فالرجل المتعلم يحب النظام والتنسيق في منزله وله ذوق مهذب

يميل الى الاشكال اللطيفة والاحساسات الدقيقة والالتفاتات الرقيقة
ويبلغ الاهتمام بها عند بعض الافراد حداً ينتهى الى اهمال الامور
الحادية . يفهم بكلمة ويود لو يفهم بالاشارة . يسكت في اوقات
ويتكلم في أخرى ويضحك في غيرها . له افكار يحجبها ومذهب يشغله
وجمعية يخدمها ووطن يعزه . له لذائذ وآلام معنوية فيبكي مع الفقير
ويحزن مع المظلوم ويفرح بالخير للناس . وفي كل فكرة تتولد
في ذهنه واحساس يؤثر على أعصابه يود أن يجد بجانبه انساناً آخر
فيشرح له ما يشعر به ويتسامر معه . وهذا ميل طبيعي يحده كل
شخص من نفسه . فاذا كانت امرأته جاهلة كم أفراحه واحزانه
عنها ولم يلبث ان يرى نفسه في عالم وحده وامرأته في عالم آخر .
اذى تعتبر ان الرجل ما خلق في هذه الدنيا الا ليشتري لها الاقشة
الغالية والجواهر النفيسة وليصرف أوقاته لا ملاعبتها كانه صورة
أكبر من التي كان يشتريها لها والدها في صغرها لتلهو بها

ومتى رأى الرجل امرأته بهذه المنزلة من الجهل بادر الى
نفسه احتقارها واعتبرها من الاعداء التي لا أثر لها في شؤونه وهي
متى رآته اهمل واغضى ضاق صدرها وظنت أنه يظلمها وبكت
سوء حظها الذي ساقها الى رجل لا يقدرها قدرها ونبتت البغضاء
في قلبها . ومن ثم تتبدى عيشة لا أظن الجحيم أشد نكالا منها .

عيشة يرى كل منهما فيها ان صاحبه هو العدو الذى يحول بينه وبين السعادة

ولا يظن أن هذا يختص بذوى الاخلاق الفاسدة من الرجال والنساء . فقد تكون المرأة طيبة صالحة والرجل شريف الاحساس ولكن العيشة بينهما خصام مستمر ولا ذنب على أحدهما بل الذنب على اختلافهما فى التربية كما تقدم . ومنتهى هذه الحالة - ان استمرار الاقتران بينهما - ان يميت أحدهما حقه فى سبيل راحة الآخر أو يجر كلاهما قيده الثقيل الى آخر العمر . ولكن مهما كان حال الزوج - وهما ما ذكرنا من الوصف - فلا سبيل الى ارتباطهما برابطة المحبة اذا أخذت بمعناها الخاص . ولا خسران فى الدنيا يبلغ فقد لذّة الحب بين الرجل والمرأة

جاء فى القصص الدينية المسطورة فى الكتب السماوية ان الله خلق حواء من ضلع آدم . وفيه على ما ظن رمز لطيف الى أن الرجل والمرأة يكونان مجموعاً واحداً لا يتم الا باتحادهما ومن هذا المعنى أخذ العربيون تسميتهم المرأة بنصف الرجل وهو تعبير فصيح يدل دلالة واضحة على ان المرأة والرجل هما شقان لجسم واحد مفتقر بعضه الى بعض ليتم له الكمال بالاجماع

وهذا الانجذاب الغريزى الذى أوجده الله فى كل المخلوقات

الحية حتى النباتات التي يشاهد في بعضها حركة محسوسة بين الذكر والانثى اذا آن وقت التلقيح على طريقة حار في تفسيرها علماء الطبيعة - هو أهم عنصر يدخل في تركيب الحب . وهو يكفي لحدوث الميل بين الرجل والمرأة ولا يختلف في الانسان عن الحيوان . أما اصل هذا الانجذاب وطبيعته وسببه فهو أمر لا يزال غامضاً كاصول كل الاشياء تقريباً وانما يرجع قسم من العلماء انه سيال يتولد في المراكز العصبية فتى وجد هذا الانجذاب بين رجل وامرأة شعروا بضرورة اقترابهما . فاذا تلاقيا أخذت كلا منهما هزة الفرح . تتكلم عيونهما وترجم عن الاضطرابات التي تهيج قلوبهما قبل أن ينطق اللسان كأن روجيهما صديقتان افترقتا في عالم قبل هذا العالم وأخذت كل واحدة منهما تبحث عن الأخرى حتى اذا التقتا وجدت كل منهما ضالتها التي كانت تنشدها وتنشأ فيهما بعد اللقاء آمال واماني اكبر من مجرد التلاقي فتخططان ويحدث بينهما شبه العهد على أن لا تفرقا ترى كل واحدة منهما ان لا سعادة لها الا باتصالها بالأخرى لكن هذا الانجذاب المادي لا يلبث مدة حتى يأخذ في التلاشي ويتناقص شيئاً فشيئاً فهما كانت شدة الرغبة عند أول التلاقي فهي صائرة الى الزوال في زمن يختلف لطوله وقصره باختلاف الأمزجة . وتضمحل تلك الامال وتتساقط تلك اماني ويكاد التقاطع يحل محل

التواصل لولا ما اختص الله به الانسان من القدرة على استدامة تلك
 العاطفة والاستزادة من لذة الوصال بما يستجلى من بهاء الارواح
 وسناء العقول . فهو يضم الى المنظر البديع الجسدانى منظرأ آخر
 قد يكون ابداع فى اعتباره وهو المنظر الروحانى العقلى . وكثيرا ما
 يستبدل لذة الحس التى لا بقاءها بلذة العقل والوجدان التى لا تنتهى
 اطوارها ولا تنفى مظاهرها . يستويه الحب لمشهد الوجه الجميل
 وسواد العيون ورشاقة القد وطول الشعر . ولكن يمتزج العشق
 بروحه حتى يكون كانه طبع لها اذا وجدت بجانب ذلك أجمال
 لطف الشمائل ورقة الذوق وبهاء الفطنة ونفاذ العقل وسعة العرفان
 وحسن التدبير والحذق فى العمل مع المحافظة على النظام فيه ونظافة
 الباطن والظاهر وحنو القلب وصدق اللسان وطهارة الذمة وعظم
 الامانة والاخلاص فى الولاء ونحو ذلك من الفضائل المعنوية التى
 ترجع عند العقلاء على جميع المحاسن الجسدانية . ووجدان اللذة بهذه
 المعانى عنصر آخر يدخل فى تركيب الحب أيضاً . ومن هذين العنصرين
 يتركب الحب التام

واما ما يروى من أن رجلا عشق امرأة عشقاً روحانياً محضاً أو ان
 آخر عشق أخرى للذة المادية ليس الا بدون اعتبار تلك الصفات
 الادبية فقد يكون لأن الاول رجل خيالى والثانى رجل جاهل

شهى . على أن التجارب دلت على أن هذه الشهوات البتراء ليس لها حظ من البقاء . فهي كالنار ذات الالهب تهب وتنطفئ بسرعة واليك بياناً يزيد وضوحاً في فهم ما تقدم .

اللذة الجسمانية المتحدة في النوع مهما تخافت في الأفراد فهي دائماً واحدة . فإن أفراد اللذة المتحدة في النوع تتشابه الى حد تكاد لا تتميز الا باختلاف الزمان أو المكان مثلاً فما يحصل منها أولاً وما يحصل ثانياً وثالثاً ورابعاً وهكذا

ومن البديهي أن تكرار لذة بعينها مهما كانت سواء كانت لذة نظر أولذة سمع أولذة ذوق أولذة لمس يفضى في الغالب الى فقد الرغبة فيها فيأتي زمن لا تتنبه الاعصاب لها لكثرة تعودها عليها والامر بخلاف ذلك بالنسبة للذة المعنوية . هذه اللذة في طبيعتها انه يمكن تجدها في كل آن . تأمل في مسامرة صديقين تجد انها كنز سرور لا يفنى . متى تلاقيا يفرغ كل منهما روحه في روح الآخر فيسرى عقابهما من موضوع لموضوع وينتقل من الجزئيات الى الكليات ويمر على الآلام والآمال والقيسح والحسن والناقص والكمال . كل عمل أو فكر أو حادث أو اختراع يكسب عقابهما غذاء جديداً ويفيد أنفسهما لذة جديدة . كل مظهر من مظاهر حياة أحدهما العقلية والوجدانية وكل ما تجأت به نفسه من علم وأدب

وذوق وعاطفة تنعكس منه على نفس الآخر لذة جديدة ويزيدنى
رابطة الالفة بينهما عقدة جديدة

ومن هنا يعلم مقدار سلطان الحب الحقيقي على الانسان وكيف
أن العارف يعتبر العثور على ذلك الحب الشريف من أكبر السعادات
فى هذه الدنيا . فان كان المال زينة الحياة فالحب هو الحياة بعينها
فهذا الحب لا يمكن أن يوجد بين رجل وامرأة اذا لم يوجد
بينهما تناسب فى التربية والتعليم ولا يجب ان يفهم أن الرجل المتعلم
اذا يحب زوجته فهى يمكنها أن تحبه . فان توهم ذلك يعد من الخطأ
الجسيم لان الحب الحقيقي الذى عرفت عنصريه المادى والمعنوى لا يبقى
الا بالاحترام . والاحترام يتوقف على المعرفة بمقدار من تحترمه .
والمرأة الجاهلة لا تعرف مقدار زوجها

سهل جمهور المتزوجين هل هم محبوبين من نساءهم يحبونك
نعم . لكن الحقيقة غير ما يظنون - إني بحثت كثيراً فى عائلات
مما يقال أنها فى اتفاق تام فوجدت الى الآن لا زوجا يحب امرأته
ولا امرأة تحب زوجها . اما هذا الاتفاق الظاهرى الذى يشاهد فى
كثير من العائلات فعنايه أنه لا يوجد شقاق بين الزوجين اما لأن
الزوج تعب وزرء واما لان المرأة تركت زوجها يتصرف فيها كما
كما يتصرف المالك فى ماله واما لانهما الاثنان جاهلان لا يدركان

قيمة الحياة . وهذا الحال الأخير هو حال أغلب الأزواج المصريين .
ولا أرى ما يقرب من السعادة الا في هذا النوع الأخير وان كان
سعادة سلبية لا قيمة لها

اما في النوعين الأولين فقد اشترى الوفاق بثمن غال وهو
فناء احد الزوجين في سبيل ابقاء الآخر . وغاية ما يمكن ان اسلم به
هو أنه قد يشاهد في عدد قليل من الزواج شيء يقرب من المودة
يظهر لا بعض الاحيان ثم يختفي . وهو استثناء يؤيد القاعدة وهي
عدم الحب . عدم الحب من طرف الزوج لان امرأته متأخرة عنه
في العقل والتربية تأخراً فحشاً بحيث لا يكاد توجد مسألة يمكن
أن يتحدث فيها لحظة بسرور متبادل . لا يكاد يوجد امر يتفقان
في الحكم عليه برأى واحد . ولانها بعيدة عن العواطف والمعاني
والاشغال التي يميل اليها ومغمورة في شؤون ليس لها من ميله
نصيب . حتى في الامور التي هي من عملها وتري أنها خلقت لاجلها
لا يرى منها زوجها ما يروق نظره . فاكثر النساء لم يتعودن على
تسريح شعورهن كل يوم . ولا على الاستحمام اكثر من مرة لا
الاسبوع ولا يعرفن استعمال السواك . ولا يعتنين بمايلى البدن من
الملابس مع أن جودتها ونظافتها لها أعظم تأثير لاستمالة الرجل
ولا يعرفن كيف تتولد الرغبة عند الزوج وكيف يحافظ عليها

وكيف يمكن تنميتها وكيف تكون موافقتها . ذلك لان المرأة الجاهلة تجهل حركات النفس الباطنة وتغيب عنها معرفة أسباب الميل والنفور فاذا أرادت أن تستميل الرجل جاءت في الغالب بعكس ذلك

وأما عدم الحب من طرف المرأة فلأنها لا تذوق معنى الحب . ولو أردنا أن نحلل احساسها بالنسبة لزوجها نجد أنه يتركب من أمرين ميل اليه من حيث هو رجل أبيض لها أن تقضى معه شهواتها وشعور بان هذا الرجل نافع لها للقيام بحاجات معيشتها . اما ذلك الامتزاج بين روحين اختارت كل منهما الأخرى من بين آلاف من سواهما امتزاجاً تاماً يؤلف منهما موجوداً واحداً كأن كلا منهما صوت والآخر صداه . ذلك الاخلاص التام الذى ينسى الانسان نفسه ولا يدع له فكراً الا فى صاحبه . ذلك الاخلاص الذى لا نجد له مثالا اظهر من حب الوالدة لولدها - فهى بعيدة عنه بعد السماء عن الارض . لان الحب بهذه الدرجة ان لم يكن طبيعياً كحب الأم لولدها فهو ثمرة عزيزة لا تطلب الا عند النفوس العالية التى تغلبت فيها العواطف الكريمة على الاستئثار

والزوجة المصرية مهما كانت لا تعرف من زوجها سوى أنه طويل أو قصير أبيض أو اسود . اما قيمة زوجها العقلية والادبية

وسيرته وطهار ذمته ودقة احساسه ومعارفه واعماله ومقاصده في
الوجود وكل ماتصاغ منه شخصية الرجل منا ويصير به الى أن
يكون محترماً ممدوحاً في أمته - فهذا لا يصل الى عقلها شيء منه -
وان وصل فلا يؤثر على منزلته لانفسها . وعلى هذا يكون أول من
يجهل الرجل زوجته . فكيف يظن أنها تحبه

نرى نساءنا يمدحن رجالا لا يقبل رجل شريف أن يمد لهم
يده ليصافحهم ويكرهن آخرين ممن نعتبر وجودهم شرفاً لنا . ذلك
لان المرأة الجاهلة تحكم على الرجل بقدر عقلها . فاحسن رجل
عندها هو من يلاعبها طول النهار وطول الليل ويكون عنده مال
لا يفنى لقضاء ما تشتهي من الملابس والحلي والحلوى . وأبغض
الرجال عندها من يقضى أوقاته في الاشغال في مكتبه . كلما رآته
جالساً منحني الظهر مشغولاً بمطالعة كتاب غضبت منه ولعنت
الكتب والعلوم التي تسلب منها هذه الساعات وتحتل الحقوق التي
اكتسبتها على زوجها . ومن هذا يتولد على الدوام نزاع لا ينتهي
الا بنزاع جديد ولا يدرى الزوج المسكين ما يصنع اذا أراد أن يجمع
بين هذين العدوين : الزوجة والعلم . أراه في حيرة أشد من الرجل
الذي جمع بين زوجتين . فقد رأينا أحياناً كثيرة مظاهر الوفاق
بين زوجتين لرجل واحد . وما سمع قط ان امرأة مصرية ممن

نعني رضيت بمباشرة العلم

ومن البديهي ان الرجل الذي يكون هذا حاله ينتهي بفقد كل استعداد للعمل . لان العلم لا يثمر الا اذا كان العقل متمتعاً بالهدوء والسكون خالياً عن الاضطراب والتشويش . ولان الرجل يطلب راحته وهي في يد امرأته ولكنها تبخل بها عليه رأينا مما تقدم ان المرأة المصرية لا تجد ذوق الحب خصوصاً اذا كان زوجها متمتعاً يصرف وقته في الاعمال النافعة

قد يقال أن الحب الذي تكلمت عنه هو من كمال السعادة وليس من الامور الضرورية التي لا يستغنى عنها في الزواج . وأنه عند فقده يمكن أن يعوض بصفات أخرى عند الزوجة ويكفي أن المرأة تكون رفيقة لزوجها شريكه في المنافع والمضار ولذلك فهي تساعد على حاجات الحياة لئلا يفتقر بعض السعادة - هذا لا يمكن أن يكون . ولكن كيف الوصول اليه أيضاً مع جهل المرأة

قلت ان المرأة الفلاحة مع جهلها هي زميلة الرجل في كل أعماله وهي قائمة بخدمة منزلها ومساعدة زوجها . ذلك سهل لان العيشة في الأرياف ساذجة بدوية تقريباً وحاجات العائلة قليلة . اما في المدن التي ترق في المعيشة وكثرت الحالات وتشبث طرق المنافع وبلغت فيها ادارة المنزل الى درجة ادارة ومصاحبة من كبار المصالح فالمرأة

التي يسلم اليها زمامها لا يمكنها ان تديرها افي بالتعليم والتربية
والحقيقة أن ادارة المنزل صارت فناً واسعاً يحتاج الى معارف
كثيرة مختلفة . فعلى الزوجة وضع ميزانية الايراد والمنصرف
بقدر ما يمكن من التدبير حتى لا يوجد خلل في مالية العائلة . وعليها
موافقة الخدم بحيث لا يفلتون لحظة من مراقبتها وبغير هذا يستحيل
ان يؤدوا خدمتهم كما ينبغي . وعليها ان تجعل بيتها محبوباً الى زوجها
فيجد فيه راحته ومسرته اذا آوى اليه . فتحلوا له الاقامة فيه ويلذله
المطعم والمشرب والنام فلا يطلب المفر منه ليمضي أوقاته عند الجيران
او في المحلات العمومية وعليها - وهو أول الواجبات واهمها - تربية
الاولاد جسماً وعقلاً وأدباً

وظاهر أن تطبيق هذه الواجبات التي ذكرتها بالاجمال على
العيشة الجارية بالتفصيل يستدعي عقلاً واسعاً ومعلومات متنوعة
وذوقاً سليماً : لا يتأتى وجود ذلك في المرأة الجاهلة وخصوصاً ما يتعلق
منها بتربية الاطفال

بالغنا في نسيان ان الاولاد هم صناعة الوالدين وان الامهات لهن
النصيب الأوفر في هذه الصناعة . بالغنا في اعتقاد ان الله يخرج
الفاسد من الصالح ويخرج الصالح من الفاسد . وانه يوزع العقول
ويهب الصفات كما يشاء . وهو اعتقاد صحيح اذا أخذ عن جهة أن

الله قادر على كل شيء ومن تناول قدرته ان يفعل مثل ذلك . فان كان المقصود أن الله يمكنه ان يفعل مثل هذا فلاشك في قدرته سبحانه وتعالى . وليس من منازع في أنه لو شاء فعل ذلك . كما انه لو شاء لجعل الناس أمة واحدة ولا نبت الحيوان من الارض . لكن الله وضع للعالم سنة والحياة نظاماً والمخلوقات نواميس تجري عليها احكامها :

« فطرة الله التي فطر الناس عليها . لا تبديل لخلق الله . ذلك الدين القيم » وتاريخ الانسانية من عهد وجودها على الارض الى الآن أيديتبات هذه السنن واستمرارها

من أكبر مظاهر حكمته جل شأنه هذه الحقيقة التي كشفها لنا العلم وهي أن كل فرد من الأنواع الحية — وفيها النوع الانساني — ليس الانسجة مطابقة للاصل المتولد منه . ففيه صورة نوعه الكلى وفيه صورة والديه خصوصاً . بمعنى ان هذا الفرد يحتوى أولاً على الخواص المميزة لنوعه وعلى الصفات الخاصة بأبيه

ودلت الاكتشافات الحديثة ايضاً على أن كل الملكات العقلية والادبية في الانسان إنما هي مظاهر من وظائف المنح كما أن الصفراء من عمل وظيفة الكبد . وما يسمى عقلاً أو عاطفة فلا عمل له الا عمل

تلك الوظائف وعملها تابع لحالة الاعصاب والمنح . وانما مادة تلك
 الاعضاء منتزعة من الاصل الذى تولدت منه فلا ريب أن يكون
 لها تبعية عظمى لذلك الاصل . ثم من الظاهر أن الجسم لا يستغنى في
 نموه وبقائه بما دخل فيه من تلك المادة الاولى بل لابد في النمو
 والبقاء من التربيعة والغذاء . فكذاك حال العقل والمساكنات لا يستغنى
 بما أودعته المدارك والقوى من الاستعداد الاول بل لابد في ظهور
 أثرها وسيرها فيما أعدت له من الغذاء الذى يوافقها والتربية التى تلائمها
 فالوراثة والتربية هما الاصلان اللذان ترجع اليهما شخصية الطفل
 ذكراً كان أو أنثى وليس هناك شيء من وراء ذلك

فبالوراثة يكسب الطفل استعداداً لكل ميل كان عليه والوالدان
 صالحاً كان أو فاسداً ويرتكز فيه ذلك الاستعداد وهو في بطن
 امه فصفات الطفل مرتبطة بما كان عليه أسلافه من جهة الاب .
 وبالتربية يتملىء ذهن الطفل بالصور الواردة عليه من الاحساس
 وبأثرها في نفسه ألماً كان اولئذ وتعرض حسه لقبول هذه الصور
 موكول الى ادارة مربيه . فهو الذى يريه ويسمعه ويذيقه ويفيده
 كل معلوم . وهو الذى يعرض على وجدانه من العواطف ما يراه
 لائقاً به . فان لم يرد عليه من صور المحسوسات الا ما هو قليل غير
 متبوع بما ينشأ عنه من العواقب البعيدة . أو لم يشعر من العواطف

الابما يظهر أثره في أقرب الاشياء من لذته الجسمانية كان سريع
الاندفاع مع أول خاطر يبدو له كما يفعل الطفل والمتوحش والمجنون
وان كانت معلوماته كثيرة تحتوى على صور الاشياء وصور ما يحدث
عنها لأول التصور وما ينشأ عنها فيما بعد ذلك وكان وجدانه رقيقاً
لطيفاً كان الناشئ كثير التأمل شديد التبصر بطيء الاندفاع مع
أول انفعال يتأثر به من الحس والشعور . فينشأ ويده ميزان يزن
به أعماله ويقدر به حركاته ويشاهد فيه وهو في صباه الميل الى النافع
والنفرة من الضار

لأنقول ان الطفل يكون في ذلك كما يكون الرجل البالغ
الرشيد . ولكنها أوائل وجراثيم من الجمال العقلي والادبي تصل
بالتنمية والتربية الى تلك الغايات الشريفة التي يسعى اليها كل من
عرف معنى الانسانية وذاق لذة الفضيلة . فسلامة العقل لا تتم إلا
بحسن الوراثة وحسن التربية وهذا ما جعل العلماء ينسبون اليوم
كل فساد في الاخلاق الى مرض في المنخ أو في الاعصاب موروث أو
مكتسب . وان شوهة أن الولد لا يشابه أبويه في بعض الاحوال
فذلك انما لان قانون الوراثة قد يرجعه الى حد اسلافه القريبين
متى حسنت التربية على الوجه الذي ذكرناه ضعف الاستعداد
الذي كسبه الطفل من والديه ان كان رديئاً وتاصل فيه استعداد جديد

يرثه عنه من يتولد منه ويقوى فيه ذلك الاستعداد الا كان حسناً
 فيبلغ غاية ما يرجى الانسان فاضل من أبوين فاضلين ويظهر أثر ذلك
 أيضاً في أولاده وأعقابه ان استمر نظام التربية فيهم على الوجه الذى
 صار به هذا الوالد رجلاً صالحاً. اما ان كانت التربية فاسدة وكل ما يرد
 على الطفل انما يثير فيه أهواء باطلة فالاستعداد الخبيث يقوى
 والاستعداد الطيب يضمحل ويموت ويجنى على أولاده تلك الجناية
 التى جناها عليه والده

قال الغزالي فى التربية عبارة جميلة مختصرة اشتبهت ان أوردناها
 وهى : الصبي امانة عند والديه. وقلبه الطاهر جوهر نفيسة ساذجة
 خالية عن كل نقش وصورة وهو قابل لكل ما ينقش . ومائل الى
 كل ما يمال اليه به . فان عود الخير علمه وعلمه نشأ عليه وسعد فى
 الدنيا والآخرة وشاركه فى ثوابه أبواه وكل معلم له ومؤدب. وان عود
 الشر وأهمل اهمال البهائم شقى وهلك وكان الوزر فى رقبة القيم عليه
 الوالى له . وقد قال الله عز وجل . « يا أيها الذين آمنوا قوا أنفسكم
 وأهليكم نارا »

والتربية تنحصر فى أمر واحد هو تعويد الطفل على حسن الفعل
 وتحلية نفسه بجميل الخصال . والوسيلة الى ذلك واحدة هى ان
 يشاهد الطفل آثار هذه الاخلاق حوله. لان التقليد فى غريزة الطفل

يكتسب به كل ما تلزم معرفته . فان كانت الأم جاهلة تركت ولدها
 لنفسه يفعل ما يزينه له عقله الصغير وشهواته الكبيرة ويرى من
 الاعمال ما لا ينطبق على محاسن الأدب فيتخلق بالاخلاق الفاسدة
 ويعتاد العوائد الفاسدة

ويرى الاسوة السيئة في بيته وفي الخارج وكلما تقدم في السن
 رسخت فيه هذه الاخلاق وكبرت معه بكبره . فاذا وصل الى سن
 الرجولية رأى نفسه أوراها الناس رجلاً سيئ التربية ولا سبيل له
 بعد ذلك الى اصلاح نفسه مهما كانت إرادته ومعارفه وعقله . وينذر
 جداً ان يوجد شخص يتبدى بعد بلوغه سن الرجولية في اصلاح
 ما فسد من ملكاته ثم ينجح في ذلك . اللهم الا الى حد محدود
 ومن المعلوم ان الطفل لا يعيش من طفولته الى سن التميز الا
 بين النساء . فهو دائماً محاط بأمه واخوته وعماته وخالاته وخادماتهن
 وصواحبتهن ويرى أباه في أوقات قليلة . فاذا كان هذا الوسط الذي
 ينشأ فيه طيباً كانت تربيته طيبة وان كان سيئاً ساءت تربيته .
 والام الجاهلة ليس في استطاعتها ان تصبغ نفس ولدها بصبغة
 الصفات الجميلة لانها لا تعرفها . وغاية ما تستطيع هو أنها تدعه
 يلتقط الخلال الرديئة بما يعرض له إن لم تبذر بيدها حبوبها في نفسه
 وتغرس فيها الملكات السيئة

أليس من جهل الأم بقوانين الصحة أن تهمل ولدها من النظافة
 فيعلوها الوسخ وتتركه متشرداً في الطريق والأزقة يتمرغ في الاتربة
 كما يتمرغ صغار الحيوانات ؟ أليس من جهلها أن تدعه كسلان يفر
 من العمل ويضيع وقته الذي هو رأس ماله مضطجعا أو نائماً أو
 لاهياً مع أن سن الطفولية لا يعرف الكسل وهو سن النشاط
 والعمل والحركة ؟ أليس من أثر جهلها أننا جميعاً مصابون بشلل في
 أعصابنا حتى صرنا لا نتأثر من شيء مهما بلغ في الحسن والقبح .
 فإذا رأينا عملاً جميلاً مدحناه من طرف اللسان . وإذا شاهدنا فعلاً
 قبيحاً استهجنه بهز الرؤوس وظاهر من القول بدون أن نشعر
 بانبعاث باطنى يقهرنا على الاندفاع الى الاول ولا على الابتعاد عن
 الثانى ؟ أليس من جهلها أن تسلك في تأديب ولدها طريق الاخافة
 بالجن والعفاريت . وأن تأخذ من وسائل صيانتها ووقايتها من المضرات
 تعليق التعاويذ والطواف به حول القبور وفي زوايا الاضرحة وغير
 ذلك مما لا يبالي به الجاهلون بأصول الدين وفضائل الاعمال وله من
 الاثر السىء في أنفس الناشئين بل وفي أرواح الرجال ما يجر الى كل
 شر ويبعد عن كل خير ؟

وقد صار من المقرر عندنا أن الامهات لا يفاجن في تربية
 الأولاد حتى صار من المثل في الحطة ورداءة السير أن يقال فلان

تربية امرأة - على اننا نرى ان تربية المرأة في البلاد الغربية تفوق
تربية الرجال . وان أحسن الناس تربية هم من ساعدتهم الدهر في أن
تتولى تربيتهم امرأة . وليس هذا بغريب فان المرأة تمتاز على الرجل
بغرائز طبيعية هي بها أقوى استعداداً للنجاح في التربية . ذلك انها
أصبر من الرجل فيما تحب . وانها ألطف منه في المعاملة وأرق منه
في العواطف والاحساسات . ويفتخر الغربيون بتأثير النساء في
أحوالهم حتى بعد بلوغ رشد هم . فقد قرأت في أحد كتب رونان
الفيلسوف الشهير ما محمله : « ان اجمل ما وضعه مؤلفاته كان الهاماً
من اخته » وقال الفونس دوديه الكاتب المجيد في بعض ما كتبه :
« ان كنت استحق نكراً فلا مرأتى نصفه وامثال هذه الشواهد
كثيرة يعلمها كل من اطلع على احوال الأوروبايين . وكلها تدل
على ان تربية المرأة أمر لا يستغنى عنه . وان القسم الأعظم منها
منوط بالمرأة

وقد نجد في هدى نبينا صلى الله عليه وسلم ما يشير الى ذلك .
بل كان يجب ان يعد اصلاً من الاصول التي تركز اليها في بناء امورنا
المالية حيث قال في شأن عائشة رضى الله عنها : « خذوا نصف دينكم
عن هذه الحميراء » : وعائشة امرأة لم تؤيد بوحي ولا بمعجزة وانما
سمعت فوعت وعلمت فتعلمت

اود ان كل مصرى يرى ان مسئلة التربية عندنا هي ام سائر
المسائل وان كل مسئلة غيرها مهما كانت اهميتها داخله فيها

عرف المصريون بعوائد واخلاق استفادوها من حواث
تاريخية ليس هذا محل ذكرها . تلك العوائد والاخلاق ليست
معروفة في الدين ولا هي موافقة لما يستحسنه العقلاء حتى من المصريين
أنفسهم وقل ما يشاهد مثالا عند غيرهم

وقد ان الوقت على ما أظن لتربية نفوسنا تربية صحيحة متينة
علمية . تربية تنشئ رجالا أولى علم وأصاله رأى يجمعون بين
المعارف والاخلاق والعلم والعمل . تنقذنا من جميع العيوب التي
يقذفنا بها الاجنبى في كل يوم وبكل لسان كلها ترجع مهما اختلفت
في الاسم الى سبب واحد وهو النقص في تربية نفوسنا . وقد اتفق
جميع أهل النظر في مصر على ان التربية هي الدواء الوحيد لذلك الدواء .
وانتشر هذا الرأى الصائب في الكتب والجرائد وأحاديث المجالس
حتى صرح ان يقال أنه اصح رأياً عاماً . وتولد عن ذلك شعور بان
مستقبل الامة تابع لتربيتها

ولكن أرى همم الناس موجهة الى التعليم ولا أرى أحداً
يلتفت الى تربية النفوس . وأرى أن الحرص على التعليم منحصر
في تعليم الذكور . مع أن تهذيب الاخلاق مقدم على التعليم وتعليم

البنات مقدم على تعليم الذكور

ولست ممن يطلب المساواة بين المرأة والرجل في التعليم فذلك غير ضرورى . وإنما أطلب الآن ولا أتردد فى الطلب ان توجد هذه المساواة فى التعليم الابتدائى على الاقل . وان يعنى بتعليمهن الى هذا الحد مثل ما يعنى بتعليم البنين

أما ما يتعلمه بعض البنات الآن فاراه غير كاف . لانهن يتعلمن القراءة والكتابة بالعربية وبلغة أجنبية وشيئاً من الخياطة والتطريز والموسيقى ولا يتعلمن من العلوم ما يستفدن منه فائدة يلتفت اليها . وربما زادت من تلك المعارف غروراً بأنفسهن فتظن الواحدة منهن انها متى عرفت ان تقول نهارك سعيد باللغة الفرنسية فقد فاقت أترابها وارتفع شأنها وسما عقلها . ولا تتنازل بعد ذلك لان تشتغل بعمل من الاعمال المنزلية . فتقضى حياتها فى تلاوة أقاصيص وحكايات قل ماتقيد الا فى اثاره صور من الخيالات تطوف بها وتمثل لها عالماً لطيفاً تسرح فيه طرفها وهى شاخصة الى دخان السيجارة التى تقبض عليها

أكثر ما تعرفه المرأة التى يقال الآن انها متعلمة هو القراءة والكتابة وهذه واسطة من وسائل التعليم وليست غاية ينتهى اليها . وما بقى من معارفها فهى قشور تجمعها الحافظة فى ريعان العمر

ثم تنقلت منها واحدة بعد واحدة حتى لا يبقى شيء . أين هذه
القشور من الحقائق العامة التي يتغذى منها العقل ويتقوى بها
على مطاردة الوهم ! لا شيء ينفع الانسان مثل اكتسابه ما يسمى
عقلاً عملياً . أريد بذلك ما يقابل التخيل الذي يعيش به صاحبه في
أوهام وهو اجس لا ترجع الى حق ثابت . فان كل مصائب
الانسان تأتي له من باب واحد وهو الخيال : كلما تجرد الانسان
عن الأوهام والخيالات قرب من السعادة ويبعد عنها بقدر
ما يبعد عن الحقيقة

الحقيقة هي ضالة الانسان في العالم ويجب عليه أن يسعى
وراءها بلا قصور ولا تعب . الحقيقة هي الكنز الذي أودع الله
فيه كل آمال الانسان لا يجدها الا من رغب فيها ومال عن سواها .
الحقيقة هي مشرق السعادة لانها الوسيلة وحدها لوصول الانسان
الى كمال العقل والنفس . والنساء مثل الرجال في الحاجة الى معرفة
الحقيقة والى اكتساب عقل يحكم على نفوسهن ويرشدهن في
الحياة الى الاعمال الطيبة النافعة

أنظر الى الطفل تجده يشتهي وينفر ويحب ويكره ويفرح
ويحزن ويضحك ويبكي ويسكن ويغضب وهو في كل ذلك انما
ينفعل بحس وبنبعث بوهم وينقاد الى خيال . واذا أراد شيئاً فمنع

عنه لم يستعمل للوصول الى غرضه الا شيئاً من الغش والمكر والكذب .
 لم ذلك ؟ لان عقله ضعف ومعارفه قليلة . ولم تصل قواه العقلية الى درجة
 تتمكن فيها من القياس والموازنة بين الاعمال والرغائب والآلام
 حتى تحمله على الصبر أحياناً وطلب المرغوب من أبوابه ووسائله
 الصحيحة أحياناً أخرى : والمرأة الحاهلة مثلها مثل الطفل . فيما ذكرنا
 سلب الرجال ثقتهم من النساء واعتقدوا أنهم أعوان إبليس .
 فلا تسمع الا زمناً لخصالهن وتنقيصاً لعقلهن وتحذيراً من مكرهن .
 وانا لا أبرئ النساء الان من هذه الصفات . ولكن أرى ان التبعة
 ليس عليهن بل على الرجل

هل صنعنا شيئاً لتحسين حال المرأة ؟ هل قمنا بما فرضه علينا
 العقل والشرع من تربية نفسها وتهذيب أخلاقها وتنقيف عقلها ،
 أيحوز أن نترك نساءنا في حالة لا تمتاز عن حالة الانعام أيصح أن
 يعيش النصف من أمتنا في ظلمات من الجهل بعضها فوق بعض
 لا يعرفن فيها شيئاً مما يمر حولهن ككافي الكتاب صم بكم عمى فهم
 لا يفعلون ! أليس بينهن أمهاتنا وبناتنا وإخواتنا وزوجاتنا . وهن
 زينة حياتنا الدنيا والجزء الذي لا يمكن فصله منا دمنا من دمهن
 ولحمنا من لحمهن ! أليس الرجال من النساء ، والنساء من الرجال
 وهن نحن ونحن هن ! أيتم كمال الرجل اذا كانت المرأة ناقصة !

وهل يسعد الرجال الا بالنساء !

نحن حرمنا أنفسنا من أكبر لذة في الدنيا وهي التمتع بمحبة
ذوى القربى من النساء

كل منا يذوق حلاوة الساعات التي تمر به بدون ان يشعر بها
حينما يطول الحديث بينه وبين صديق له ونختلط أنفسنا بعضها
ببعض حتى يذهل كل عن أيهما يتكلم وأيهما يسمع . فهذا السرور
يتضاءف بلاشك اذا وجد هذا التوفيق بين رجل وأمه أو أخته
أو زوجته . ولكن يحول الآن بيننا وبينهن عدم التوافق بين
عقولنا وعقولهن ونفوسنا ونفوسهن ولهذا فانا نشفق عليهن ونحن
اليهن ونعذرهن . ولكن لا تكمل محبتنا لهن لان الحب التام هو
ذلك التوافق . وهو معدوم

والانسان محتاج الى أن يكون محبباً وأن يكون محبوباً ومن
قضل الله عليه ان وضع بجانبه أمهات وزوجات وغرس في قلوبهن
محبتته وفي قلبه محبتته وهذه أكبر نعمة من الله علينا بها لان هذه المحبة
النقية الطاهرة الكاملة اذا صرفت فيما وضعت له كانت المسلية لنا في سجن
الحياة وهونت علينا الآلام والمصائب التي لولا هذه التسلية لأفضت
في بعض الاوقات بأقوى رجل منا الى اليأس . فعدم تقديرها قدرها
وانصرف العناية عن تنميتها وتكميلها كفران بنعم الله وتقصير في شكره

بقي علينا ان ندفع اعتراضاً لا يمكننا السكوت عنه لانه في الحقيقة هو المانع الوحيد الذي اتفقت أغاب العقول على وضعه حاجزاً يحول بين المرأة والتعليم : وهو الخوف من أن التعاليم يفسد أخلاقها رسخ في اذهان الرجال أن تعاليم المرأة وعفتها لا يجتمعان وقال الأقدمون في ذلك أقوالاً طويلة وحكايات غريبة ونوادير سخيفة استدلوها بها على نقصان عقل المرأة واستعدادها للغش والحيلة . فلو تعاملت لم يزد لها التعاليم الا براعة في الاحتيال والخدعة واسترسالاً مع الشهوة . فخذونا مثالهم واعتقدنا ان التعليم يزيد تفننها في المكر ويعطيها سلاحاً جديداً تتقوى به طبيعتها الخبيثة على ارتكاب المفسد

أما ان المرأة الآن ناقصة العقل شديدة الحيلة فهذا مما لا يختلف فيه اثنان وقد بينا ان هذه الحالة هي اثر من آثار الجهل والانحطاط اللذين عاشت فيهما أجيالاً طويلة . وانه متى زال السبب فلاشك ان السبب يتبعه . واما كون التعليم يفسد أخلاقها فهذا ننكره ونشدد النكير عليه فان التعاليم - خصوصاً اذا كان مصحوباً بتهديب الأخلاق - يرفع المرأة ويرد اليها مرتبتها واعتبارها ويكمل عقلها ويسمح لها ان تفكر وتتأمل وتتبصر في أعمالها . وان وقع ان امرأة تعرف القراءة والكتابة حادت عن الطريق المستقيم وخاطبت حبيبها بالرسائل الغرامية فقد وقع أن الوفاً من النساء الجاهلات

دنسن عروضهن وكان الرسول يبينهن وبين رفيقهن خادم أو خادمة
أو دلالة أو جارة عجوز

والحقيقة ان طهارة القلب في الغرائز والطباع . فان كانت المرأة
صالحة زادها علمها صلاحاً وتقوى . وان كانت فاجرة لم يزدها العلم
نجوراً . وهكذا الحال في الرجال . وضلال فريق من الناس بضرب
من ضروب التعليم لا يمنع من تعاطيه . فقد قال الله في شأن كتابه :
« يضل به كثير أو يهدى به كثيراً وما يضل به الا الفاسقين »

فأثر التعليم لا يمكن أن يكون ضرراً محضاً . ولا يمكن أن
يكون منشأً حقيقياً للضرر . والمرأة المتعلمة تخشى عواقب الامور
أكثر مما تخشاه الجاهلة ولا تقدر بسهولة على ما يضرب بحسن سمعتها
بخلاف الجاهلة فان من أخلاقها الطيش والخفة . واذكر ملاحظة
واحدة تؤيد ما قدمته وهو أن نساء الافرنج على العموم مهما كان
حالهن في الباطن يحافظن على الظواهر فيعيش الواحد بين
رجل وامرأة يحب بعضهما بعضاً اياماً واشهراً ولا يكاد تقع منهما
هفوة تظهر ما كان خافياً بينهما وتراهن في الطريق سائرات مرتديات
بجلايب الجدو السكينة والوقار يغضضهن ابصارهن عن الرجال وان
نظرن اليهم فمن طرف خفي . اما نساءنا العفيفات فيغلب فيهن ان
يكون باطنهن خيراً من ظاهرهن ومتى رأت الواحدة منهن رجلاً

نظرت اليه وتأملتة والتفت نحوه ولوت عنقها اليه ولا شعور لها
 بأن مثل هذه الحركات التي تصدر منها من غير تمييز تخل بشأنها
 وتخط من قيمتها واعتبارها . أما الفريق الآخر من النساء في بلادنا
 ممن طرحن العفة وجرين مع الشهوة فلا نسل عما يصدر منهن في
 الطرق والمجتمعات العامة من الامور الخلة بالآداب التي يستحي القلم
 عن أن يجري برسمها : هذا الفريق من الاحاب يصعب تمييزه عن
 الحرائر الا ببعض امور يعرفها أهل الخلاعة

ثم ان البطالة التي ألفتها نفوس النساء عندنا وصارت كنهن من
 لوازم حياتها هي أم الرذائل . ان كان نساؤنا لا يعلمن شيئاً في المنازل
 ولا يحترفن بصنعة ولا يعرفن فناً ولا يشتغلن بعلم ولا يقرأن كتاباً
 ولا يعبدن الله فيماذا يشتغلن حينئذ ، أقول لك وأنت تعلم مثلي ان
 ما يشغل امرأة الغنى والفقير والعالم والجاهل والسيد والخادم هو أمر
 واحد يتفرع الى مالا نهاية له ويتشكل في كل آن بشكل جديد وهو
 ينبوع رضاها أو سخطها على حسب الاحوال . ذلك الامر هو
 علاقتها مع زوجها . فتارة تتخيل انه يكبرها . وتارة تظن انه يحبها
 وحيانا تقارنه بازواج جاراتها فيخرج من هذا الامتحان الصعب كاسباً
 أو حاسراً وأحياناً تجرب ميله لتعلم هل تغير أو هو باق . وأحياناً تدبر
 طريقة لتغيير قلبه على ذوى قرابته لتنزع منه محبتهم ان كان ودوداً

لهم ولا تغفل عن مراقبة سلوكه مع الخادmates وتراقب لحظاته عند دخول الزائرات وتجعله دائماً موضوع الشك : ومن وسائل الاحتياط أن لا تقبل الخادمة الا اذا كانت من شناعة الصورة وقبح المنظر وبشاعة الهيئة بحيث يظمن قلبها وتأمين ميل زوجها اليها ولا تستريح من هذا الشاغل الا اذا أفرغته في أذن أخرى من أمثالها فاذا فرغت من تصويره في العبارات رجعت الى تمثيله في الخيالات وهكذا . ولهذا ترى اذا اجتمعت مع جاريتها وصواحباتها تصاعدت مع دخان السجائر وبخار القهوة زفراتها وارتفع صوتها فنقص ما بينها وبين زوجها وأقارب زوجها وأصحاب زوجها وحزنها وفرحها وهمها وسرورها وتفرغ كل ما في صدرها حتى لا يبقى سر من أسرارها - ولو كان متعلقا بالفرش - الا وقد اخبرت به

هذا اذا كانت المرأة محبة لزوجها . أما اذا كانت لا تميل لزوجها أو كانت غير متزوجة فأكرر سؤالى بماذا تشتغل حينئذ أما الأولى فانها تفتكر في طريقة للخلاص من زوجها والبحث عن سواء . أما الثانية فأعظم همها أن تشتغل كذلك بالبحث عن زوج آياً كان ولا تضيع وقتها في حسن انتقاء الرجل الذى يصح أن يكون لها زوجا فانها انما تطلب رجلا . ومن البديهي أن المرأة التى يكون هذا حالها ان كانت فاسدة الاخلاق ووجدت فرصة لا تتأخر عن

انتهازها ولا تكلف نفسها عناء البحث عن صفات الرجل الذي تريد
أن تقدم له أفضل شيء لديها وهو نفسها

وعلى خلاف ذلك يكون أمر النساء المتعلمات . إذا جرى
القدر عليهن بأمر مما لا يحل لهن لم يكن ذلك إلا بعد محبة شديدة
يسبقها علم تاج باحوال المحبوب وشمائله وصفاته فتختاره من بين
مئات وألوف ممن تراهم في كل وقت وهي تحاذر أن تضع
ثقتها في شخص لا يكون أهلاً لها ولا تسلم نفسها إلا بعد مناقلة
يختلف زمنها وقوة الدفاع فيها على حسب الأمزجة . وهي في
كل حال تستتر بظاهر من التعفف وتخفي ما في نفسها عن أخص
الناس بها

والمعول في كل ذلك هو كما ذكرته فيما مضى على الاخلاق
التي نشأت عليها المرأة في تربيتها الابتدائية . فان اعتادت على أن
تشغل أوقاتها بالمطالعة ومزاولة الاعمال المنزلية بين أهل وعشيرة
رأت فيهم أسوة الجد والاستقامة وغاب من بينهم كل مايؤثر
في مشاعرهم أثراً غير صالح أو يهيج حسها إلى أمر غير لائق وتعودت
على أن تقيم من عقلاها كما على قواها الحسية كان من النادر أن تحيد
عن الطريق المستقيم وأن تلقى بنفسها في غمرات الشهوات التي
لا تسلم مهما كانت من الخطر والعذاب والندم

وبالجملة فانا نرى أن تربية العقل والاخلاق تصون المرأة ولا
يصونها الجهل . بل هي الوسيلة العظمى لان يكون في الامة نساء
يعرفن قيمة الشرف وطرق المحافظة عليه . وأرى أن من يعتمد على
جهل امرأته مثله كمثل أعمى يتمود أعمى مصيرهما أن يقعاً في أول
حفرة تصادفهما في الطريق

﴿ حجاب النساء ﴾

سبق لى البحث فى الحجاب بوجه اجمالى فى كتاب نشرته
باللغة الفرنسية من أربعين سنة مضت رداً على الدوك داركور
وبينت هناك أهم المزايا التى سمح لى المقام بذكرها ولكن لم أتكلم
فيما هو الحجاب ولا فى الحد الذى يجب أن يكون عليه وهنا أقصد
أن أتكلم فى ذلك

ربما يتوهم ناظر أننى أرى الآن رفع الحجاب بالمرة . لكن
الحقيقة غير ذلك . فأتى لأزال أدافع عن الحجاب وأعتبره أصلاً
من أصول الآداب التى يلزم التمسك بها . غير أنى أطلب أن يكون
منطبقاً على ما جاء فى الشريعة الإسلامية . وهو على ما فى تلك
الشريعة يخالف ما تعارفه الناس عندنا لما عرض عليهم من حب
المغالاة فى الاحتياط والمبالغة فيما يظنونه عملاً بالأحكام حتى تجاوزوا
حدود الشريعة وأضروا بمنافع الأمة

والذى أراه فى هذا الموضوع هو أن الغربيين قد غلوا فى إباحة
التكشف للنساء الى درجة يصعب معها ان تتصون المرأة من التعرض
لمثارات الشهوة ولا ترضاه عاطفة الحياء . وقد تغالينا نحن فى طاب
التحجب والتخرج من ظهور النساء لأعين الرجل حتى صيرنا المرأة
أداة من الادوات أو متاعاً من المقتنيات وحرمانها من كل المزايا
العقلية والادبية التى أعدت لها بمتضى الفطرة الانسانية . وبين
هذين الطرفين وسط سبيلينه - هو الحجاب الشرعى - وهو الذى
أدعو اليه

انى أشعر أن القارئ الذى سار معى الى هذه النقطة وتبعنى
فيما دعوته اليه من وجوب تربية النساء ربما يستجمع قواه لمقاومتى
فيما أطلب من الرجوع بالحجاب الى الحد الشرعى ويستنجد بجميع
الآلهام التى خزنها فى ذهنه أجيالا طويلة ليدافع عن العادة الراسخة
الآن . ولكن مهما استجمع من قوة الدفاع عنها ومهما بذل من
الجهد للمحافظة عليها فلا سبيل الى أن تبقى زمناً طويلاً
ماذا تفيد الشجاعة والثبات فى المحافظة على بناء آل أمره الى الخراب
والتهدم وقد انقض أساسه وانحلت مواده ووصل حاله من
الاضمحلال الى أنك ترى فى كل سنة تمر جزءاً منه ينهار من نفسه؟
أليس هذا كله صحيحاً؟ أليس حقاً أن الحجاب فى هذه السنين

الآخيرة ليس كما كان من عشرين سنة؟ أليس من المشاهد أن النساء في كثير من العائلات يخرجن لقضاء حاجتهن ويتعاملن بانفسهن مع الرجال فيما يتعلق بشؤونهن ويطلبن ترويح النفس حيث يصفو الجو ويطيب الهواء ويصحبن أزواجهن في أسفارهم وترى أن هذا التغير حدث في عائلات كانت أشد الطبقات تحرجاً من ظهور النساء؟ إذا قارنا بين ما نشاهد اليوم وبين ما كان عليه النساء من عهد ليس بالبعيد عنا حيث كان يشين المرأة أن تخرج من بيت زوجها. وأن يرى طولها أجنبي وكان إذا عرض للمرأة سفر اتخذ كل احتياط ليكون سفرها ليلاً حتى لا يراها أحد من الناس. وحيث كانت أم الرجل أو أخته أو بنته تستحي أن تجلس معه على مائدة واحدة - إذا قارنا بين هذا وذاك نجد بلا شك أن هذه العادة آخذة في الزوال من نفسها

وكل من عرف التاريخ يعلم أن الحجاب دور من الأدوار التاريخية لحياة المرأة في العالم. قال لاروس تحت كلمة خمار: «كانت نساء اليونان يستعملن الخمار إذا خرجن ويخفين وجوههن بطرف منه كما هو الآن عند الأمم الشرقية». وقال: ترك الدين المسيحي للنساء خمارهن وحافظ عليه عند ما دخل في البلاد فكان يغطين رؤسهن إذا خرجن في الطريق وفي وقت الصلاة. وكانت النساء

تستعملن الحمار في القرون الوسطى خصوصاً في القرن التاسع . فكان الحمار يحيط باكتاف المرأة ويجر على الارض تقريباً . واستمر كذلك الى القرن الثالث عشر حيث صارت النساء تخفف منه الى أن صار كما هو الآن نسيجاً خفيفاً يستعمل لحماية الوجه من التراب والبرد . ولكن بقي بعد ذلك بزمن في أسبانيا وفي بلاد أمريكا التي كانت تابعة لها «

ومن هذا يرى القارئ أن الحجاب الموجود عندنا ليس خاصاً بنا ولا أن المسلمين هم الذين استحدثوه . ولكنه كان عادة معروفة عند كل الأمم تقريباً ثم تلاشت طوعاً لمقتضيات الاجتماع وجرياً على سنة التقدم والترقى . وهذه المسألة المهمة يلزم البحث فيها من جهتها الدينية والاجتماعية :

١ - * الجهة الدينية *

لو أن في الشريعة الاسلامية نصوصاً تقضى بالحجاب على ما هو معروف الآن عند بعض المسلمين لوجب على اجتناب البحث فيه ولما كتبت حرفاً يخالف تلك النصوص مهما كانت مضمرة في ظاهر الامر لأن الأمر والأمر الإلهية يجب الادعان لها بدون بحث ولا مناقشة لكننا لانجد نصاً في الشريعة يوجب الحجاب على هذه الطريقة المعهودة وانما هي عادة عرضت عليهم من مخالطة بعض الأمم

فاستحسنوها وأخذوا بها وبالغوا فيها وألبسوها لباس الدين كسائر العادات الضارة التي تمكنت في الناس باسم الدين والدين براء منها. ولذلك لا نرى مانعاً من البحث فيها بل نرى من الواجب أن نلم بها ونبين حكم الشريعة في شأنها وحاجة الناس إلى تغييرها جاء في الكتاب العزيز :

« قل للمؤمنين يغضوا من أبصارهم ويحفظوا فروجهم . ذلك أزكى لهم ان الله خبير بما يصنعون . للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن ولا يبدن زينتهن الا ما ظهر منها . وليضربن بخمرهن على جيوبهن ولا يبدن زينتهن الا لبعولتهن أو آبائهن أو آباء بعولتهن أو أبناءهن أو أبناء بعولتهن أو بنى أخواتهن أو بنى أخواتهن أو نساءهن أو مملكت أيمانهن أو التابعين غير أولى الأربعة من الرجال أو الطفل الذين لم يظهروا على عورات النساء ولا يضربن بأرجلهن ليعلم ما يخفين من زينتهن »

أباحت الشريعة في هذه الآية للمرأة أن تظهر بعض أعضاء من جسمها أمام الاجنبي عنها غير أنها لم تسمح تلك المواضع وقد قال العلماء انها وكالت فهمها وتعيينها الى ما كان معروفاً في العادة وقت الخطاب . واتفق الأئمة على ان الوجه والكفين مما شمله الاستثناء في الآية ووقع خلاف بينهم في أعضاء أخرى كالزراعين والقدمين

جاء في بن عابدين : « وعورة الحرة بدنها حتى شعرها النازل جميع في الأصح خلا الوجه والكفين والقدمين على المعتمد . وصوتها على الراجح وزراعيها على المرجوح وتمنع المرأة الشابة من كشف الوجه (لأنه عورة) بل لخوف الفتنة كمسه وان أمن الشهوة لأنه أغلظ ولذلك ثبتت به حرمة المصاهرة كما يأتي في الحظر ولا يجوز النظر اليه بشهوة كوجه أمرد . فانه يحرم النظر الى وجهها ووجه الأمرد اذا شك في الشهوة . أما بدونها فيباح ولو جميلا » ^(١)

وذكر في كتاب الروض في المذهب الشافعي : « نظر الوجه والكفين عند أمن الفتنة من المرأة للرجل وعكسه جائز ويجوز نظر وجه المرأة عند المعاملة وعند تحمل الشهادة وتكلف كشفه عند الاداء » ^(٢)

وجاء في تبين الحقائق شرح كنز الدقائق لعثمان بن علي الزيايبي : « وبدن الحرة عورة الاوجهها وكفها وقديهما لقوله تعالى « ولا يبدين زينتهن الا ما ظهر منها » والمراد محل زينتهن وما ظهر منها الوجه والكفان . قاله بن عباس وابن عمر . واستثنى في المختصر الاعضاء الثلاثة للابتلاء بأبدانها لانه عليه الصلاة والسلام نهى المحرمة عن لبس القفازين والنقاب . ولو كان الوجه والكفان من العورة لما حرم

(١) صحيفة ٣٣٦ جزء ١ (٢) ١٠٩ صحيفة ١٠٤ جزء ٢

سترهما بالمخيط . وفي القدم روايتان والاصح أنها ليست بعورة
للابتلاء بابتدائها* (١)

وحكم الوجه والكفين وأنها ليست بعورة معروف كذلك عند
المالكية والحنابلة . ولا نطيل الكلام بنقل نصوص أهل هذين
المذهبين

ومما يروى عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت : * ان أسماء
بنت أبي بكر دخلت على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليها ثياب
رقاق فقال لها يا أسماء ان المرأة اذا بلغت المحيض لم يصلح أن يرى
منها الا هذا وهذا وأشار الى وجهه وكفيه * . وورد أيضاً في كتاب
حسن الاسوة للسيد محمد صديق حسن خان بهادر : * وانما رخص
للمرأة في هذا القدر لأن المرأة لا تجد بداً من مزاوله الاشياء بيديها
ومن الحاجة الى كشف وجهها خصوصاً في الشهادة والمحكمة والزواج
وتضطر الى المشي في الطرقات وظهور قدميها وخاصة الفقيرات
منهن* (٢)

خولت الشريعة للمرأة مال الرجال من الحقوق وألقت عليها
تبعة أعمالها المدنية والجنائية فللمرأة الحق في ادارة أموالها والتصرف
فيها بنفسها . فكيف يمكن لرجل أن يتعاقد معها من غير أن يراها

ويتحقق شخصيتها؟

ومن غريب وسائل التحقق ان تحضر المرأة مغلفة من رأسها الى قدميها أو تقف من وراء ستار أو باب ويقال للرجال ها هي فلانة التي تريد أن تبيعك دارها أو تقيمك وكيلا في زواجها مثلاً . فتقول المرأة بعت أو وكت وكنتي بشهادة شاهدين من الأقارب أو الاجانب على أنها هي التي باعت أو وكت والحال أنه ليس في هذه الاعمال ضمانه يطمئن لها أحد . وكثيراً ما أظهرت الوقائع القضائية سهولة استعمال الغش والتزوير في مثل هذه الأحوال فكم رأينا ان امرأة تزوجت بغير علمها وأجرت أملاكها بدون شعورها . بل تجردت من كل ماتملكه على جهل منها . وذلك كله ناشيء من تحجبها وقيام الرجال دونها يحولون بينها وبين من يعاملها

كيف يمكن لامرأة محجوبة ان تتخذ صناعة أو تجارة للتعيش منها ان كانت فقيرة ؟ كيف يمكن لخادمة محجوبة أن تقوم بخدمة بمنزل فيها رجال ، كيف يمكن لتاجرة محجوبة ان تدير تجارتها بين الرجال ؟ كيف يتسنى لزراعة محجوبة أن تفلح أرضها وتحصد زرعها كيف يمكن لعاملة محجوبة أن تباشر عملها اذا أجرت نفسها للعمل في بناء بيت أو نحوه ،

وبالجملة فقد خلق الله هذا العالم ومكن فيه النوع الانساني

ليتمتع من منافعه بما تسمح له قواعد الوصول اليه . ووضع للتصرف فيه حدوداً تتبعها حقوق . وسوى في التزام الحدود والتمتع بالحقوق بين الرجل والمرأة من هذا النوع . ولم يقسم الكون بينهما قسمة أفراز . ولم يجعل جانباً من الارض للنساء يتمتعن بالمنافع فيه وجاهلن وجانباً للرجال يعملون فيه في عزلة عن النساء . بل جعل متاع الحياة مشتركاً بين الصنفين شائعاً تحت سلطة قواهما بلا تمييز - فكيف يمكن مع هذا لامرأة أن تتمتع بما شاء الله أن يتمتع به مما هيأه الله بالحياة لواحقها من المشاعر والقوى وما عرضه عليها لتعمل فيه من الكون المشترك بينها وبين الرجال اذا حظر عليها أن تقع تحت أعين الرجال الا من كان من محارمها ؟ لا ريب أن هذا مما لم يسمح به الشرع ولن يسمح به العقل . لهذا رأينا أن الضرورة أحالت الثبات على هذا الضرب من الحجاب عند أغاب الطبقات من المسلمين كما نشاهد في الخادومات والعاملات وسكان القرى حتى من أهل الطبقة الوسطى بل وبعض أهل العلية من أهل البادية والقرى : والكل مسلمون بل قد يكون الذين أمكن فيهم منه في أهل المدن !

اذا وقفت المرأة في بعض مواقف القضاء خصماً أو شاهداً كيف أنه يسوع لها ستر وجهها ؟ مضت سنون والخصوم وقضاة المحاكم أنفسهم غافلون عما يهم في هذه المسئلة متساهلون في رعاية

الواجب فيها . فهم يقبلون أن تحضر المرأة أمامهم مستترة الوجه
وهي مدعية أو مدعى عليها أو شاهدة وذلك منهم استسلاماً للعوائد
وليس بخاف مافي هذا التسامح من الضرر الذي يصعب استمراره
فيما أظن . ذلك لعدم الثقة بمعرفة الشخص المستتر ولما في ذلك من
سهولة الغش . كل رجل يقف مع امرأة موقف الخصامة من همه
أن يعرف تلك التي تخصمه وله في ذلك فوائد كثيرة من أهمها صحة
التمسك بقولها . ولا أظن إنه يسوغ للقاضي أن يحكم على شخص
مستتر الوجه ولا أن يحكم له . ولا أظن أنه يسوغ له أن يسمع شاهداً
كذلك . بل أقول أن أول واجب عليه أن يتعرف وجه الشاهد
والخصم خصوصاً في الجنايات . والا فأي معنى لما أوجبه الشرع
والقانون من السؤال عن اسم الشخص وسنه وصناعته ومولده وماذا
تفيد معرفة هذه الامور كلها اذا لم يكن معروفاً بشخصه
والحكمة في أن الشريعة الغراء كلفت المرأة بكشف وجهها
عند تأدية الشهادة كما مر ظاهرة . وهي تمكن القاضي من التفرس
في الحركات التي تظهر عليه فيقدر الشهادة بذلك قدرها
لأريب ان ما ذكرنا من مضار التحجب يندرج في حكمة أباحة
الشرع الاسلامي لكشف المرأة وجهها وكفيها — ونحن لا نريد
أكثر من ذلك

واتفق أئمة المذاهب أيضاً على أنه يجوز للخاطب أن ينظر الى المرأة التي يريد أن يتزوجها . بل قالوا بنده عملاً بما روى عن النبي صلى الله عليه وسلم حيث قال لاحد الانصار : - وكان قد خطب امرأة - * أنظرت اليها * قال لا - قال : * أنظر اليها فانه أحرى أن يؤدم بينكما * هذه هي نصوص القرآن وروايات الاحاديث وأقوال أئمة الفقه كلها واضحة جلية في أن الله تعالى قد أباح للمرأة كشف وجهها وكفيها وذلك للحكم التي لا يصعب ادراكها على كل من عقل

هذا حكم الشريعة الاسلامية كله يسر لا عسر فيه لا على النساء ولا على الرجال . ولا يضرب بين الفريقين بحجاب لا يخفى مافيه من الحرج عليهما في المعاملات والمشتقة في أداء كل منهما ما كلف به من الاعمال سواء كان تكليفاً شرعياً أو تكليفاً قضت به ضرورة المعاش أما دعوى ان ذلك من آداب المرأة فلا أصلها صحيحة لانه لا أصل يمكن أن ترجع اليه هذه الدعوى . وأى علاقة بين الادب وبين كشف الوجه وستره ؟ وعلى أى قاعدة بنى الفرق بين الرجل والمرأة ؟ أليس الادب في الحقيقة واحداً بالنسبة للرجال والنساء وموضوعه الاعمال والمقاصد لا الاشكال والملابس ؟

وأما خوف الفتنة الذي نراه يطوف في كل سطر مما يكتب في هذه المسئلة تقريباً فهو أمر يتعلق بقلوب الخائفين من الرجال وليس

على النساء تقديره ولا هن مطالبات بمعرفة وعلى من يخاف الفتنة من الرجال أن يغض بصره كما أنه على من يخافها من النساء أن تغض بصرها . والاوامر الواردة في الآية الكريمة موجهة الى كل من الفريقين بغض البصر على السواء . وفي هذا دلالة واضحة على أن المرأة ليست بأولى من الرجل بتغطية وجهها

عجبا ؟ لم تؤمر الرجال بالبرقع وستر وجوههم عن النساء اذا خافوا الفتنة عليهن ؟ هل اعتبرت عزيمة الرجل أضعف من عزيمة المرأة واعتبر الرجل أعجز من المرأة عن ضبط نفسه والحكم على هواه واعتبرت المرأة أقوى منه في كل ذلك حتى أيسح للرجال أن يكشفوا وجوههم لأعين النساء مهما كان لهم من الحسن والجمال . ومنع النساء من كشف وجوههن لأعين الرجال منعاً مطلقاً خوف أن ينفلت زمام هوى النفس من سلطة عقل الرجل فيسقط في الفتنة بأية امرأة تعرضت له مهما بلغت من قببح الصورة وبشاعة الخلق ؟ إن زعم زاعم صحة هذا الاعتبار رأينا هذا اعترافاً منه بأن المرأة أكمل استعداداً من الرجل — فلم توضع حينئذ تحت رقع في كل حال ؟ فان لم يكن هذا الاعتبار صحيحاً فلم هذا التحكم المعروف ؟ على أن البرقع والنقاب مما يزيد في خوف الفتنة . لان هذا النقاب الابيض الرقيق الذي تبدو من ورائه المحاسن وتختفي من

خلفه للعيوب . والبرقع الذى يختفى تحته طرف الأنف والفم والشدقان ويظهر منه الجبين والحواجب والعيون والحدود والاصداغ وصفحات العنق - هذان الساتران يعدان فى الحقيقة من الزينة التى تحت رغبة الناظر وتحمله على اكتشاف قليل خفى بعد الافتتان بكثير ظهر . ولو أن المرأة كانت مكشوفة الوجه لكان فى مجموع خاتمة ما يرد فى الغالب البصر عنها

ليست أسباب الفتنة ما يبدو من أعضاء المرأة الظاهرة . بل من أهم أسبابها ما يصدر عنها من الحركات فى أثناء مشيها وما يبدو من الافاعيل التى ترشد عما فى نفسها . والنقاب والبرقع من أشد أعوان المرأة على اظهار ما تظهر وعمل ما تعمل لتحريك الرغبة . لانهما يخفيان شخصيتها فلا تخاف أن يعرفها قريب أو بعيد فيقول فلانة أو بنت فلان أو زوجة فلان كانت تفعل كذا . نهى تأتى كل ما تشتهي من ذلك تحت حماية ذاك البرقع وهذا النقاب . أما لو كان وجهها مكشوفاً فإن نسبتها الى عائلتها أو شرفها فى نفسها يشعراها الحياء والخجل ويمنعانها من ابداء حركة أو عمل يتوهم منه أدنى رغبة منها فى استلفات النظر اليها

والحق أن الانتقاب والتبرقع ليسا من المشروعات الاسلامية لالتعبد ولالادب بل هما من العادات القديمة السابقة على الاسلام

والباقية بعده . ويدلنا على ذلك ان هذه العادة ليست معروفة في كثير من البلاد الاسلامية وانها لم تزل معروفة عند أغلب الأمم الشرقية التي لم تتدين بدين الاسلام .

انما من مشروعات الاسلام ضرب الحمر على الجيوب كما هو صريح الآية وليس في ذلك شيء من التبرقع والانتقاب هذا ما يتعلق بكشف الوجه واليدين . أما ما يتعلق بالحجاب بمعنى قصر المرأة في بيتها والحظر عليها أن تخاطب الرجال فالكلام فيه ينقسم الى قسمين . ما يختص بنساء النبي صلى الله عليه وسلم . وما يتعلق بغيرهن من نساء المسلمين . ولا أثر في الشريعة لغير هذين القسمين

أما القسم الاول فقد ورد فيه ما يأتي من الآيات :
 « يا أيها الذين آمنوا لا تدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم . وإذا سألتموهن متاعا فسألوهن من وراء حجاب . ذلك أطهر لقلوبكم وقلوبهن . وما كان لكم أن تؤذوا رسول الله ولا تتكبحوا من بعده أبداً . ان ذلكم كان عند الله عظيماً »

« يانساء النبي لستن كأحد من النساء . ان اتقيتن فلا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض . وقلن قولاً معروفًا وقرن في بيوتكن ولا تتبرجن تبرج الجاهلة الاولى »

ولا يوجد اختلاف في جميع كتب الفقه من أى مذهب كانت
ولافى كتب التفاسير فى أن هذه النصوص الشريفة هى خاصة
بنساء النبى صلى الله عليه وسلم . أمرهن الله سبحانه وتعالى بالتحجب
وبين لنا سبب هذا الحكم وهو أنهن لسن كأحد من النساء . ولما
كان الخطاب خاصاً بنساء الرسول صلى الله عليه وسلم وكانت أسباب
التنزيل خاصة بهن لا تنطبق على غيرهن فهذا الحجاب ليس بفرض
ولا واجب على أحد من نساء المسلمين ^(١)

وأما القسم الثانى فغاية ما ورد فى كتاب الفقه عنه حديث عن
النبى صلى الله عليه وسلم نهى فيه عن الخلوة مع الأجنبى وهو :
« لا يخلون رجل بامرأة الا مع ذى محرم » قال ابن عابدين . « الخلوة
خربة أو كانت عجوزاً شوهاء أو بحائل - وقيل الخلوة بالاجنبية مكروهة
كراهة تحريم . وعن يوسف ليست بتحريم » ^(١)

وقالوا ان الخلوة المحرمة تتنفي بالحائل وبوجود محرم أو امرأة
ثقة قادرة - وهل تتنفي أيضاً بوجود رجل آخر لم تراه ، ^(٢)

ربما يقال ان ما فرضه الله على نساء نبيه يستحب اتباعه لنساء
المسلمين كافة - فنجيب أن قوله تعالى * لستن كأحد من النساء * يشير

(١) صحيفة ٢٦١ من كتاب حسن الاسوة

(١) صحيفة ٣٢٣ جزء خامس (٢) صحيفة ٤٢٣ جزء خامس

الى عدم الرغبة في المساواة في هذا الحكم وينبئنا الى أن في عدم الحجاب
 حكماً ينبغي لنا اعتبارها واحترامها وليس من الصواب تعطيل تلك
 الحكم مرضاة لاتباع الأسوة . وكما يحسن التوسع فيما فيه تيسير
 أو تخفيف كذلك لا يجعل الغلو فيهما تشديداً وتضييقاً أو تعطيلاً لشيء
 من مصالح الحياة وعلى هذا وردت آيات الكتاب المبين . قال تعالى
 : "يريد بكم اليسر ولا يريد بكم العسر" ، وقال : "وما جعل عليكم
 في الدين من حرج" ، وقال أيضاً : "يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا
 عن أشياء ان تبدلكم تسؤكم" ، ولو كان اتباع الأسوة مطلوباً في
 مثل هذه الحالة لما رأينا أحد المشهورين بشدة التقوى والتمسك
 بالسنة يجري في عائلته على ما يخالف الحجاب واستدل على ذلك بذكر
 الواقعة الآتية :

بعث سامية بن قيس برجل من قومه يخبر عمر ابن الخطاب
 رضى الله عنه بواقعة حربية . فلما وصل ذلك الرجل الى بيت عمر
 قال : " فاستأذنت وساميت فأذن لي فدخلت عليه فاذا هو جالس
 على مسح متكئ على وسادتين من ارم محشوتين ليفاً فنبذ الى
 بأحديهما فجلست عليها واذا به وفي صفة فيها بيت عليه ستير فقال : "،
 يا أم كلثوم غداً نأفخر جئت اليه خبزة بزيت في عرضها ماع لم يدق .
 فقال : "، يا أم كلثوم ألا تخرجين الينا تأكلين معنا من هذا ؟ " ،

قالت : * انى أستمع عندك حس رجل * . قال : * نعم ولا أراه من
 اهل البلد * . قالت فذلك حين عرفت أنه لم يعرفنى ولكن لو أردت
 أن اخرج الى الرجال لكسوتنى كما كسى ابن جعفر امرأته وكما
 كسا الزبير امرأته وكما كسا طاحه امرأته * - قال : * أو ما يكفيك
 ان يقال أم كلثوم بنت على بن أبى طالب وامرأة أمير المؤمنين عمر ،
 - فقال كل فلو كانت راضية لأطعمتك أطيب من هذا ، ، ^(١) وفضلا
 عن كون الشرع لا يوجب ذلك الحجاب فانه مجرد عن الفائدة بل فيه
 مضرات شتى نأتى على بيانها فى المبحث الآتى

٢ - الجهة الاجتماعية

انا نطلب تخفيف الحجاب ورده الى أحكام الشريعة الاسلامية
 الا لا نناغميل الى تقليد الامم الغربية فى جميع أطوارها وعوائدها
 لمجرد التقليد أو للتعلق بالجديد لانه جديد . فاننا تملك بعوائدها
 الاسلامية ونحترمها ونرى أنها مزاج الأمة تملك به أعضاؤها
 ولنا من ينظر اليها نظره الى الملابس يخلع ثوباً كل يوم ليلبس غيره
 وانما نطلب ذلك لاننا نعتقد أن لرد الحجاب الى أصله الشرعى مدخلا
 عظيماً فى حياتها المعاشية . لنا فى مقام استحسان أمر واستقباح آخر
 لمافيه من موافقة الذوق أو منافقته . وانما نحن بصدد مابه قوام

حياة المرأة أو مآله قوام حياتنا

كلامنا الآن في هل يلزمنا أن نعيش ونحي أو نقضى على أنفسنا
 بأن نموت ونفنى ؟ هل علينا أن نهتز مكاننا ونرضى بما وجدنا عليه
 آباءنا والناس من حولنا يتسابقون الى منابع السعادة وموارد الرفاهية
 ومعاهدة القهوة ويمرون علينا سراعاً ونحن شاخصون اليهم اما
 غير شاعرين بموقفنا واما شاعرين ولكننا حيارى ذاهلون أو من
 الواجب علينا أن ننظر كيف تقدم الناس وتأخرنا . كيف تقووا
 وضعفنا . كيف سعدوا وشققنا ثم نرجع أبصارنا كرة ثانية في ديننا
 وما كان عليه اسلافنا الصالحون . ثم تقتدى بهم في استماع القول واتباع
 أحسنه وانتقاد الفعل والأخذ بأفضله ونسير في طرق السعادة والارتقاء
 والقوة مع السائرين ، ذلك هو الأمر الخطير الذي وجهنا اليه نظرنا
 ها هي مسألة الحجاب مسئلة من أهم المسائل ولها مكان عظيم
 في شؤون الأمة اذا ترك القارئ نفسه لعواطفه واستسلم الى عوائده
 ظهر له الحجاب في مظهر حسن لانه ألفه في صغره ونشأ بين المحجبات
 وعاش معهن حتى صار ذلك عادة مألوفة له . ثم انه ورثه عن آباءه
 وأجداده فلا يستغرب به بل يميل اليه ميلاً غريزياً ليس للعقل فيه مدخل
 وانما هو حركة ميكانيكية ليس الا وما اذا نزع من نفسه العوامل
 التي أحدثت فيه تلك العواطف وخلع ما لبسه اياه أسلافه من أردية

الوراثة وبحث في المسئلة من جميع جهاتها بحيث من لم يتأثر الا بالتجربة
التي تجرى في الوقائع الصحيحة وحصل لنفسه رأياً من ملاحظاته
الشخصية. وكان ممن تنجذب نفسه للحق وتنبعث الى السعى للوقوف
عليه وتأيدده لاله عندها من المنزلة العلية والمكان الرفيع . وكان
لا يغش نفسه بالتزويق والتزيين الوهميين وانما يسمع صوت وجدانه
السليم ويرجحه على كل هوى سواه مهما كانت زوجته من الممكن
فيمن حوله من الناس - فعند ذلك يرى أن المرأة لا تكون ولا يمكن
ان تكون وجوداً تاماً الا اذا ملكت نفسها وتمتعت بحريتها الممنوحة
لها بمقتضى الشرع والفطرة معاً ونمت ملكاتها الى أقصى درجة
يمكنها أن تبلغها . ويرى أن الحجاب على ما ألقناه مانع عظيم يحول
بين المرأة وارتقائها وبذلك يحول بين الامة وتقدمها

بيننا عند الكلام على تربية المرأة ما لها من النزاي الخلية والآثار
الحسنة التي تترتب عليها في شؤونها نفسها وشؤون بيتها وفي الاجتماع
الذي هي فيه . وذرنا أن من أكبر أسباب كل ضعف الامة حرمانها
من أعمال النساء وأن تربية الطفل لاتصلح الا اذا كانت أمه مربية
وقررنا أن الولد كراً كان أو أنثى لا يملك صحة ولا خلة ولا ملكة
ولا عقلاً ولا عاطفة الا من طريقين : الوراثة والتربية . واستدلنا
على أن الوالد يرث من أمه قدر ما يرث من والده على الأقل . وان

تأثير الأم في تربية الطفل بعدولاته أعظم من تأثير أبيه . ونريد أن نبرهن هنا على أن تربية الأم نفسها لا يمكن أن تتم إذا استمر حجاب النساء على ما هو عليه الآن حتى إذا انتهى القارىء من تلاوة هذا الباب رأى كيف ترتبط المسائل بعضها ببعض وكيف أن أصغرها يتوقف عليه أعظمها :

إذا أخذنا بنتاً وعلمناها كل ما يتعلمه الصبي في المدارس الابتدائية وربيناها على أخلاق حميدة ثم قصرناها في البيت ومنعناها عن مخالطة الرجال فلا شك أنها تنسى بالتدريج ما تعلمته وتتغير أخلاقها على غير شعور منها وفي زمن قليل لا نجد فرقاً بينها وبين أخرى لم تتعلم أصلاً ذلك لأن المعارف التي يكسبها الإنسان وهو في سن الصبا لا يحيط بدقائقها ومناسبتها ولذلك لا يكون علمه فيها علماً تاماً كاملاً . وإنما يتم له شيء من ذلك إذا بلغ سن الرجولية واستمر على مزاولة العمل والاشتغال . فالصبي يحفظ اسم الأشياء أكثر مما يفهم معانيها وأكبر فائدة يستفيد بها في هذا الطور من التعليم انما هي التعود على العمل وحب استطلاع الحقائق والاستعداد للدراسة . فان وقف سير التعليم في هذا السن اضمحلت المعلومات المستفادة وانتشرت من الذهن شيئاً فشيئاً وكان ماضى من الوقت في التعليم زمناً ضائعاً ولما كان بين السن الذي تحجب فيه المرأة - وهو ما بين

الثانية عشرة والرابعة عشرة من عمرها هو السن الذى يبتدىء فيه الانتقال من الصبا الى الرجولية وتظهر فيه حاجة المرأة كما تظهر حاجة الرجل الى اختبار العالم والبحث فى الحياة وما تستدعيه وهو السن الذى تظهر فيه الملكات وتظهر اليول والوجدانات . وهو السن الذى يتعلم فيه الانسان نوعاً آخر من العلم أنفـس مما تعلمه فى المدارس وهو علم الحياة وطريق تحصيل ذلك العلم انما هو بالاختلاط مع الناس واختبارهم واستعراف أخلاقهم وفى هذا السن يبتدىء الانسان يعرف شعبه وملته ووطنه ودينه وحكومته . وفى هذا السن يبتدىء استعداد كل شخص وميله وكفاءته فى الظهور فيندفع الى الأعمال اندفاع الماء فى المنحدرات . وهو سن الآمال والرغائب والنشاط فان حجبت فيه الفتاة وانقطعت عن هذا العالم بعد أن كانت المواصلة بينه وبينها مستمرة وقف نموها بل رجعت القهقرى وفقدت كل ما كان يزين نفسها ونسيت كل معارفها وخابت كل مساعيها وضاعت آمالها وآمال الناس فيها . ولا ذنب عليها فى ذلك فهى عاجزة مسكينة قضت عليها عادة سخيفة بالحرمان المؤبد من الترقى والكمال

ربما يقال أن فى طوع المرأة وامكانها ان تستكمل تربيتها وتم دراستها فى بيتها وهو وهم باطل . فان الرغبة فى اكتساب العلم

والتشوق لاستطلاع ما عليه الناس في أحوالهم وأميالهم وحب
استكشاف الحقائق وكل ما يستميل النفس الى المطالعة والدرس
لا يتوفر للمرأة مع حجابها . ذلك لان الحجاب يحبس المرأة في دائرة
ضيقة فلا ترى ولا تسمع ولا تعرف الا ما يقع فيها من سفاسف
الحوادث ويحول بينها وبين العالم الحى وهو عالم الفكر والحركة
والعمل فلا يصل اليها منه شيء وان وصل اليها بعضه فلا يصل الا
محرّفاً مقلوباً . أما اذا استمرت المواصلات بينها وبين العالم الخارجى
فانها تكتسب بالنظر فى حوادثه وتجربة ما يقع فيه من معارف
غزيرة تنبث فيها من المخلطات والمعشرات والمشاهدة والسمع
ومشاركة العالم فى جميع مظاهر الحياة . وقد يكفى فى إعانتها على
كسب ذلك كله والانتفاع منه ما حصلته بالتعليم من المعارف الاولى
وربما يمكنها ان تستغنى عن تعلم تلك المعارف الاولى اذا حسنت
الفطرة وجادت القريحة

وعلى فرض ان المرأة يمكنها فى احتياجها ان تستكمل ما نقص
منها علماً وأدباً بقراءة الكتب فمن البديهي ان كل ما تحصله من
الكتب يعد من قبيل الخيالات ان لم تمكنه التجربة ويؤكد العمل .
ولو عاملنا أخوتها الصبيان كما تعاملها وحجبناهم فى البيوت حتى بلغوا
سن الخامسة عشر لكانت النتيجة واحدة . بل لو أخذنا رجلاً بلغ

الاربعين من عمره وحجبه عن العالم والزمناه ان يعيش بين اربعة
 جدران وسط النساء والاطفال والخدام لشعر بانحطاط تدريجي في
 قواه العقلية والادبية ولا بد من يوم يجد فيه نفسه مساوياً لهم .
 فاذا يكون من الخطأ أن نصور أننا متى علمنا بناتنا جازلنا أن
 نحجبهن متى بلغن سنّاً خصوصاً وان مجرد ذلك التليم الاول يكفي
 في التوق من الضرر . لان الضرر في الحجاب عظيم وهو ضياع
 ما كسبته بالتعليم وحرمانهن من الترقى في مستقبل العمر والأمر
 في ذلك واضح لا يحتاج الى دليل . ويكفي أن نرجع الى أنفسنا ونخطر
 ببالنا ما كنا عليه في الخامسة عشرة من عمرنا فيتين لنا أننا كنا
 اشبه بالاطفال لانكاد نعلم شيئاً من العالم ولا نعرف للحياة قيمة
 ولا نميز كمال التميز ما لنا وما علينا ولا تمتاز لدينا حقوقنا وواجباتنا
 وليس لنا عزيمة ثابتة في مجاهدة أنفسنا . وان أكبر عامل له أثر في
 تكميلنا هو استمرار تعلمنا وتربية عقولنا ونفوسنا استمراراً
 لا انقطاع معه . وان ذلك لم يتم لنا بقراءة الكتب بل بالمشاهدة
 والمخالطة وتجربة الناس والحوادث

وفي الحقيقة أن تربية الانسان ليس لها سن معين تنقطع بعده
 ولا حد معروف تنتهي عنده فهي لا تنال بمحفظ مقدار من العلوم
 والمعارف يجهد الانسان نفسه في اكتسابه في سنين معدودة ثم

يقضى حياته بعد ذلك فى الراحة

التربية ليست ذلك الشئ البسيط الذى يفهمه عامة الناس
حيث يتصورون أنها عبارة عن تخزين كمية من المعارف المقررة
فى بروجرامات المدارس ثم امتحان ثم شهادة ليس بعدها الا البطالة
والجمود . وانما التربية هى العمل المستمر الذى تتوسل به النفس الى
طلب الكمال من كل وجوهه . وهذا العمل لا بد منه فى جميع أدوار
الحياة حيث يبتدىء من يوم الولادة ولا ينتهى الا بالموت

واذا أراد القارئ أن يتبين صحة ما أسفله من مضار الحجاب
على وجه لا يبقى للريب معه مجال فما عليه الا أن يقارن بين امرأة
من أهله تعلمت وبين أخرى من أهل القرى أو من المتجرات فى
المدن لم يسبق لها تعليم . فانه يجد الاولى تحسن القراءة والكتابة
وتتكلم بلغة أجنبية وتلعب البيانو ولكنها جاهلة بأطوار الحياة
بحيث لو استقلت بنفسها لعجزت عن تدبير أمرها وتقوم حياتها .
وأن الثانية مع جهلها قد أحرزت معارف كثيرة اكتسبتها من
المعاملات والاختبار وممارسة الأعمال والدعاوى والحوادث التى
مرت عليها وأن كل ذلك قد أفادها اختباراً عظيماً : فاذا تعاملنا
غلبت الثانية الأولى

ومن هذا نرى أغلب نساء نصارى الشرق وان لم يتعلمن

في المدارس أكثر مما يتعلمه بعض بناتنا الآن فهن يعرفن لوازم الحياة لكثرة ما رأين وسمعن باختلاطهن بالرجال فقد ورد على عقولهن معان وافكار وصور وخواطر غير ما استفدنه من الكتب فارتفعن بفضل هذا الاختلاط الى مرتبة أعلى من المرأة المسامة المواطنة لهن مع أنهن من جنس واحد وإقليم واحد

نرى في المرأة عندنا من الاستعداد الطبيعي مايؤهلها لان تكون مساوية لغيرها من الأمم الأخرى لكنها اليوم في حالة انحطاط شديد . وليس لذلك سبب آخر غير كوننا جردناها من

العقل والشعور وهضمنا حقوقها المقررة لها وبخسناها قيمتها وقد جردنا حينا لحجاب النساء الى افساد صحتهم فألزمناهن القعود في المساكن وحرمانهن الهواء والشمس وسائر أنواع الرياضة البدنية والعقلية

ليس فينا من لا يعرف أن من النساء من لا يفارقن بيوتهن لاليل ولا نهائراً بل يلزمونها ولا يرين لهن شريكا في الوجود الأجرية أو خادمة أو زائرة تحييها لحظات من الزمن وتنصرف عنها . ولا يرين أزواجهن الا عند النوم لأنهم يقضون نهارهم في أشغالهم ويقضون الجزء العظيم من ليالهم عند جيرانهم أو في الاماكن العمومية

ليس فينا من لا يعرف أن نساء كثيرة فقدن صحتهن في هذه
المعيشة المنحطة وفي هذا السجن المؤبد . وأنهن عشن عليلات الجسم
والروح ولم يذقن شيئاً من لذة هذه الحياة الدنيا

لذلك كان أغلب نسائنا مصاباً بالتشحم وفقر الدم ومتى ولدت
المرأة مرة تداعت بنيتها وذبل جسمها وظهرت عجوزاً وهي في ريعان
شبابها : كل ذلك منشأه خوف الرجل من الاخلال بالعفة !

على أن القول بأن الحجاب موجب العفة وعدمه مجلبة الفساد
قول لا يمكن الاستدلال عليه لأنه لم يقم أحد الى الآن باحصاء
عام يمكن أن نعرف به عدد وقائع الفحش بالضبط والدقة في البلاد التي
تعيش فيها النساء تحت الحجاب وفي البلاد الأخرى التي تتمتع فيها
بحريتهن . ولو فرض وقوع مثل ذلك الاحصاء لما قام دليلاً على
الاثبات أو النفي في المسئلة لان ازدياد الفساد في البلاد ونقصه مما
يرتبط بامور كثيرة ليس الحجاب أهمها

ومن المعروف أن لطرق معيشة الامة ومزاجها وأقليمها
وآدابها وتربيتها دخلاً عظيماً في فساد أخلاقها وصلاحها . ولهذا نرى
الفساد يختلف في بلاد أوروبا بين بلد وآخر اختلافاً ظاهراً ونرى
أيضاً مثل هذا الاختلاف بين البلاد التي لا تزال فيها عادة الحجاب
باقية . بل نرى اختلافاً كبيراً بين زمن وزمن في بلد واحد . والتجارب

ترشد الى أمر يمكن أخذه دليلا على أن الاطلاق أدنى بالنساء الى العفة من الحجاب فن المشاهد الذى لاجدال فيه أن نساء أمريكا هن أكثر نساء الارض تمتعا بالحرية وهن اختلاطا بالرجال حتى أن البنات فى صباهن يتعاملن مع الصبيان فى مدرسة واحدة فتقعد البنت بجانب الصبي لتلقى العلوم . ومع هذا يقول المطاعون على أحوال أمريكا أن نساءها أحفظ للاعراض وأقوم أخلاقا من غيرهن وينسبون صلاحهن الى شدة الاختلاط بين الصنفين من الرجال والنساء فى جميع أدوار الحياة . ومن المشاهد الذى لانزاع فيه أيضا أن نساء العرب ونساء القرى المصرية مع اختلاطهن بالرجال على ما يشبه الاختلاط فى أوروبا تقريبا أقل ميلا للفساد من سكانات المدن اللاتى لم يمنعهن الحجاب من مطاوعة الشهوات والانغماس فى المفاسد . وهذا مما يحمل على الاعتقاد بأن المرأة التى تخالط الرجال تكون أبعد عن الافكار السيئة من المرأة المحجوبة . والسبب فى ذلك أن الاولى تعودت رؤية الرجال وسماع كلامهم فاذا رأت رجلا أيا كان لم يحرك فيها منظره فيها شيئا من الشهوة . بل لو عرض عليها شيء من هذا فأنما يكون بعد مصاحبة طويلة وقضاء أوقات فى خلوات كثيرة يحدث فيها ما قد يشعر كل واحد منهما بانجذاب الى الآخر : وهذا هو ما منعه الشريعة وبيننا امتناعه فيما سبق . أما

الثانية فمجرد وقوع نظرها على رجل يحدث في نفسها خاطر اختلاف
الصف من غير شعور ولا تعمد ولا نية سيئة . وانما هو أثر منظر
الرجل الأجني لانه قد وقر في نفسها أن لا تراه ولا يراها فمجرد
النظر اليه كاف في أثار هذا الخاطر

وقد شاهدت مراراً كما شاهد غيرى هذا الأثر عينه في
الرجال . فرأيت أن الرجل لم يتعود الاختلاط بالنساء ان لم يغلبه
سلطان التهذيب القوى لا تملك نفسه اذا جالس بينهن فلا تشبع عينه
من النظر اليهن ومن التأمل في محاسنهن وينسى في ذلك كل أدب
ولياقة وربما طلب الوسائل للاستمتاع بيده أو مماستهن بكتفه ويندفع
الى أقوال وأعمال تشتمل منها نفوس الحاضرين كأنه يظن بالفعل -
أنه لا معنى لاجتماع الرجل مع المرأة في مكان واحد الا أن يتمتع
كل منهما بشهوة مع الآخر بخلاف الرجل الذي اعتاد على مخالطة
النساء فانه لا يكاد يجد في نفسه أثراً من رؤيتهن أكثر مما يجده عند
رؤية الرجال ولا يشعر بأذى اضطراب في حواسه ولا في مشاعره .
فن ألزم لوازم الحجاب أنه يهوى الذهن في الرجال وفي النساء معا
لتخيل الشهوة بمجرد النظر أو سماع الصوت . وهذا يوضح لنا السبب
فيما نشاهده كل يوم من أن المرأة اذا رأت رجلاً في الطريق أودعتها
الضرورة لمخاطبته تتصنع في حركاتها وصوتها ما تظن أنه يرووق في عين

الرجل - والرجل كذلك

قد شاهدت وشاهد كل انسان ما يخالف ذلك في بلاد أوروبا
وفي الاستانة وفي القرى المصرية وبين الأعراب في البادية حيث يمر
الرجال والنساء بعضهم بجانب بعض وكتفا لكتف ولا يلتفت أحدهم
الى الآخر :

ولا ريب أن استلفات الذهن دائماً الى اختلاف الصنف من
أشد العوامل في إثارة الشهوة

وبديهي أن المرأة التي تحافظ على شرفها وعفتها وتصون نفسها
عما يوجب العار وهي مطلقة غير محجوبة لها من الفضل والأجر
أضعاف ما يكون للمرأة المحجوبة . فان عفة هذه قهرية أما عفة
الأخرى فهي اختيارية والفرق كبير بينهما . ولا أدري كيف تقتخر
بعفة نساءنا ونحن نعتقد أنهن مصونات بقوة الحراس واستحكام
الاقفال وارتفاع الجدران ؟

أقبل من مسجون دعواه أنه رجل طاهر لأنه لم يرتكب جريمة
وهو في الحبس ؟ فان كانت نساءنا محبوسات محجوبات فكيف
يمكنهن أن يتمتعن بفضيلة العفة . وما معنى أن يقال أنهن عفيفات ؟
أن العفة هي خلق للنفس تمتنع به من مقارفة الشهوة مع القدرة عليها .
ولعل التكليف الآلهي انما يتعلق بما يقع تحت الاختيار لا بما يستكره

عليه من الاعمال . فالعفة التي تكلف بها النساء يجب أن تكون من كسبهن ومما يقع تحت اختيارهن لأن يكن مستكرهات عليها والا فلا ثواب لهن في مجرد الكف عن المنكر . ولذلك قال صلى الله عليه وسلم : * من عشق فحف فكم فأت فهو شهيد *

والحقيقة أننا نعمل عمل من يعتقد أن النساء عندنا لسن أهلاً للعفة . أليس من الغريب أن لا يوجد رجل فينا يثق بامرأة أبداً مهما اختبرها ومهما عاشت معه ؟ أليس من العار أن تتصور أن أمهاتنا وبناتنا وزوجاتنا لا يعرفن صيانة أنفسهن ؟ أليق أن لا نتق بهؤلاء العزيزات المحبوبات الطاهرات وأن نسيء الظن بهن الى هذا الحد ؟

أني أسأل كل انسان خالي الغرض : هل هذه المعاملة يليق أن يعامل بها انسان له من خاصة الانسان ما لنا ؟ فهو مثلنا له روح ووجدان وقلب وعقل وجواس . وهل سوء الظن في المرأة الى هذا الحد يتفق مع اعتبارنا لا أنفسنا واعتبار المرأة لنفسها ؟

والعاقل يرى أن الاحتياط الذي يتخذه الرجال لصيانة النساء عندنا مهما بلغ من الدقة لا يفيد شيئاً ان لم يصل الرجل الى امتلاك قلب امرأته . فان ملكه ملك كل شيء منها وان لم يملكه لم يملك منها شيئاً . ذلك لانه ليس في استطاعة رجل أن يراقب حركات امرأته

وسيرها في كل دقيقة تمر من الليل والنهار

متى خرج أحدنا من منزله أو سمح لامرأته أن تخرج بسبب من
الاسباب فعلى م يتكلم ان لم يكن على صيانتها وحفظها نفسها بنفسها
ثم ماذا يفيد الرجل أن يملك جسم امرأته وحده اذا غاب عنه قلبها؟
أيستطيع أن يمنعها أن تتصرف فيه وتبذله أى شخص تريد؟ فاذا
رأت امرأة من الشباك رجلاً فأعجبها ومالت اليه بقلبها وودت أن
تواصله لحظة أفلا يعد هذا في الحقيقة من الزنا؟ ألم يتمزق حجاب
العفة في هذه اللحظة؟ وهل بعد المسافة بينها وبين الرجل وعدم
تمكنها من مواصلته يسمى عفة؟ نعم ان الشرائع لا تعاقب ولا تقيم
الحمد على زنا العين والقلب لان العقوبات والحدود لا سلطان لها على
الخواطر والقلوب. ولكن في نظر أهل الادب والتقوى لا عبرة
للبعد بين الاجساد اذا تواصلت الارواح واجتمعت القلوب

ومع ذلك ما الذى فعل الحجاب؟ ألم نسمع بما يجرى في داخل
البيوت مما ينافى العفة ويخل الشرف؟ هل منع البرقع وقصر النساء
وراء الحجاب ولا قفال سريان الفساد الى ما وراء تلك الحجب! كلا
ربما يقول قائل أن ما نسمعه اليوم عن كثير من النساء أكثر
مما كنا نسمعه سابقاً وأن الاشاعات عن الفساد أشد انتشاراً. بل
ربما كان الفساد في الواقع أوسع دائرة مما كان عليه قبل ثلاثين سنة

مثلاً ولا منشأً لذلك الارقعة الحجاب . فالحالة القديمة على ما فيها كانت
أصون للأعراض واحفظ لشرف المرأة من تلك الحالة التي طرأت
على النساء - فنجيب عن ذلك بأننا لاننكر أن بعض الطباع الفاسدة
من الرجال والنساء معاً وجدت سبيلاً من تخفيف الحجاب الى
تعارف بعضها ببعض واثبات ما تميل اليه من المنكر . بل نزيد عليه أنه
لو استمر تخفيف الحجاب يتقدم بالسرعة التي سار بها الى الآن -
والنفوس على ما هي عليه - لعمت البلوى وازداد الفساد انتشاراً

غير أن السبب في ذلك ليس هو تخفيف الحجاب . بل هو راجع
الى أمور كثيرة يجمعها الجهل وسوء التربية

فسوء التربية هو عملة الخفة والطيش . وهو الذي يسهل على
امرأة ذات مكانة في بيتها وقومها أن تطيل نظرها الى شاب يعرف في
طريقها . وسوء التربية هو الذي يخفف عندها تبعة تحريك يدها
لاجابة ذلك الشاب فيما يشير به اليها . وسوء التربية هو الذي يدفعها
الى الاتفاق معه على التلاقى بل والتواصل قبل أن يدور كلام بينه
وبينها . وانما أركان عقد ذلك الاتفاق هي نظرات وإشارات لا تفصح
عن خلق من الاخلاق ولا عن ملكة من الملكات ولا عن درجة من
العرفان ولا تدل على حالة نفسية ولا عقلية ولا جسمية يمكن الارتباط
بها بين شخصين

سوء التربية هو الذى يخرق كل حجاب ويفتح على المرأة من الفساد كل باب . وهو الذى يخشى معه أن تسرى العدوى من امرأة الى امرأة ومن طبقة الى طبقة . فقد نرى أن المحجبات مهما بالغن فى التحجب لا يستنكفن أن يختلطن بنساء أحط منهن فى الدرجة أو بعدن التصون والعفة . فسيده المنزل لا ترى بأساً فى مخالطة زوجة خادمها بل قد تأنس بالحديث معها وسماع ما تنقله اليها من غير مبالاة بما يلائم الحشمة وما لا يلائمها . ولا تأنف التفتح فى القول مع الدلالات وبائعات الأقشة . بل قد يطوحها الجهل الى الاختلاط بنسوة لا تعرف شيئاً من حالهن ولا من أى مكان أتين ولا بأى خلق من الاخلاق تخلقن . وأشنع من هذا كله وأشد منه فعلاً فى افساد الاخلاق أن نساء من المومسات اللاتي يحملن تذكرة رسمية يدعون فى الافراح ويرقصن تحت أعين الأمهات والبنات والكبار والصغار

هذا ما يأتى من سوء التربية وهو من أشد العوامل فى تمزيق ستار الادب وليست رقة الحجاب بشيء فى جانب هذا كله

طرفت ديارنا حوادث وداخلنا ضرب من الاختلاط مع أمم كثيرة من الغربيين ووجدت علائق بيننا وبينهم علمتنا أنهم أرق منا وأشد قوة . ومال ذلك بالجمهور الأغلب منا الى تقليدكم فى ظواهر عوائدكم خصوصاً ان كان ذلك ارضاء لشهوة أو اطلاقاً من قيد .

فكان من ذلك كثيراً من أعلينا تساهلوا لزواجهم ومن يتصل بهم من النساء وتساحوا لهن في الخروج الى المنتزهات وحضور التياترات ونحو ذلك وقلدهن في ذلك كثير ممن يليهن وعرض من هذه الحالة بعض فساد في الاخلاق

تلك حالة طرأت للاسباب التي تقدمت وتبعها من العواقب ما بيناه. ولكن ليس من مصاحتنا بل ولا من المستطاع لنا نحو هذه الحالة والرجوع الى تغليظ الحجاب. بل صار من متمات شؤوننا أن نحافظ عليها ونتق تلك المضار التي نشأت عنها. وذلك هو ما نستطيعه أيضاً

أما أنه ليس من مصاحتنا أن نمحو هذه الحالة فلما قدمناه في مضار الحجاب على الوجه المعروف. وأما أننا لا نستطيع ذلك فلأن أسباب هذه الحالة مما فصلناه سابقاً لا تزال موجودة وهي تزداد بمرور الزمان رغمًا عنا. ولا تناقد وجدنا من أنفسنا ميلاً الى حسن المعاملة في معاشرتنا النساء وزين في أنفس الكثير منا حب المجاملة في مرضاتهن ونشأت لهن في قلوب الرجال منزلة من الاعتبار لم تكن لهن من قبل. وأحسن النساء بذلك من رجاهن فعددن ما وصلن اليه من الحرية والاطلاق حقاً من الحق وضرورياً من ضروريات المعيشة : فلا يسهل على الرجال أن يقضى على امرأته اليوم بما كان يقضى

به من قبل أربعين سنة

والذى يجب علينا هو معالجه المضار التى يظن أنها تنشأ عن تخفيف الحجاب . ولا توجد طريقة أنجح فى ذلك العلاج الا التريية التى تكون هى الحجاب المنيع والحصن الحصين بين المرأة وبين كل فساد يتوهم فى أنه درجة وصلت اليها من الحرية والاطلاق سيقول معترض أن التريية والتعليم يصاحبان أخلاق المرأة واما الاطلاق فربما فى فسادها . فنجيب أن الاطلاق الذى نطالب به هو محدود يحظر الخلوة مع أجنبي . وفى هذا الحظر ما يكفى لاتقاء المفسدات التى لاتتولد الا من الخلوة . أما الاطلاق فى نفسه فلا يمكن أن يكون ضاراً أبداً متى كان مصحوباً بتريية صحيحة . لان التريية الصحيحة تكون أفراداً أقوياء بأنفسهم يعتمدون على أنفسهم ويسرون بأنفسهم . فمن كملت ترييته استقل بنفسه واستغنى عن غيره . ومن نقصت ترييته احتاج الى الغير فى كل أموره . فالاستقلال فى النساء كالأستقلال فى الرجال يرفع الأ نفس من الدنيا ويبعد بها عن الخسائس : لذلك يجب أن يكون هو الغاية التى نطلبها من تريية النساء حسن التريية وأستقلال الارادة هما العاملان فى تقدم الرجال فى كل زمان ومكان . وهما مطمح آمال كل أمة تسعى الى سعادتها وهما من أشرف الوسائل لابلاغها من الكمال ما أعدت له . فكيف

يمكن لعامل أن يدعى ان لهذين العاملين أثراً آخر سيئاً في أنفس النساء ؟ ومن زعم أن التربية واستقلال الارادة مما يساعد على فساد الاخلاق في المرأة فقد قصر نظره على بعض الاعتبارات التي لا يخلو منها أمر من الأمور النافعة في العالم فان لكل نافع ضرراً اذا أسيء استعماله

هذا تقليم الرجال لا يخلو من العيوب الكبيرة وكثير منهم يستعمل علمه واختياره فيما يضر بنفسه أو بغيره . فهل ذلك يحمل أحداً من الناس على ان يقول أن من الصواب أن لا يعلم الرجال شيئاً خوف استعمال ما يتعاملون فيما يسيئهم أو يسوء غيرهم . وان من الواجب أن يتركوا في الجهل تحت حجاب الغفلة ؟ لا أظن أن عاقلاً يخطر هذا الخاطر بباله . فاذا كان اجماعنا قد انعقد على ان الاخير للرجال في الجهل والاستعهاد . وان لا سبيل لهم الى بلوغ درجات الفضل الا بالعلم وحرية الفكر والعمل . فمالنا نخلف في هذه القضية نفسها اذا عرض ذكر المرأة ؟ وأي فرق بين الصنفين في الفطرة والخلقة

والحق انا غالبنا في اعتبار صفة العفة في النساء وفي الحرص عليها وفي ابتداع الوسائل لحفظ مظهر منها وتفخيم صورتها حتى جعلنا كل شيء فداءها وطلبنا أن يتضاءل ويضمحل كل خلق وكل ملكة دونها . نعم العفة أجمل شيء في المرأة وأبهى حلية تتحل بها .

ولكن العفة لا تغني شيئاً عن بقية الصفات والملكات التي يجب أن تتحلى نفس المرأة بها من كمال العقل وحسن التدبير والخبرة بترية الأولاد وحفظ نظام المعيشة في البيت والقيام على كل ما يعهد إليها من الشؤون الخاصة بها . بل نقول ان لهذه الصفات دخلاً كبيراً في كمال العفة وفقدان المرأة خصلة من هذه الخصال لا ينقص في ضرره وفي الخط من شأنها عن فقدان العفة نفسها

اتفقت الشرائع الالهية والقوانين الوضعية على أن عقد الزواج وحده هو الذي يحلل الاجتماع بين الرجل والمرأة وان اجتماعهما بدون ذلك العقد المقدس ممنوع وممقوت . ذلك أمر اقتضاه نظام العشيرة وكمال النفس الانسانية فالعمل على ما يخالفه قبيح مذموم بلا ريب . غير أن تلك الشرائع الالهية والقوانين الوضعية قد حظرت أعمالاً أخرى وأثرت لها من الشناعة منزلة لا تنحط عن منزلة الخنا . ووضعت عليها عقوبات أشد من العقوبة عليها لانها اعتبرت أن لتلك الاعمال من الضرر بالنظام ما هو أشد من ضرر الزنا . ولنضرب مثلاً بجرime القتل فانها أعظم من جريمة الزنا في نظر الدين والقانون . فلم لم تتخذ للوقاية منها من الوسائل الضارة ما اتخذناه للوقاية من الزنا !

انا معرضون في كل ساعة تمر من حياتنا الى مصائب لا تحصى

وهذا لا يمنعنا من أن نتحرك ونقتحم الاخطار في الاسفار لنحصل
 من رزق الله ما نحتاج اليه . انا نشعر بانواع الجرائم ترتكب من حولنا
 كالقتل والنهب والنصب والتزوير والكذب وغيرها من الجرائم
 تزعج الساكن وتقلق المظمن ومع ذلك فانا نحتمل مصائبها ونسلم
 لحكم القدر فيها ونجتهد في تطهير المجتمع منها بالوسائل المشروعة
 من تربية أو ايقاع العقوبة على مرتكب الجريمة . فلم لا يكون ارتكاب
 الفحش من المرأة جريمة من هذه الجرائم التي لا يخلو منها مجتمع
 انساني ؟ ولم نتخيل أنها اشنع وافظع من سواها حتى اتخذنا لمنعها
 ما لم نتخذ له منع غيرها

وعلى أى حال فليس من الجائز أن تأتي ما فيه ضرر محقق
 لنتقي به ضرراً وهمياً . فوقوع الفحش من المرأة أمر محتمل الوقوع
 قد يكون وربما لا يكون . اما حجابها ومنعها من التمتع بقواها
 الغريزية فهو ضرر محقق لاحق بها حتماً . وياليتها اقتصر عليها
 ولكنه يتعدها الى كل ما يقع تحت رعايتها

يتوهم أحدنا ان امرأته ربما تميل الى غيره ان رفع الحجاب
 عنها فلذلك يزج بها وراء الأبواب ويغلق عليها الاقفال ويظن بذلك
 انه قد استراح من الوسواس وهو لا يدري ما ربما يأتيه من ...
 حيث لا يدري فلم يفده حرصه شيئاً في الحقيقة . ومع هذا فهو

يعمله قد قتل نفساً حية وأفسد نفوساً كثيرة ممن تتوالاهم زوجته
في بيته في سبيل ما يظنه راحة لنفسه

توهم كثير ممن سبقنا مثل ما توهمنا وحجبوا نساءهم كما حجب
نساءنا بل فاقونا في التفنن واتخاذ الطرق لاطمئنان أنفسهم من
ناحية زوجاتهم . وهو نطاق من حديد يتصل به حفاظ ولذلك النطاق
قفل يكون مفتاحه في جيب الرجل دائماً . ولكن هذا لم يمنع النساء
من أن يمتحن عشاقهن مفتاحاً مصطنعاً ثم مالبث هؤلاء الأمم أن
أدركوا خطأهم وعرفوا أن ضرر تلك الأوهام أكثر من نفعها .
ولما أخذت المعارف تنتشر بينهم شرعوا في قياس اعمالهم المعاشية
بمقياس العقل السليم والعلم الصحيح الخالص من شائبة الوهم .
وأدركوا أن سعادتهم لا تتم بما ينالون من ثمار ذلك الا اذا شاركهم
نساءهم في مساعيهم وعاونهم في لمشغتهم وتكميل تقصصهم فاعدوهم
بالترية والعلم الى ما أملاوا منهم . فافتكككن من أسرهن وتمتعن
بمحريتهن وسرن مع رجالهن يعاونهم في الحياة ويمددهم بالرأى في
كل أمر . ولست مبالغاً أن قلت أن ما أقامه التمدن الحديث من
البناء الشامخ وما وضعه من الاصول الثابتة انما شيد على حجر أساسي
واحد هو المرأة

لم يكن ما استفاده الغرييون من تربية نساءهم والتساهل لهم

في مخالطتهم قاصراً على المزايا التي أشرنا إليها بل كان لهم مع ذلك فوائد
جمة في تدبير المعيشة وتيسر طرق الاقتصاد

تدخل بيت الغربي من أهل الطبقة الوسطى فتجده أتم نظاماً
وأكل ترتيباً وأجمل أثاثاً من بيت الشرق من أهل طبقته . ومع
ذلك تحدد نفقة الغربي أقل من نفقة الشرق بكثير

أنظر الى الواحد منا تجد مسكنه لا بد أن يكون الى قسمين
قسم للرجال وآخر للنساء . فان أراد أن يبني بيتاً فعليه أن يهيء ما
يكفي لبناء بيتين في الحقيقة واذا استأجر بيتاً فهو انما يستأجر في
الواقع بيتين ويتبع ذلك ما يلزم لكل منهما من الأثاث والفرش .
ولا بد له من فريقين من الخدم فريق يخدم الرجال في القسم المختص
به والآخر يختص بخدمة النساء داخل البيت . ثم لا بد له من عربة
للنساء وعربة للرجال لانه ليس من الجائز في عرفنا أن يركب الرجل
مع زوجته أو مع والدته في عربة واحدة وهو مضطر لان يزيد في
النفقة للطعام وما يتبعه لانه اذا أتى ضيف واحد رجلاً كان أو امرأة
وجب تحضير مائدتين بدل واحدة كانت تكفي . وهكذا ترى
نفقات ضائعة وثمرات كسب مستهلكة ولا سبب لها الا تشديد
الحجاب على النساء

هل يظن المصريون أن رجال أوروبا مع أنهم باغوا من كمال العقل

والشعور مبالغاً مكنهم من اكتشاف قوة البخار والكهرباء
 واستخدامها على ما نشاهد باعيننا . وأن تلك النفوس التي تخاطر
 في كل يوم بحياتها في طلب العلم والمعالى وتفضل الشرف على لذة
 الحياة . هل يظنون أن تلك العقول وتلك النفوس التي نعجب بأثارها
 يمكن ان يغيب عنها معرفة الوسائل لصيانة المرأة وحفظ عفتها ! هل
 يظنون أن أولئك القوم يتركون الحجاب بعد تمكنه عندهم لورأوا
 خيراً فيه ؟ - كلا . وإنما الافراط في الحجاب من الوسائل التي تبادر
 عقول السذج وتركن اليها نفوسهم ولكنهم يمجها كل عقل مهذب
 وكل شعور رقيق .

متى تهذب العقل ورق الشعور أدرك الرجل أن المرأة انسان
 من نوعه لها ماله وعليها ماعليه وأن لاحق لاحدهما على الآخر بعد
 توفية ما فرضته الشريعة على كل منهما لصاحبه الا ما يعطيه كل من
 نفسه بمحض ارادته وحسن اختياره .

من تهذب العقل ورق الشعور في الرجل عرف ان حجاب
 المرأة اعدام لشخصها فلا تسمح له ذمته بعد ذلك أن يرتكب هذه
 الجريمة توسلا الى ما يظنه راحة بال واطمئنان قلت متى تهذب العقل
 ورق الشعور في الزوج وجد من نفسه أن لا سبيل الى اطمئنان
 قلبه في عشرة امرأة جاهلة مهما كان الحائل بينها وبين الرجل

متى تهذب العقل ورق الشعور في الرجل ادرك ان الذئبة
تشتاق اليه نفسه هو حب يصل بينه وبين انسان مثله بحسن
اختيار وسلامة ذوق لا بمجرد نزعات الهوى ونزوات الشهوة
فيسعى جهده فيما يقويه ويشد عراه ويبذل ما في وسعه للحفاظ عليه
متى تهذب العقل ورق الشعور في الرجل والمرأة لا تقتنع
نفوسهما بالا اختلاط الجسداني وحده بل يصير أعظم همهما طلب
الاتئلاف العقلي والوحدة الروحية

ان طبيعة العصر الذي نحن فيه منافرة للاستبداد معادية
للاستعباد ميالة الى سوق القوى الانسانية في طريق واحد وغاية
واحدة . فهذا الطائف الرحمانى الذى طاف على نفوس البشر فنبه
منها ما كان غافلا لا بد أن ينال منه النساء نصيبهن فمن الواجب
علينا أن نمد اليهن يد المساعدة ونعمل بقول رسول الله صلى الله عليه
وسلم : « اتقوا الله فى الضعيفين المرأة واليتيم » . ولا شئ ادخل
فى باب التقوى من تهذيب العقل وتكميل النفس واعدادها بالتعليم
والتربية الى مدافعة الرذائل ومقاومة الشهوات ولا من حسن المعاملة
واللطف فى المعاشرة فعلىنا أن نجعل الصلة بيننا وبينهن صلة محبة
ورحمة لاصلة اكراه وقسوة . هذا ما تفرضه علينا الانسانية
وتطالبنا به الشريعة وهو مع ذلك فريضة وطنية يجب علينا أدائها

حتى تكون جميع أعضاء المجتمع عندنا حية عاملة قائمة بوظائفها
 وقبل أن أختتم الكلام في هذا الباب أرى من الواجب على
 أن أنبه القارئ الى أنى لا أقصد رفع الحجاب الآن دفعة واحدة
 والنساء على ما هن عليه اليوم . فان هذا الانقلاب ربما ينشأ عنه مفسد
 جمة لا يتأتى معها الوصول الى الغرض المطلوب كما هو الشأن فى كل
 انقلاب فجائى . وانما الذى أميل اليه هو أعداد نفوس البنات فى
 زمن الصبا الى هذا التغيير :

فيعودن بالتدريج على الاستقلال ويودع فيهن الاعتقاد بان
 العفة ملكة فى النفس لا ثوب يختفى دونه الجسم . ثم يعودن على
 معاملة الرجال من أقارب وأجانب مع المحافظة على الحدود الشرعية
 وأصول الادب تحت ملاحظة أوليائهن . عند ذلك يسهل عليهن
 الاستمرار فى معاملة الرجال بدون أدنى خطر يترتب على ذلك اللهم
 الا فى أحوال مستثناة لا تخلو منها محجبة ولا بادية

﴿ المرأة والامة ﴾

كل من تعلم من المصريين وساعده حسن الحظ على أن يستعرف
 أحوال أمته وحاجاتها ويحيط بها بعلم أن الامة المصرية دخلت اليوم
 فى دور مهم بل فى أهم دور من تاريخها
 انى لا أجد فى ماضيها عصرًا انتشرت فيه المعارف وظهر فيه

الشعور بالروابط الوطنية وأثبت الأمن والنظام في أنحاء البلاد
وتهيأت الأسباب للتقدم مثل العصر الذي نعيش فيه الآن . ولكنها
من جهة أخرى لم يمر عليها زمن من صارت فيه حياتها معرضة للخطر
مثل ما هي في هذا الزمن . فان تمدن الأمم الغربية يتقدم بسرعة
البخار والكهرباء حتى فاض من منبعه الى جميع أنحاء السكونة فلا
يكاد يوجد منها شبر الا وطئه بقدمه . وكما دخل في مكان استولى
على منابع اثروة فيه من زراعة وصناعة وتجارة . ولم يدع وسيلة من
الوسائل الا استعملها فيما يعود عليه بالمنفعة وان اضر بجميع من
حوله من سكان البقاع الاصليين . انه انما يسعى الى السعادة في هذه
الحياة الدنيا يطلبها انى وجدها وبأى طريقة يرى النجاح فيها . وهو في
الغالب يستعمل قوة عقله فاذا دعت الحال الى العنف واستعمال القوة
جأ اليهما . فهو لا يطلب ان يخار والمجد فيما يمتلك او يستعمر لانه يجد
ذلك متوفراً له في أعماله العقلية واختراعاته العلمية . وانما الذي يحمل
الانكليزي على ان يسكن الهند والفرنساوى الجزائر والرومى
الصين والالمانى زنجبار هو حب المنفعة والرغبة في تحصيل اثروة من
بلاد تحتوى على كنوز لا يعرف أهلها قيمتها وطرق الانتفاع بها !
فان صادفوا أمة متوحشة مهما كان بأسها أبادوا أهلها واهلكوهم
او أجلوهم عن أرضهم كما حصل في امريكا واستراليا وكما هو حاصل

الآن في أفريقيّا حيث لا يرى أثر الإلهالى البقاع التى احتلتها الأوروبابوى
لأنهم خرجوا منها طوعاً أو كرهاً . وان صادفوا أمة كأمّتنا دخل
فيها نوع من المدنية من قبل ولها ماض ودين وشرائع وأخلاق وعوائد
وشى من النظمات الابتدائية خالطوا أهلها وتعاملوا معهم وعاشروهم
بالمعروف . لكن لا يمضى زمن طويل الا وترى هؤلاء القادة ين
قد وضعوا يدهم على أهم أسباب الثروة لأنهم أكثر مالاً وعقلاً وعرفاناً
وقوة فيتقدمون كل يوم وكلما تقدموا في البلاد تأخر ساكنوها .
هذا ما سماه داروين قانون التزاحم فى الحياة فطرة الله التى فطر عليها
جميع الأنواع وأودعها لها لتعدها الى الرقى فى درجات الكمال . فما
ضعف منها عند التزاحم عن مبالغة منازعه اضمحل وبذله الوجود
الى خفاء العدم . وما قوى عند التغلب أظفره الله بالنصر المبين فيرجع
من ساحات هذا القتال الدائم مبرهنناً بظفره على انه أفضل بنى نوعه
واكرمهم فيعيش ويبقى ويتناسل وينمو ويظهر فيه كمال نوعه وتخلد
به آثاره

فلا سبيل للنجاة من الاضمحلال والفناء الا طريق واحدة لا
مندوحة عنها . وهى أن تستعد الأمة لهذا القتال ويأخذ له أهبتها
وتستجمع من القوة ما يساوى القوة التى تهاجمها من أى نوع كانت :
خصوصاً تلك القوة المعنوية وهى قوة العقل والعلم التى هى أساس

كل قوة سواها

فإذا تعلمت الامة كما يتعلم مزاحمها . وسأكت في الترية
 مسالكهم . وأخذت في الاعمال مأخذهم وتدرعت للكفاح بمثل
 ماتدروا به أمكنها أن تعيش بجانبهم بل تيسر لها أن تسابقهم فتسبقهم
 فتستأثر بالخير دونهم . لان البلاد بلادها وأرضها أربها منها بالغريب
 عنها وأبناءها أقدر على المعيشة فيها . وهم السواد الاعظم فكيف اذا
 ظفروا من أنفسهم بتلك الحال الشريفة لا يفاحون ؟

وهذه الطريق - طريق النجاة - كما قدمت مفتوحة أمامنا
 ولا يوجد عائق يعوقنا عن السير فيها الا ما يكون من أنفسنا
 فان كان للمصريين همّة وصدق عزيمة في طلب سعادتهم والمحافظة
 على بقائهم والسعى الى خلاصهم ونجاتهم من التهلكة فعليهم أن
 يسلكوا تلك الطريق ويخلعوا عنهم كل عادة سيئة وينزعوا من
 أنفسهم كل خليقة ممقوتة تعطل مسيرهم . وليعتمدوا على أنفسهم في
 اصلاح أنفسهم . ولا تضيعوا أوقاتهم في أمانى باطلة يلتمسون تحقيقها
 من حكومتهم لاتستطيع من العمل لهم الا قليلا أما هم فانهم
 يستطيعون أن يأتوا في اصلاح شؤونهم بالجم الكثير . ماذا يفيدهم
 أن يقولوا كل يوم أن الحكومة لم تقم بما يجب عليها ؟ أهذا يمنعنا
 من أن نفعل ما يجب علينا لأنفسنا ؟

نحن اليوم متمتعون بعدل وحرية لا أظن أن مصر رأت ما
يماثلهما في أى زمن من أزمانها . وهما الامران اللذان تحتاج اليهما
الامة أشد الاحتياج ولا يتيسر بدونهما نجاح فى عمل من الاعمال
العظيمة التى يقوم بها اصلاحها . فمأكلنا الا أن ننتهز فرصة ما وصلنا
اليه ونحرث أرضنا ونسقى غراسها وننتظر ما يأتى به من الثمرات فاذا
نضجت اقتطفناها . وكما أن الزراع يجب عليه قبل أن يلقى البذور
فى الارض أن يهتم بمعرفة طبيعتها وما تحتاج اليه من الاعمال لتحضيرها
وتهيئتها حتى لا يضيع ماله وتعبه كذلك يجب علينا أن نبحث فى
أسباب تأخرنا . فاذا عرفناها عمدنا الى ازالتها وصنا أنفسنا من
التخبط على غير هدى وأرحنا أنفسنا من التجارب العقيمة

وقبل الكلام فيما نريد البحث فيه نثبت هنا أمراً لاحظه كل
من له الملم باحوال الشرق : وهو تأخر المسلمين عام فيه أين كانوا .
فالسبب يجب أن يكون عاماً ايضاً

أما اختلاف الشعوب والأقاليم فليس له تأثير كثير فى انحطاط
المسلمين . اذ لو كان له أثر لوجد اختلاف بين التركى والمصرى والهندى
والفارسى والبشناقى والصينى من حيث العمران والمدنية ولكننا لا نرى
اختلافاً بينهم من هذه الجهة وانما الاختلاف محصور فى بعض الصفات
النفسانية وبعض العوائد . ذلك هو كل ما فعله اختلاف الشعوب

والاقلیم . فالترکی مثلاً نظیف صادق شجاع والمصرى على ضد ذلك
الا انك تراهما رغمًا عن هذا الاختلاف متفقين في الجهل والسكل
والانحطاط . اذاً لابد أن يكون بينهما أمر جامع وعلة مشتركة هي
السبب الذي أوقعهما معاً في حالة واحدة

ولما لم يكن هناك أمر يشمل المسلمين جميعاً الا الدين ذهب جمهور
الاورباويين وتبعهم قسم عظيم من نخبة المسلمين الى أن الدين هو
السبب الوحيد في انحطاط المسلمين وتأخرهم عن غيرهم حتى الذين
يشاركونهم في الاقليم ويساكنونهم في البلد الواحد . ولم يقصد أحد
منهم خصوصاً أفاضل المسلمين المشتغلين باحوال الامم الاسلامية
أن يتهم الدين الاسلامى الحقيقي بأنه السبب في انحطاط المسلمين . فان
كل من عرف هذا الدين من الاجانب فضلا عن أبنائه المنتسبين اليه
يجل قدره ويحترمه ويعترف ان آثاره الماضية في الامم التي انتشر فيها
برهنت على انه وسيلة من أفضل الوسائل وعامل من أقوى العوامل
التي تسوق الانسان في طرق الترقى والتقدم الى غايات السعادة . ولكنهم
يرون ان ما يزعمه المسلمون اليوم ديناً وتسميه عامتهم بن وأغلب
علمائهم بدين الاسلام قد اشتمل على أمور كثيرة من عقائد وعوائد
وآداب موهومة لا علاقة لها بالدين الحقيقي الظاهر وانما هي بدع
ومحدثات الصفت به : فهذا الخليط الذي سماه الناس ديناً واعتبروه

اسلاماً هو المانع من الترقى .

وليس فى أماكن أحد أن ينكر أن الدين الاسلامى قد تحول
اليوم عن أصوله الاولى وأن العلماء والفقهاء - الاقليلا ممن أنار الله
قلوبهم - قد لعبوا به كما شاءت أهواؤهم حتى صيروه سخرية وهزواً
وحقت عليهم كلمة الكتاب : « واتخذوا دينهم هزواً ولعباً
وغرّتهم الحياة الدنيا »

ولكنى أعتقد أن هذا الانحطاط الذى طرأ على الدين ليس
سبباً للمعلية المسلمين الآن وإنما هو نتيجة لأمور : هو الجهل الفاشى
فى المسلمين عامة رجالاً ونساء

كان النبى صلى الله عليه وسلم وخلفاؤه وأصحابه كلهم يخدمون
الدين ويشغلون بالدين فى آن واحد . وصرحت السنة كما أجمعت
عليه الأئمة بأن لا قوام للدين الا بسلطة تحفظه . فلم يمض الا قرن
واحد من عهد ظهور الاسلام حتى صار علم المسلمين يخفق على أعم
أقسام العالم . ولم يكن الغرض من هذه الفتوحات العجيبة إكراه
الناس على الأخذ بهذا الدين وإنما كانوا يفتحون البلاد دفاعاً عن
الحوزة وتوسيعاً لنطاق الملك والسلطة والانتفاع بالصناعة والتجارة .
وهو المقصد الذى يعمل له الأوروبيون فى بلاد الشرق الآن

ثم لم يمض على ظهور الاسلام جيلان الا وقد أضاء الكون

بنور العلم التي نشرها المسلمون في كل أرض احتلوها وبلد أقاموا به
 فلم يتركوا فرعاً من العلوم ولا فناً من الفنون الا تعلموه وألفوا فيه
 وزادوا فيه حتى العرب - تلك الأمة الأمية التي ربما صح فيها قول
 ابن خلدون انها لا تصاح للمدنية أبداً - اندفعت بقوة ذلك التيار
 وعامل تلك النهضة الى منافسة مواطنيهم في خدمة العلم . وكانت
 هذه الحركة عامة في كل مايجول فيه الفكر ويمتداليه النظر وتتناوله
 مدارك البشر : هذا يشتغل بعلوم الكلام . وآخر بالعلوم الطبيعية
 وثالث بالفلك والحساب . ورابع بالتاريخ والجغرافيا . وخامس
 بالفلسفة والاخلاق . ولم يهملوا الصناعات والتجارة فبنوا وشيدوا
 وامتلات سفنهم بالصنائع تجرى في البحار حول الارض . واستمر
 هذا الحال على ضرب من التفاوت بحسب الأزمان الى ان رزى
 المسلمون بوقائع التاتار في الشرق وانقراض الخلافة منه . وزالت
 دولة العرب من الأندلس وانتقلت العلوم الاسلامية الى أوروبا
 فرجع المسلمون الى حالة الجاهلية الأولى
 ومن ذلك الحين انطفأ مصباح العلم من الشرق باجمعه واقتصر
 علماء الاسلام على النظر في شيء من علوم الكلام وبعض شيء من
 قواعد اللغة وانصرفوا عن كل شيء سواها
 ولما ساد الجهل على عقولهم وتراكت ظلماته في أذهانهم لم يعد

في استطاعتهم أن يفهموا حقيقة الدين وشعروا أن ضعفهم لا يسمح لهم بأن يصعدوا اليه بعقولهم فأنزلوه من مكانه الرفيع ووضعوه مع جهلهم في مستو واحد . ثم أخذوا يتصرفون فيه تصرف الغبي الأحمق ! والجاهل كالطفل يغتر بنفسه ويعجب بمعارفه ويؤذى نفسه والمناس معه

أنظر الى الجاهل تجده دائماً يختار من فكرين أقالهما صواباً ومن طريقين أصعبهما ومن عمليين أضرهما . ذلك لان الحق سواء كان فضيلة أو مصالحة يلتبس بالباطل ويخفي على الناظر فلا يراه الا بعيد النظر نافذ البصيرة في مصائر الأمور وعواقبها ثم هو يحتاج في الوصول اليه الى عناء يفر منه الجاهل الكسول وفيه حرمان من لذة حالة في سبيل منفعة مستقبلية

ومن رأى علمائنا اليوم أن الاشتغال بشؤون العالم والعلوم العقلية والمصالح الدنيوية شيء لا يعنيههم . وصار منتهى دأبهم أن يعرفوا في إعراب البسمة ما يزيد من غير مبالغة على ألف وجه على الأقل وان سألتهم عن شيء من الأشياء المتداولة في أيديهم كيف صنع أو عن حال الأمة التي هم منها أو أمة أخرى تجاورهم أو الأمة التي احتلت بلادهم أين موقعها الجغرافي وما منزلتها من القوة والضعف . بل لو سألت الواحد منهم عن وظيفة عضو من أعضائه أو مكانه من بدنه -

هزوا أكتافهم ازدرء بالسائل والمسئلة واحتقارألها . وان تكلمت
معهم فى نظام حكومتهم الداخلى وقوانينها وحالتهم السياسية
والاقتصادية وجدتهم لا يدرون منها شيئاً . وسواء عاشوا فى العز
أو فى الذل فهم على كل حال عائشون وبما ينحطون اليه راضون .
ويرون أن ليس للانسان أن يعمل لمصاحبة نفسه وأن يختار لها أمراً
ويزعمون أنهم وكلوا جميع أمورهم الى مايجرى به القضاء . مع أنك
يراهم أشد الناس احتيالا فى طلب الرزق من غير وجهه واحراصهم
على حفظ ما يجمعون من الحطام ونيل ما يتوهمونه شرفاً ورفعة ولذلك
ضرب المثل يتحاسدهم فيما بينهم فهم فى الحقيقة يريدون التخلص من
مشقة العمل وانما يحتجون بالقدر تضليلا للعامة واقناعاً للسذج بأنهم
فى تقصيرهم فى أداء ما فرضته عليهم الشريعة مقهورون بقوة القضاء
ظان هؤلاء المساكين أنهم متى عرفوا كيف تستقيم العبارات
وكيف تعذب الالفاظ بالاعراب والصرف عرفوا ما فى الدين والدنيا
والبعد بينهم وبين الدين الحقيقى عظيم
قال الاستاذ الشيخ محمد عبده فى بيان ما جاء به الاسلام كلاماً نأخذ
منه ما يناسب المقام هنا لأنه أحسن ما كتب فى هذا الزمان لتنبيه
أفكار المسلمين :

طالب الاسلام بالعمل كل قادر عليه وقرر أن لكل نفس

ما كسبت وعليها ما اكتسبت” فمن يعمل مثقال ذرة خيراً يره
ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره” .،، وأن ليس للإنسان الا ما سعى
وأباح لكل أحد أن يتناول من الطيبات ما شاء كلاً وشرباً ولباساً
وزينة . ولم يحظر عليه الا ما كان ضاراً لنفسه أو بمن يدخل في ولايته
أو ما تعدى ضرورة الى غيره . وحدد له في ذلك الحدرد العامة بما ينطبق
على مصالح البشر كافة . فكفل الاستقلال لكل شخص في عمله
واتسع المجال لتسابق الهمم في السعي حتى لم يعد لها عقبة تتعثر بها
الهمم الا حقاً محزوماً تصطدم به

أنهى الاسلام على التقليد وحمل عليه حملة لم يرد لها عنه القدر
فبددت فيا لقه المتغلبة على النفوس واقتلعت أصوله الراسخة في
المدارك ونسفت ما كانت له من دعائم وأركان وفي عقائد الامم .
وصاح بالعقل صيحة أزعجت من سباته وهبت به من نومه طال عليه
الغيب فيها كلما نفذ اليه شعاع من نور الحق خاضت اليه هينمة من
سدنة هياكل الوهم ثم فان الليل حالك والطريق وعرة والغاية بعيدة
والراحلة كليلة والازواد قليلة

علا صوت الاسلام على وساوس الطعام وجهر بان الانسان لم
يخلق ليقاد بالزمام ولكنه فطر على أن يهتدى بالعلم والاعلام اعلام
الكون ودلائل الحوادث . وانما المعلمون منبهون ومرشدون

والى طرق البحث هادون

صرح فى وصف أهل الحق بانهم الذين يستمعون القول
فيتبعون أحسنه . فوصفهم بالتمييز بين ما يقال من غيره فرق بين
القائلين ليأخذوا بما عرفوا أحسنه ويطرحوا ما لم يثبتوا صحته ونفعه .
ومال على الرؤساء فانزلهم من مستو كانوا فيه يأمرهم وينهون
ووضعهم تحت انظار مرؤوسيهم يخبرونهم كما يشاؤون ويمتحنون
مزاعمهم حسبما يحكمون ويقضون فيها بما يعلمون ويتيقنون لا بما
يظنون ويتوهمون

صرف القلوب عن التعلق بما كان عليه الآباء وما توارثه عنهم
الآبناء وسجل الحق والسفاهة على الآخذين باقوال السابقين ونبه
على أن السبق فى الزمان ليس آية من آيات العرفان ولا مسمياً لعقول
على عقول ولا لأذهان على أذهان وإنما السابق واللاحق فى التمييز
والفطرة سيان . بل اللاحق من علم الاحوال الماضية واستعداده
لنظر فيها والانتفاع بما وصل اليه من آثارها فى الكون ما لم يكن
لمن تقدمه من أسلافه وآبائه وقد يكون من تلك الآثار التى ينتفع
بها أهل الجيل الحاضر ظهور العواقب السيئة لأعمال من سبقهم
طغيان الشر الذى وصل اليهم بما اقترفه سلفهم « قل سيروا فى الارض
فانظروا كيف كان عاقبة المكذبين » . وأن أبواب فضل الله

لم تعلق دون طالب ورحمته التي وسعت كل شيء لن تضيق عن دائب
 عاب أرباب الاديان في اقتفائهم أثر آبائهم ووقوفهم عند
 ما اختطته لهم سير أسلافهم وقولهم: بل تتبع ما وجدنا عليه آباءنا.
 انا وجدنا آباءنا على أمة وانا على آثارهم مهتدون^(١)

ومما يستحق ان نفرح له هو أن نفرأ من علماء عصرنا في مصر
 وفي غيرها من بلاد الاسلام شرقاً وغرباً يرون ما نرى ويقولون
 ما نقول ويعترفون بان العلوم التي تقرأ الآن في الازهر وفي غيره
 لا تفيد إن لم تؤسس على الحقائق العلمية التي تهىء العقول لقبولها
 والانتفاع بها

وفي الحقيقة أن علوم التوحيد والفقه لا يمكن الانتفاع بها اذا لم
 يسبقها الامام بالمعارف العامة والمبادئ العلمية. أليس التوحيد
 هو خاتمة العلوم كلها وخاصة مجموعها؟ أليس الفقه علم شريعة كل نفس
 في ارتباطها بخالقها وفي معاملتها مع بقية البشر وكلها يحتاج الى
 معرفة علم النفس وتشرح الجسم ووظائفه والتاريخ والرياضة والعلوم
 الطبيعية وغيرها مما تسمو به الافكار ويرتقى به العقل؟ أليس العلم
 في الحقيقة واحداً يشبه شجرة ذات فرع وأفنان تتصل كلها بأصل
 واحد وتتغذى من جذر واحد وتخدم حياة واحدة وتنتج ثمرة واحدة

هي معرفة حقيقية كل شيء في الوجود

وما علينا الا أن نضغى لمقال هؤلاء العلماء الافاضل الذين هم
أدرى من حاجات الدين ولا يخفى عليهم شيء من حاجات الدنيا
وان نعضدهم في مشروعاتهم الصالحة ليستيقظ الدين من نومه الطويلة
ويذلل العقابات ويتغلب على المصائب التي أقامها أهله في طريقه
ولاحاجة بنا الى التطويل في شرح أمر صار معلوما عند الكل
وهو انحطاط الدين اليوم في جميع مظاهره حتى في العبادات وأما
أردنا أن نبين أن انحطاط الدين تابع لانحطاط العقول وأن العلة
الأولى التي هي مصدر غيرها من العلل التي حالت بيننا وبين الترقى
هي اعمال التربية في الرجال وفي النساء معاً

فان استمر ذلك السبب لم يصلح للامة حال بل يستمر كل أمر
على حاله : والدين أيضاً . وان زال ذلك السبب صلح حال الأمة في
جميع مظاهر حياتها العقلية والادبية وصاح معها الدين أيضاً
أما تربية الرجال تصلح شأن الأمة وتقوم أعوجاجها فهذا مما
صار معروفاً عند كل أحد مساماً عند الجميع . وأما وجوب تربية المرأة
أيضاً فلا يزال محتاجاً الى البيان

المرأة لا تكون خلقاً كاملاً الا اذا تمت تربيتها الجسمية والعقلية
أما تربيتها الجسمية فلانها لازمة لها في استكمال صحتها وحفظ جمالها

فيجب أن تربي كما يجب أن تربي الرجال على تمرين الجسم بالحركة والرياضة لأن الجسم الضعيف لا يسكنه العقل ضعيف ولأن ما يكثر عروضة للنساء من الاضطرابات العصبية والنخية إنما هو ناشيء عن عدم انتظام وظائف أعضاء الجسم

فسلامة العقل في جميع مظاهره تابعة لسلامة الجسم . وهذا هو السر في تقدم الجنس الانكليزي السكسوني على غيره ويرى في الكتاب الذي ترجمه صديقي احمد فتحي بك زغلول من اللغة الفرنسية الى العربية ^(١) كيف أن نشاطهم وجراعتهم وأقدامهم وتبصرهم وفطنتهم وجميع الصفات التي تعترف كل الامم بامتيازهم فيها عن سواهم هي نتيجة لعب الكرة والسباحة وركوب الخيل والحرية والاستقلال في الاعمال مما له دخل كبير في تربية أطفالهم ذكوراً وأناً . ولهذا بدأ الفرنسيون وغيرهم في تقليد ما لا ينهم أدركوا أن تربية العقل التي اعتنوا بها لا تثمر ثمرتها الا اذا صاحبته تربية الجسم . واذا تذكر القارئ ما سبق بيانه من ان الولد يرث من أبويه خصوصاً من أمه الحالة الجسمية والعقلية التي تكون عليها مدة حمله يعلم مقدار ما تستفيد المرأة والرجل والهيئة الاجتماعية كاهما من الاعتناء بصحة المرأة

واما تريتها العقلية فلا نها بدونها تكون المرأة فقدة لقيمتها كما
 هي حالتها الآن عندنا . نعم انها تلد ويحفظ بها النوع الانسانى . لكنها
 فى ذلك انما تؤدى وظيفة . كل أنثى من سائر انواع الحيوانات وهى
 لا تمتاز فى عملها هذا عن نحو هرة ولود

وفى الحقى اننا ضيقنا دائرة وظيفة المرأة وخصصناها بالنتاج
 ولم نطلب منها شيئاً غير ذلك . وسببه أننا توهمنا أن المرأة لا تصلح
 العمل آخر وان الرجال غير محتاجين للنساء فى القيام بشؤون الحياة
 الخاصة والعامة وغاب عنا أن الرجل انما يكون فى كبره كما هيأته
 والدته فى صغره

فهذا الارتباط التام بين الرجل وأمه هو الأمر المهم الذى أريد
 أن يفهمه الرجال . وهو ثمرة كل ما وضعته فى هذا الكتاب
 انى أكرر ما قلته من أنه يستحيل تحصيل رجال ناجحين
 إن لم يكن لهم أمهات قادرات على أن يهيئنه للنجاح . فتلك هى
 الوظيفة السامية التى عهد التمدن بها الى المرأة فى عصرنا هذا وهى
 تقوم باعبائها الثقيلة فى كل البلاد المتدنة حيث نراها تلد الأطفال
 ثم تصوغهم رجالا

وبديهى أن العمل الأول وهو الولادة هو عمل بسيط مادى
 تشترك فيه المرأة مع الحيوانات فلا يحتاج الا الى بنية سليمة . أما

العمل الثانى وهو التربية فهو عمل عقلى امتاز به النوع الانسانى وهو محتاج فى تأديته الى تربية واسعة واختبار عظيم ومعارف مختلفة والأمر الذى يلزم أن تلتفت اليه كل أمة لا تغفل عن مصالحتها الحقيقية هو وجود النظام فى العائلات التى يتكون منها جسم الأمة لأن العائلة هى أساس الأمة . ولما كانت المرأة هى أساس العائلة كان تقدمها وتأخرها فى المرتبة العقلية أول مؤثر فى تقدم الأمة وتأخرها

المرأة ميزان العائلة . فان كانت منحطة احتقرها زوجها وأهلها وأولادها وعاشوا جميعاً منحلين لا يرتبط بعضهم ببعض ولا يعرفون نظاماً ولا ترتيباً فى معيشتهم فتنفسد آدابهم وعوائدهم . أما ان كانت المرأة على جانب من العقل والأدب هذبت جميع العائلة واحترمها أفرادها واحترموا أنفسهم وعاش الجميع فى نظام تام تحت لواء محبتها متضامنين أقوياء باتحادهم وهذه الصفات التى تشاهد فى العائلة هى الصفات التى تشاهد فى الأمة إذ كل منا يسلك فى أمته مسلكه فى عائلته . ومن المحال أن يكون للانسان من الصفات والاخلاق فى أمته ما ليس له نموذج فى منزله . وأن يعامل مواطنيه باخلاق غير التى يعامل بها أفراد عائلته . فان كان حسن الاخلاق فى عائلته كان كذلك فى أمته وان كان سيئ الأخلاق فى عائلته ساءت

أخلاقه في أمته أيضاً . ومن هذا يتبين مقدار عمل المرأة في
تقدم الأمم وتأخرها

وبالجملة فإن ارتقاء الأمم يحتاج الى عوامل مختلفة متنوعة من
أهمها ارتقاء المرأة . وانحطاط الأمم ينشأ من عوامل مختلفة متنوعة
أيضاً من أهمها انحطاط المرأة

فهذا الانحطاط في مرتبة المرأة عندنا هو أهم مانع يقف في
سبيلنا ليصعدنا عن التقدم الى ما فيه صلاحنا . وعلى هذا فليست
تربية المرأة من الكماليات التي ينتظر بها مرور الزمان ويجوز
الأبطاء في أعداد الوسائل لها كما بتوهمه كثير من الناس الذين
يظنّون بمزايا تربية الذكور ويقدمونها على تربية البنات . وإنما
هي من الحاجيات بل من الضروريات التي يجب البدء بها والعناية
بتوفير ما يازم لها من المعدات . وهي الواجب الخطير الذي إن
قننا به وسهل علينا كل اصلاح سواه وإن أهملناه أفسد علينا
كل اصلاح سواه

دلت التربية الجديدة التي منحها نساء أوروبا من نحو قرن على
إن المرأة ليست تلك الالة البسيطة التي وقفها أولئك الاسلاف
الغافلون على التناسل . فبمجرد ما حل العقل محل القوة وحلت الحرية
محل الاستبداد رأى العالم أن في المرأة اسراراً لم تعرفها الجاهلية

الاولى وأنها تصلح لوظائف سامية مثل التي يصلح لها الرجال
وأن انحطاطها كان عارضياً لا طبيعياً. فلما استيقظت من نومها
واستنار عقلها واستقامت ملكتها وتحلت نفسها بالفكر والعلم
ومرنت قواها على العمل صعدت من العقل الى درجة وذهبت في
رقعة الشعور الى غاية لم تكن تخطر في خيال أحد من أهل تلك العصور
الخالية. وهي الى الآن كلما تمتعت بحريتها زاد ارتقاؤها

كل مطاع على حركات النساء الغربيات وأعمالهن لا يشك في
أنهم يأتين من الاعمال العظيمة مالا قوام للمدنية بدونه : لا يوجد
فرع من فروع الصناعة والتجارة ولا علم من العلوم ولا فن من الفنون
الا والمرأة عاملة فيه مع الرجال كتنفاً لكتف ولا يوجد عمل
خيرى الا وهي في أول العاملين فيه . ولا تقع حادثه سياسية الا
ولمرأة نصيب فيها . وليس بين الصنفين فرق الا أن المرأة لم تنل
الحقوق السياسية فاذ امتنحتها كما هو المنتظر في بلاد أوربا تمت المساواة
بينهما . على أنها قد نالت منها الآن شيئاً كبيراً حيث خول لها
حق الانتخاب في أمريكا وفي انكلترا في المجالس البلدية وفي فرنسا
في المحاكم التجارية وفي بعض ممالك الولايات المتحدة تجلس المرأة
في المجالس الشورية . ولا تخلو اليوم عاصمة من عواصم أوربا وأمريكا
من جمعية للنساء همها أن تطالب بحقوق المرأة والسعى في سبيل

اكتسابها . وكل سنة تمر ترك في تاريخ أعمالهن أثراً شريفاً
وتنتهى بفوز جديد

ولا يشك أحد من الواقفين على هذه الحركة التي أظهر فيها
هذا الصنف الضعيف قوة عجيبة ان المرأة لا بد أن تصل في زمن
قريب الى مستو تبلغ فيه منتهى ما تطلب من مساواتها للرجال في
جميع الحقوق . ولا يعلم ماذا يكون بعد ذلك الا الله وهل يقف
النساء عند هذا الحد أو يسبقن الرجال في ميدان التقدم والترقي
ومن البديهي أن هذه القوى التي تصرفها النساء في التجارة
والصناعة والفنون والعلوم وان كانت كل واحدة منها على حدها
لا يظهر أثرها للنظر في أحوال الأمة ولكن لجمعها مجموع واحد
يظهر أثره في أحوالها تمام الظهور . وهى رأس مال عظيم نحن
مقصرون في العناية والانتفاع به

وعندى أن من أعظم ما يؤسف عليه حرمان بلادنا من أعمال
النساء الخيرية . لأن الميل الى الخير من غرائز المرأة الفطرية ويقودها
اليه رقة الاحساس وحنو القلب . ولها من الصبر على خدمة الفقراء
والمرضى ما لا يتحملة أعظم الرجال جلدأ . ولها اعتناء جميل واندفاع
قلبي وهذه الصفات توجد عند النساء في الغالب . غير أن المرأة الجاهلة
لا تجد من نفسها مرشداً يهديها الى سبيل الخير فتصرف ما أودعه

قلبها من كنوز الرحمة في أصغر الأمور وأحقرها

هذا هو عمل المرأة في الامم المتقدمة وقد وجد في مبدأ الاسلام عدد غير قليل من النساء كان لهن أثر في مصالح المسلمين العامة فجميع المسلمين يعلمون أن طائفة عظيمة من الأحاديث النبوية على اختلاف مواضعها قد رويت عن عائشة وأم سلمة وغيرهما من أمهات المؤمنين ونساء الصحابة . وأن عدداً غير قليل من النساء اشتهرن بخدمة العلم وجودة الشعر . وأن عائشة تدخلت في مسألة الخلافة العظمى وكانت رئيسة للحزب المعارض لاحد الخلفاء . واني أورد هنا بعض ما خطبت به على الناس تحملهم على الانضمام الى الطائفة التي كانت قد انحازت اليها وهي الخطبة التي القتها عند دخولها البصرة

ان الغوغاء من أهل الامصار ونزاع القبائل غزوا حرم رسول الله صلى الله عليه وسلم وحدثوا فيه الاحداث وآووا فيه المحدثين واستوجبوا فيه لعنة الله ولعنة رسوله مع ما نالوا من قتل امام المسلمين (عثمان) بلا ترة ولا عذر . فاستحلوا الدم الحرام فسفكوه وانتهبوا المال الحرام وأحلوا البلد الحرام والشهر الحرام . ومنقوا الأعراض والحمود وأقاموا في دار قوم كانوا كارهين لمقامهم ضارين مضرين غير نافعين ولا متقين لا يقدرّون على امتناع ولا يأمنون . فخرجت في المسلمين أعامهم ما تاتي هؤلاء القوم وما فيه الناس وراءنا وما ينبغي

لهم أن يأتيوا في إصلاح هذا وقرأت : (لاخير في كثير من نجواهم
الامن أمر بصدقة أو معروف أو اصلاح بين الناس) نهض في
الاصلاح ممن أمر الله عز وجل وأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
الصغير والكبير والذكر والأنثى فهذا شأننا الى معروف نأمركم به
ونحضكم عليه . ومنكر ننهاكم عنه ونحشكم على تغييره » (١)

ويروى عن أم عطية أنها قالت : (وغزوت مع رسول الله صلى
الله عليه وسلم سبع غزوات وكنت أخلفهم في رحالهم وأضع لهم
الطعام وأداوى الجرحى وأقوم على المرضى
والذى يقرأ هذه الاسطر يتخيل له أنه يرى امرأة غربية من

المرضات اللاتي وهبن حياتهن لخدمة الانسانية
والناظر في الاحوال التي فضلت فيها شريعتنا الرجل على المرأة
مثل الخلافة والامامة والشهادة في بعض الاحوال لا يجد واحدة
منها تتعلق بعيشتها الخصوصية وحريتها . وأن الشارع لم يراع في
هذه المسائل القليلة الا عدم الخروج بالمرأة عن وظيفتها في العائلة
وحصر الوظائف العمومية في الرجال . وهو تقسيم طبيعي جرى على
مقتضاه الى الآن المدن في أوروبا ولا يوجد فيه شيء يمنع من ترقية
المرأة والوصول بها الى أعلى مرتبة تستحقها . وما من عاقل يدرك

الغرض الصحيح من تلك الحقوق العظيمة التي خولتها الشريعة
الاسلامية الى المرأة في جميع الاعمال المدنية - ومنها أهليتها
تكون وصية على رجل - يستحسن ما يخالفها من عوائدنا التي تؤلانا
الى حرمان المرأة بالفعل من استعمال هذه الحقوق

والقارئ الذي يتبع سلسلة القواعد الكلية التي سردتها بغاية
الايجاز لابد أن يكون قد لاحظ أنها كلها تتلخص في عبارة
واحدة: هي أنه لابد لحسن حال الأمة من أن تحسن حال المرأة.
فاذا أرسل الناظر فكره ليحيط بأطراف هذا الموضوع الواسع
وبجميع ما يرتبط به من المسائل انجلت له الحقيقة وتجلت له بجميع
أسرارها فيرى صورة لا تشابه الخيال الذي كان يظنه جسماً. يرى
المرأة التي يهيئها المستقبل تتلألاً في أنوار جمالها ظاهرة مظهرها
الفطري ولا بسة حلة كمالها النسائي: الجسم والعقل

﴿ العائلة ﴾

لا يتم اصلاح حال المرأة بمجرد التربية وحدها بل يحتاج الى
تكميل نظام العائلة. نعم أن ارتقاء مدارك المرأة مما يساعد على كمال
نظام العائلة ولكن هذا النظام نفسه على ما به من الارتباط بالعوائد
والاحكام الشرعية له هو الآخر دخل كبير في ارتقاء المرأة
وانحطاطها. ولهذا رأينا من الضروري استلفات الذهن الى أهم المسائل

التي تمس بحياة العائلة وهي الزواج وتعدد الزوجات والطلاق .
وستنكلم عليها باختصار على هذا الترتيب

١ - الزواج

رأيت في كتب الفقهاء أنهم يعرفون الزواج بأنه « عقد يملك
به الرجل بضع المرأة » وما وجدت فيها كلمة واحدة تشير الى أن
بين الزوج والزوجة شيئاً آخر غير التمتع بقضاء الشهوة الجسدانية .
وكلها خالية عن الإشارة الى الواجبات الأدبية التي هي أعظم ما يطلبه
شخصان مهذبان كل منهما من الآخر

وقد رأيت في القرآن الشريف كلاماً ينطبق على الزواج ويصح
أن يكون تعريفه ولا أعلم أن شريعة من شرائع الأمم التي وصلت
الى أقصى درجات التمدن جاءت باحسن منه . قال الله تعالى : ” ومن
آياته ان خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا اليها وجعل بينكم
موودة ورحمة “ . والذي يقارن بين التعريف الأول الذي فاض من علم
الفقهاء علينا والتعريف الثاني الذي نزل من عند الله يرى بنفسه الى
أى درجة وصل انحطاط المرأة في رأى فقهاءنا وسرى منهم الى عامة
المسلمين . ولا يستغرب بعد ذلك أن يرى المنزلة الوضيعة التي سقطت
اليها الزواج حيث صار عقداً غايته أن يتمتع الرجل بجسم المرأة
ليتلذذ به وتبع ذلك ما تبعه من الاحكام الفرعية التي رتبوها على

هذا الاصل الشنيع

فهذا النظام الجميل انذى جعل الله أساسه المودة والرحمة بين الزوجين آل أمره بفضل علمائنا لتوسع الى أن يكون اليوم آلة الاستمتاع في يد الرجل وجرى العمل على اهمال كل ما من شأنه أن يوجد المودة والرحمة وعلى التمسك بكل ما يخل بهما :

فمن دواعي المودة أن لا يقدم الزوجان على الارتباط بعقد الزواج الا بعد التأكد من ميل كل منهما للآخر . ومن مقتضى الرحمة أن يحسن كلاهما العشرة مع بعضهما . ولكن لما غفلنا عن معنى الزواج الحقيقي الشرعى استخففنا به وتهاونا بواجباته وكان من نتائج ذلك أن يتم عقد الزواج قبل أن يرى كل من الزوجين صاحبه بينما فيما سبق أن جميع المذاهب في اتفاق على أن نظر المرأة الخطوبة مباح لخاطبها وذكرنا حديثاً عن النبي صلى الله عليه وسلم أمر به أحد الانصار ان ينظر الى خطيبته وهو قوله ” انظر اليها فانه احرى ان يؤدم بينكما ” . فما بالنا اهملنا هذه النصيحة على ما فيها من الفائدة مع أننا نتمسك بغيرها مما يقل عنها في الأهمية ؟ - ذلك لان الجاهل من عاداته أن يميل الى ما يضره وينفر مما ينفعه

كيف يمكن لرجل وامرأة سليمي العقل قبل ان يتعارفا أن يرتبطا بعقد يلزمهما أن يعيشا معاً وان يختلطا كمال الاختلاط ؟ أرى

الواحد عن عامة الناس لا يرضى أن يشتري خروفاً أو جحشا قبل أن يراه ويدقق النظر في أوصافه ويكون في أمن من ظهور عيب فيه . وهذا الانسان العاقل نفسه يقدم على الزواج بخفة وطميش يحاراً امامها الفكر !

لعلك تقول أن المرأة ترى خطيبتها من الشباك مراراً وأن الرجل يعرف بواسطة أمه أو أخته أو صاف خطيبتها مثل سواد شعرها وبياض خدودها وضيق فمها واعتدال قوامها ورزانة عقلاها وما أشبه ذلك فيكون عنده علم بما هي عليه من جمال وشمائل . - نقول هذا قد يكون . ولكن كل هذه الصفات متفرقة لا تفيد صورة ما ولا يمكن أن ينبعث عنها ميل الى طلبها لتكون عشيرة مطمئن لصحبته النفوس وتتعلق بها وبنسليها الآمال . وإنما الذي يهم الانسان البصير هو أن يرى بنفسه خلقاً حياً يفتكر ويتكلم ويفعل . خلقاً يجمع الشمائل والصفات ما يلائم ذوقه وينفق مع رغباته وعواطفه كثيراً ما يرى الواحد شخصاً لم يكن رآه قبل ذلك وبمجرد ما يقع عليه نظره تنفر منه نفسه في الحال نفوراً تاماً ولا يعلم لذلك سبباً وربما يستتبع الناظر شخصاً على بعد ولكنه متى دنا منه وفاض الحديث بينهما تبدل منه ما وجد عنه أو لا بضده وربما زين لأول نظرة منك صورة يظهر عليها بهاء الجمال حتى اذا دنوت منها تبدل

ذلك الاحساس بضده لاول كلمة تصدر منها وخصوصاً أن هذا الاحساس المادي سواء كان ميلاً أو نفوراً لا يتعلق بجمال وقبح المنظر ولا يحس به جميع الناس على طريقة واحدة. فان الانسان الواحد يكون منظره سبباً للنفور عند شخص وللميل عند شخص آخر :

فهذه الجاذبة الحسية لا بد منها عند الزوجين . وهى ان لم تكن ضرورية بين رجل وامرأة يطلبان الزواج مع بعضهما فلا أرى فى أى شيء آخر تكون لازمة

على أن الانجذاب المادى ليس كافياً فى الزواج بل يلزم أن يوجد أيضاً توافق بين نفوس الزوجين . أى أنه يوجد - لأقول اتحاداً - لانه مستحيل - وانما ائتلاف بين ملكاتهما و اخلاقهما وعقولهما ولا تتأتى معرفة وجود هذا التوافق وعدم وجوده الا إذا خالط كل منهما صاحبه ولو قليلا

ولا يختلف اثنان فى أن الزواج الذى يبنى على هذا التوافق يكون أمراً محترماً فى نفوس الزوجين وتكون عقده من المتانة بحيث لا يسهل انحلالها ويكون أيضاً موجباً للعفة والتصون . وعندى أن كل زواج لا يؤسس على هذا الائتلاف فهو صفقة خاسرة لا خير فيها لأحد من الزوجين مهما طال أجل الزواج ومهما كانت صفات الرجل والمرأة . ولهذا قال الأعمش : « كل تزويج يقع على غير

نظر فأمره هم وغم »

ولما كان الزواج لا يراعى فيه اليوم هذا الشرط كانت الرابطة بين الزوجين واهية العقد تنحل لأول عرض يطرأ عليها . وأغلب ما يكون من ذلك لا سبب له الا رغبة كل منهما في الخروج من قيد لا يرى وجهاً للمحافظة عليه والتنصل من أمر لا قيمة له في نفسه .

وكل ذى ذوق سليم يرى من الصواب أن يكون للمرأة في انتخاب زوجها ما للرجل في انتخاب زوجته فانه أمر يهمها أكثر مما يهم ذوى قرابتها . اما حرمانها من النظر في كل ما يختص بزوجها وقصر الرأى في ذلك على أوليائها دون مشاركة منها لهم فهو بعيد عن الصواب

قضت العادة عندنا أن يحتنب الحديث مع البنت فيما يتعلق بالرجل الذى خطبها فلا يصلها خبر عن صفاته وأخلاقه ولا تسأل هل تحب الاقتران به ولا يبحث أحد عن ذوقها ورغبتها وميلها وهى لا تجدد من نفسها جراءة على أن تبدى ما فى ضميرها . ويرى الناس أنه لا يليق بالمرأة أن يكون لها صوت فى أهم الأشياء لديها فيعطى القريب أو البعيد رأيه فى زواجها ماعداها ويظنون أن هذا من تمام فضيلة الحياء وكمال الأدب وهم مخطئون فيما يظنون

منحت شريعتنا السمحاء الى النساء حقوقاً لا تنقص عن حقوق

الرجل في الزواج . مالها الحق مثله في أن تتأكد بنفسها من امكان تحقيق آمالها . وما علينا الا نسمع صوت شريعتنا ونتبع أحكام القرآن الكريم وما صح من سنة النبي صلى الله عليه وسلم واعمال الصحابة لتتم لها السعادة في الزواج

جاء في الكتاب العزيز : « ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف » وكان ابن عباس يقول اتباعاً لهذه الآية الكريمة : (أتى أحب أن أزين لامرأتي كما أحب أن تزين لي) وقال تعالى : (وعاشروهن بالمعروف) وقال في تعظيم حقهن : (وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً) وجاء عن النبي صلى الله عليه وسلم : (أكل المؤمنين ايماناً أحسنهم خلقاً وألطفهم باهله) . وكان النبي صلى الله عليه وسلم يحب النساء كما ورد في الحديث : (حبب الى من دنيا كم ثلاث . النساء والطيب وجعلت قرّة عيني في الصلاة) وكان يحترم النساء احتراماً برهن للعالم على حسن خلقه حتى أنه كان يضع ركبته على الارض لتضع زوجته عليها رجاءها اذا أرادت أن تركب . وكان يتنازل الى ملاءمتهن وممازجتهن حتى روى أنه كان يسابق عائشة رضي الله عنها فسبقته يوماً وسبقتهما في بعض الايام فقال : (هذه بتلك) . وكان يرأف بالنساء في هذا الموضوع كثيرة كماها تدل على أن الدين الاسلامي يحث على اعتبار المرأة واحترام حقها ومعاملتها بالاحسان والمعروف

ولكن مادامت المرأة على ما هي عليه اليوم من الجهل فالزواج
لا يكون - كما هو الآن - إلا شكلاً من الأشكال العديدة التي يستبد
بها الرجل على المرأة

أما إذا تعلمت المرأة حقوقها وشعرت بقيمة نفسها عند ذلك
يكون الزواج بواسطة الطبيعية لتحقيق سعادة الرجل والمرأة معاً
عند ذلك تؤسس الزوجة على انجذاب شخصين يحب أحدهما الآخر
حباً تاماً بحسبهما وقابهما وعقلهما . عند ذلك تعيش المرأة تحت حكم
عقلها فتنتخب من بين الرجال من تحبه وتميل إليه وترتبط به بعقد
الزواج ويعرف أهلها أن في كمال عقلها ما يكفي لحسن اختيارها
فيكونون معها على اتفاق في الرأي فلا تخشى غضبهم ولا انتقاد الناس
عليها . عند ذلك يعرف الرجال قيمة النساء ويدوقون لذة الحب الحقيقي
أنظر الى زوجين متحابين تجدهما من اليوم في نعيم الجنة ماذا
يهيمن أن يكون الصندوق خالياً من المال أو أن يكون على المائدة
عدس وبصل ؟ أما كيفيهما فرح القلب في كل دقيقة تمر من اليوم :
هذا الفرح الذي يبعث النشاط في الجسم والطمأنينة في النفس ويحيي
في القلب شعوراً بلذة الحياة ويزينها له ويخفف ثقلها عليه ويجعلها
منه في مكان الرضى حتى قال عمر بن الخطاب : « ما أعطى العبد بعد
الايمان خيراً من امرأة صالحة »

أين هذا من حال عائلتنا اليوم التي نرى فيها الزوجين وأحدهما
أبعد الناس عن الآخر . ولولم يكن الا هذا البعد خلف احتماله .
ولكن لما كان في طبيعة الانسان أن يجرى وراء سعادته كان كل
من الزوجين يعتقد أن صاحبه هو الحجاب الحائل بينه وبينها . ومن
هذا الاعتقاد يتكون في المنزل جو مشحون بالغيام والكهر بآء يعيش
فيه كل منهما وقلبه ملآن بعيوب الآخر . وتبدو فيه المناقشات
والمخاصمات في كل آن بسبب وبغير سبب في الصباح وفي المساء حتى
وفي الفراش

تنتهي هذه الحالة بأن تتخلى المرأة عن بيتها الى الخدم يفعلون
فيه ما يشأون . فيستولى الاختلال على مافيه وتظهر فيه آثار الاهیال
فيبدو للناس اليه كأنه غير مسكون بأهله ويعلو التراب فراشه وانقذر
موائده وتغفل شؤون الزوج والأولاد في مأكلهم ومشربهم وملابسهم
وتقضى الزوجة أوقاتها في مكان واحد تفكر في سوء ما وصلت اليه
أو تترك منزلها من الصباح وتطوف على جاراتها لتفزع عن نفسها الهيموم
وليس الرجل بأحسن منها حالا : فانه يهجر منزله ويستريح
الى العيش في القهاوى أو عند جيرانه . فاذا رجع الى بيته طلب العزلة
عن زوجته والتزم السكوت

تبع مما تقدم أن الزواج على غير نظر كما هو حاصل الآن إنما هو

طريقة يستعملها الرجل في الغالب للاستمتاع بعدد من النساء يدخلن في خيازته دفعة واحدة أو على العاقب ولا تجد فيه المرأة مزية ترضى نفسها.

وكل رجل يقصد من الزواج أن تكون له صاحبة تشاركه في السراء والضراء يصعب عليه بل قد يتعذر أن يبلغ ما يريد من ذلك ولهذا السبب رأينا في هذه السنين الأخيرة كثيراً من الشبان القادرين على الزواج لا يرغبون فيه . ولما كان عدد الرجال المهذين يزداد في كل سنة - لأن الشعور بوجوب تربية البنين تقدم وسيتقدم كثيراً في المستقبل - صارت تربية المرأة على مبدأ التعليم والحرية أمراً ضرورياً لا يستغنى عنه والافما علينا الآن نعلن أن الثقة بالزواج قد فقدت وأن المعاملة به قد بطالت وحق عليه الافلاس

ولست مبالغاً أن قلت أن رجال العصر الجديد يفضلون العزوبة على زواج لا يجدون فيه آمانيهم المحبوبة . فانهم لا يرضون الارتباط بزوجة لم يروها وإنما يطلبون صديقة يحبونها وتحبهم لا خادمة تستعمل في كل شيء . ويطلبون أن تكون أم أولادهم على جانب من العلم والخبرة يسمح لها بتربية أولادها على مبادئ الاخلاق الحسنة ووقد الصحة .

واكل من تجرد من التعصب وحب التمسك بالعوائد القديمة

لابد أن ينشرح صدره عندما يرى نمو هذا الميل في نفوسهم ويرى من نفسه وجوب الاصغاء الى مقالهم والنظر في مطالبهم فلا يستهجنها لأول وهلة ولا يرميهم بالتفريع في آرائهم قبل البحث فيها . بل يزنها بميزان العقل والشرع ومتى ثبت له أن هذا التغيير الذى نطلبه ليس الا رجوعاً في الحقيقة الى أصول الدين وعوائد المسلمين السابقين وأنه اصلاح يقضى به العقل السليم لا يتأخر عن مساعدتهم على تأييدها .

٢ - تعدد الزوجات

تعدد الزوجات هو من العوائد القديمة التى كانت مألوفة عند ظهور الاسلام ومنتشرة فى جميع الانحاء يوم كانت المرأة نوعاً خاصاً معتبرة فى مرتبة بين الانسان والحيوان وهو من ضمن العوائد التى دل الاختيار التاريخى على أنها تتبع حال المرأة فى الهيئة الاجتماعية فتكون فى الأمة غالبية عندما تكون حال المرأة فيها منحطة وتقل أو تزول بالمرءة عندما تكون حالها مرتقية . اللهم الا اذا كان التعدد لاسباب خاصة قضت به عند فرد أو أفراد مخصوصين فتقف عندهم وتقدر بقدرهم حتى فى الأمة التى ألف تعدد الزوجات فيها نرى الرجل اذا بلغ من كمال العقل ما يشعر معه بمنزلة زوجته من أهله وأولاده وعرف أن من حقوقها أن تكون فى المرتبة التى

تستحقها بمقتضى الشرع والفقرة مال الى الاكتفاء بالواحدة من
 الزوجات ويمكن الاستدلال على ذلك بما نشاهده ولا نطن أحداً
 ينازعنا فيه من أن هذه العادة خفت في بعض الطبقات من أهل بلادنا
 عما كانت عليه من قبل عشرين أو ثلاثين سنة

نعم أن من منع الرقيق كان له أثر محمود في هذه العادة حيث
 قطع ورود الجوارى التي كانت تملأ بيوت أكابر القوم وأعيانهم.
 ولكن يظهر لى أن ترق عقول الرجال وتهذب نفوسهم له أثر مهم
 أيضاً في تلاشيتها . ذلك لان الرجل المهذب لا يرضى معاملة المرأة
 بالاستبداد ولا تطاوعه مروءته ان همت شهوته بامتهانها .

وبديهي أن في تعدد الزوجات احتقاراً شديداً للمرأة لانك
 لا تجد امرأة ترضى أن تشاركها في زوجها امرأة أخرى كما أنك
 لا تجد رجلاً يقبل أن يشاركه غيره في محبة امرأته وهذا النوع من
 حب الاختصاص طبيعى للمرأة كما أنه طبيعى للرجل . ولو سلم أنه
 ليس بطبيعى كما ذهب الى ذلك قوم استشهدوا على رأيهم بمثل الديك
 الواحد الذى يعيش بين العشرات من الدجاج فاقول ما فيه أنه ميل
 مكتسب بلغ من النفس الانسانية بالعادة والتوارث مبلغ جميع
 السمكالات التى تولدت في نفوس أفراد هذا النوع عند ارتقائه من
 أدنى درجاته من الحيوانية الى ما أمده له من الكمال الانسانى . فهذا

الاختصاص بما كسبه من التأصل في الأنفس والرسوخ فيها لا يقل
أثره عن أثر الغرائز الفطرية

وعلى كل حال فكل امرأة تحترم نفسها تتألم اذا رأت زوجها
ارتبط بامرأة أخرى اذ لا يخلو حالها من أحد أمرين أما أن تكون
مخلصة في محبتها لزوجها فتلهب نيران الغيرة في قلبها وتذوق عذابها.
وأما أن لا تكون كذلك لكنها راضية بعشرته لسبب من الاسباب
فهى مع ذلك ترى لنفسها مقاماً في أهله فاذا ارتبط بأخرى سواها
قلست من الألم ما يبعثه احساسها بان ذلك المقام الذى كان باقياً لها
قد انهدم ولم يعد لها أمل في بقاء شيء من كرامتها عنده . فالأمل
لا يصق بها على كل حال

وان قيل ان التجارب دلت على امكان الجمع بين امرأتين أو
أكثر مع ظهور رضاء كل منهن بحالتها . فالجواب عنه من وجهين:
الأول ان ما يدعى من رضاء كل منهن بحالها فليس بصحيح الا في
بعض أفراد نادرة لاحكم لها في تقدير حال أمة وان وقائع المنازعات
بين النساء وأزواجهن والجنايات التى تقع بينهم مما لا يكاد يحصى .
وهو شاهد على أن تعدد الزوجات مثار للنزاع بينهما وبين
ضرائرهن وبين أزواجهن ومصدر لشقاء الأهل والأقارب .
فمن يدعى أن نساءنا يرضين بمشاركتهن في أزواجهن ويعشن مع

ذلك باطمئنان قلب وراحة بال فهو غير عارف بما عليه حالة النساء
في البيوت

والثاني أن ما يكون من ذلك الرضاء في القليل النادر ناشيء
عن أن المرأة إنما تعتبر نفسها متاعاً للرجل فله ان يختص بها وله أن
يشرك معها غيرها كيفما شاء . وليس لها على هواه حتى تطالبه به .
كما كان الرجال عندنا يعتبرون أنفسهم متاعاً للحكام في عهد
ليس بعيداً عنا

ويظهر لي أن رجلاً مهذباً عارفاً بما يفرضه عليه الشرع والعدل
لا يطيق النهوض بما يضعه على عاتقه الجمع بين امرأتين

قدمنا أن في فطرة المرأة ميلاً الى التسلط على قلب الرجل فاذا
رأت بجانبه امرأة أخرى في فطرتها ذلك الميل ويمكنها أن تبلغ منه
بضروب الوسائل ما تشهى توليها الاضطراب والقلق وهجرتها الراحة
وكانت حياتها عذاباً اليماً . وتلك الحال لا تخفى على الرجل المهذب .
فكيف يمكن ان تطيب نفسه بمشهد ذلك العذاب الأليم ؟
ويزيد النساء قلقاً واضطراباً ما صرح به الفقهاء من انه لا يجب
على الرجل أن يعدل في محبته بين نسائه وإنما طلبوا العدل في النفقة
وما شاكلها

ولاريب في أن شقاء المرأة بهذه الحال يكون له أثر شديد

فى نفس الرجل المهذب حيث يشعر دائماً بأنه هو السبب فى هذا الشقاء .

ثم أن الأولاد من أمهات مختلفات ينشؤون بين عواصف الشقاق والخصام فلا يجدون ما يساعد غرائزهم على تمكين علائق المحبة بينهم . بل يجدون ما يعاكس تلك الغرائز وينمى فى نفوسهم البغضاء ولا يستطيع أحد أن يحول بين ما يشهدون من خصام أمهاتهم بعضهم مع بعض وتخاصمهم مع والدهم فبأثر ذلك فى نفوسهم . بل يسرى فى أفئدتهم سم الغش والخدعة والشر ويظهروا أثر كل ذلك عند الفرصة : مثلهم كمثل الممالك الأوروبوية تظهر بحالة السلم وهى تأخذ أهبتها للحرب حتى اذا حانت الفرصة وثب كل منهما على الآخر فزق بعضهم بعضاً كما نشاهده فى أغلب العائلات

أين هذا من منظر عائلة متحدة يعيش فيها الأولاد فى حضن والديهم . تجمعهم محبة صادقة . لا يتنافسون الا فى زيادة الحب ولا يتسابقون الا إلى الخير يصل من بعضهم لبعض يربطهم ميثاق غليظ جعلهم كأعضاء جسم واحد ان فرح أحدهم فرحوا معه وان بكى بكوا معه . هم سعداء الدنيا فى كل حال أسبغ الله عليهم أكبر نعمة يتمناها العاقل وهى المودة فى القربى

فلا ريبة بعد هذا أن خير ما يعمله الرجل هو انتقاء زوجة

واحدة . ذلك ادنى أن يقوم بما فرض عليه الشرع فيوفى زوجته وأولاده حقوقهم من النفقة والتربية والمحبة وأقرب الى الوصول الى سعادته .

ولا يعذر رجل يتزوج أكثر من امرأة : الماهم الا في حالة الضرورة المطلقة كأن أصيبت امرأته الأولى بمرض من لا يسمح لها بتأدية حقوق الزوجية . أقول ذلك ولا أحب أن يتزوج الرجل بأمرأة أخرى حتى في هذه الحالة وأمثالها حيث لا ذنب للمرأة فيها . والمرءة تقضى أن يتحمل الرجل ما تصاب به امرأته من العلل كما يرى من الواجب أن تتحمل هي ما عساه كان يصاب به

وكذلك توجد حالة تسوغ للرجل أن يتزوج بثانية أما مع المحافظة على الاولى اذا رضيت أو تسريحها ان شاءت : وهى ماذا كانت عاقراً لا تلد لان كثيراً من الرجال لا يتحملون أن ينقطع النسل فى عائلتهم .

أما فى غير هذه الاحوال فلا أرى تعدد الزوجات الا حيلة شرعية لقضاء شهوة بهيمية . وهو علامة تدل على فساد الأخلاق واختلال الحواس وشره فى طلب اللذائذ .

والذى يطيل البحث فى النصوص القرآنية التى وردت فى تعدد الزوجات يجد أنها تحتوى إباحة وخطراً فى آن واحد اقل تعالى :

« فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فان خفتم أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم. ذلك أوفى أن لا تعدلوا »
 « ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم فلا تميلوا كل الميل فتذروها كالمعلقة . وان تصاحوا وتتقوا فان الله كان غفوراً رحيماً » .

ومن هذه الآيات يتضح أن الشارع علق وجوب الاكتفاء بواحدة على مجرد الخوف من عدم العدل ثم صرح بأن العدل غير مستطاع . فمن ذا الذي يمكنه أن لا يخاف عدم العدل مع ما تقرر من أن العدل غير مستطاع ؟ وهل لا يخاف الانسان من عدم القيام بالحل ؟ أظن أن كل بشر اذا أراد الشروع في عمل مستطاع يخاف بل يعتقد أنه يعجز عن القيام به والوقوع في ضده .

ولو أن ناظرأ في الآيتين أخذ منهما الحكم بتحريم الجمع بين الزوجات لما كان حكمه هذا بعيداً عن معناهما ولولا أن السنة والعمل جاء بما يقتضي الاباحة في الجملة .

وكان مجموع الآيتين قد قضى بتحليل الجمع بين الزوجات ديانة وبأن الله تعالى وكل الناس في ذلك الى ما يجدونه من أنفسهم . فمن باغت ثقته من نفسه حداً لا يخاف معه أن يجوز واذا أراد أن يتزوج أكثر من واحدة أيسح له ذلك بينه وبين الله . ومن لم يصل الى هذا الحد

من الاقتدار والتحفظ من الجور حرم عليه أن يتزوج أكثر من واحدة . ثم نبه مع ذلك على أن هذه الغاية من قوة النفس لا يمكن إدراكها زيادة في التحذير

وغاية ما يستفاد من آية التحليل إنما هو حل تعدد الزوجات إذا أمن الجور . وهذا الحلال هو كسائر أنواع الحلال تعتريه الأحكام الشرعية الأخرى من المنع والكرهية وغيرهما بحسب ما يترتب عليه من المفسد والمصالح . فإذا غلب على الناس الجور بين الزوجات كما هو مشاهد في أزماننا أو نشأ عن تعدد الزوجات فساد في العائلات وتعد للحدود الشرعية الواجب التزامها وقيام العداوة بين أعضاء العائلة الواحدة وشيوع ذلك إلى حد يكاد يكون عاماً جازل للحاكم . رعاية للمصلحة العامة أن يمنع تعدد الزوجات بشرط أو بغير شرط على حسب ما يراه موافقاً لمصلحة الأمة

وأنه ليجمال برجال هذا العصر أن يقلعوا عن هذه العادة من أنفسهم ولا أظن أن أحداً من أهل المستقبل يأسف على تركها . فإن التمتع بالنساء وإن قل في هذه الحالة من الجهة الشهوانية فإنه يزيد من الناحية المعنوية التي يلزم أن تكون وجهه كل راغب في الزواج . فإن رجلاً يسوقه إلى الزواج سائق العقل ويوجهه رغبته إليه حادى الفكر يعلم أنه إنما يتخذ لنفسه بالزواج قريناً صالحاً يمدده بالمعونة في شؤونه

ويؤنسه في وحدته ويشفعه في عمله ويقوم معه على بنيه ومن يعول من أهله . فهو يتخير لذلك خير العقائل وأكرم السلائل ويصطفيهما على ما يحب من العقل والأدب وطهارة الظاهر وسلامة الباطن يكون له منها منظر بهي وملبس شهى وصورة تعجب ومعنى يطرب . فهم يسبق الإشارة وذكره يستغنى عن العبارة . لذة بلطف الشمائل ومتاع بجمال الفضائل .

كل ذلك يكون له من زوجة يختارها لتكون صاحبة له مدة الحياة تأمن شره وانقلابه ويأمن منها المكر والخلابة . تحسن القيام على أولاده بالتربية الصالحة . وتغذيهم بأدائها كما غذتهم بلبانها . فتأخذ أرواحهم من روحها ما أخذته أبدانهم من بدنهم فينشأون على المحبة ويشبون على الألفة فيكون الرجل من ذلك كله مشهد ظاهره الراحة والطمأنينة وباطنه السعادة والهناء . عيش ساعة مع التمتع به خير من حياة دهر مع الحرمان من بعضه . فأين التمتع بمثل هذه اللذة من الخلود إلى ما انحط من دركات الشهوة ؟

٣ - « الطلاق »

قال فولتير الكاتب الفرنسي الشهير على طريقته من الفكاهة المعروفة في كثير من مؤلفاته « ان الطلاق قد وجد في العالم مع الزواج في زمن واحد تقريباً غير أني أظن الزواج أقدم بيضعة أسابيع بمعنى

أن الرجل ناقش زوجته بعد أسبوعين من زواجه ثم ضربها بعد ثلاثة
ثم فارقها بعد ستة أسابيع . وقد أراد بذلك أن يقول أن الطلاق
قديم في العالم وأنه يكاد أن يكون من الأعراض الملازمة للزواج . وهو
حق لا يرتاب فيه فقد دل تاريخ الأمم على أن الطلاق كان مشروعاً
عند اليهود والفرس والرومان وأنه لم يمنع إلا في الديانة المسيحية بعد
مضى زمن من نشأتها

ولا يزال أثر ذلك المنع باقياً إلى الآن في شرائع الأمم الغربية
التي وضعت الزواج على قاعدة أنه عقد لا يحل الإبموت أحد الزوجين
وهذا أفرط في احترام هذا العقد ومغالاة فيه إلى حد يصعب أن
يتفق مع راحة الإنسان

نعم إن من أمانى الأمم الصالحة أن تكون عقدة الزواج عندها
عقدة لا تنحل إلا بالموت . ولكن مما تجب مراعاته أن الصبر على عشرة
من لا تمكن معاشرته فوق طاقة البشر

ولهذا فقد شعرت الأمم الغربية على ممر الأزمان بأن أحكام
الكنيسة تطالب الناس بالسكالم المطلق بدون مراعاة حاجاتهم
وضروراتهم . وكان هذا الشعور من بواعث حركة النفوس إلى التخلص
من ربة تلك الأحكام فنزع الغربيون إلى وضع القوانين على حسب
مصالح حياتهم وما تقتضيه الحاجات ولقد اشتد هذا الشعور في الناس

حتى اضطرت الكنيسة نفسها لان تخضع لمطالبه وموافاة رغائب
الكافة وحماها الشح بمكانتها أن تسقط على تقرير أحكام في أحوال
سمتها (احوال بطلان الزواج) ورتب على ذلك البطلان أحكاماً لا
تختلف في آثارها عن أحكام الطلاق فقبلت فسخ الزواج اذا ثبت
أحد الزوجين أنه لم يكن عند الزواج مطلق الاختيار أو أنه أخطأ
في معرفة الآخر أو اذا ادعى أحد الزوجين أن الآخر لا يستطيع
القيام بحقوق الزوجية . وأخذت تتوسع في تأويل الحالة الثانية الى
درجة متناهية حتى أدخلت فيها كل شيء . وفي الحالة الأخيرة قد
تكتفى بأن يتفق الزوجات على أن يدعى أحدهما أن الآخر لم يقيم
أو لم يعد في إمكانه أن يقوم بأول واجب يوجبه الزواج لينال بطلانه
محتجة بأن الاخلاق بهذا الحق لا تمكن معرفته الا من قبل الزوجين
فقولهما هو الدليل الذي يصح التعويل عليه

الا أن هذا التساهل لم يف بمحاجات الأمم في هذا الباب
فبعد أن قنعت به مدة من الزمان انبعثت مرة أخرى الى المطالبة
بتقرير أحكام كافلة للراحة . خصوصاً وقد رأت أن هذه الأسباب
التي قررتها الكنيسة لبطلان الزواج تغلب فيها الحيلة وقل ما تتفق
فيها الحقيقة . وان قيام شريعة على قوائم من الحيل مما لا يرضاه المهدبة
والأذواق السليمة

ومن أجل ذلك اضطرت الحكومات الى تقرير الطلاق
 والتصريح بجوازه على شروط بينها وأوسعت له محلا من قوانينها .
 وهكذا انحصر سلطان الكنيسة عما كان يتناوله في هذه المادة كما
 بطلت سيطرتها في كل مالم تتفق فيه أحكامها مع صالح تلك الأمم .
 وهذا هو الشأن في كل شرع أو دين لا يراعى أهله في أحكامه
 مقتضيات الزمان والمكان ويغفلون عن طبيعة الانسان ويقفون
 به في مكان واحد عند ما قرره بعض من سبقهم بدون انعام نظره
 في أسرارهم وطرق تنفيذه

دخل الطلاق في جميع الشرائع الغربية تقريرا رغما عن معارضة
 الكنيسة واصرارها على القول بأن من طلق بحكم القانون لا يجوز
 له أن يتزوج لعدم اعتبارها ذلك الطلاق . ولكنه لم يصل الى الدرجة
 التي يستحقها من القبول والاعتبار ولم يستوف أحكامه الا عند الأمة
 الأمريكية التي فاقت غيرها ببذلها المجهود في الاقدام على طلب
 الترقى ففتحت أبواب شريعتها للطلاق ولم تقيده باحوال مخصوصة
 كما قيده غيرها

وكل مطلع على أحوال الأمم الغربية يرى الميل عند جميعها
 الى التوسع في الطلاق ولا بد أن تنتهي يوما الى الاعتراف بأن ما
 أباحتها الى الآن من الطلاق المشروط بثبوت النزاع الى أحد الزوجين

أو الحكم عليه بعقوبة في أحوال مخصوصة غير واف بالحاجة . وعند ذلك تقرر إباحة الطلاق متى وجدت أسبابه في نفوس الزوجين وتتركه الى مشيئتهما

نعم أن إباحة الطلاق بدون قيد لا تخلو من ضرر . ولكنه من المضررات التي لا يستغنى عنها ويكفي لتسويغه أن منافعه تزيد عن مضارده فان كل نظام لا يخلو من ضرر والكمال التام في هذه الحياة الدنيا أمر غير مستطاع

ونحن لا نريد البحث في هذا الموضوع الواسع لاننا اجتنبنا في هذا المختصر كل بحث نظري . وانما نقول أن من أجل النظر في نصوص الكتاب العزيز وما اشتمل عليه من الآيات المقررة للطلاق وأحكامه يشعر بالنعم التي أفاضها الله على المسلمين ويقتنع بأن كتاب الله قد أتى من الحكمه على منتهاها وأنه وفي كل شيء حقه

وأول ما يجب الالتفات اليه هو أن شرعنا الشريف قد وضع أصلاً عاماً يجب ان ترد اليه جميع الفروع في أحكام الطلاق وهو أن الطلاق محظور في نفسه مباح للضرورة والشواهد على ذلك كثيرة في الآيات القرآنية والأحاديث النبوية وما جاء في كتاب الأئمة نورد منها ما يأتي :

قال تعالى : (فان كرهتموهن فعسى أن تكونن خيراً) ويجعل الله فيه خيراً كثيراً)

وقال جل شأنه : وان خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكماً من أهله وحكماً من أهلها ان يريدوا اصلاحاً يوفق الله بينهما)

وقال تعالى : (وان امرأة خافت من بعلها نشوزاً او اعراضاً فلا جناح عليهما ان يصلحا بينهما صالحاً والصلح خير . واحضرت الانفس الشح وان تحسنوا وتتقوا فان الله كان بما تعملون خبيراً) . وجاء في الحديث . (ابغض الحلال عند الله الطلاق) . وقال عليه الصلاة والسلام . (لا تطلقوا النساء الا من رغبة . ان الله لا يحب الذواقين ولا الذواقات) . وقال على كرم الله وجهه (تزوجوا ولا تطلقوا فان الطلاق يهتر منه العرش) .

وجاء في حواشي ابن عابدين . ان الاصل في الطلاق الحظر بمعنى أنه محظور الا لعارض يبيحه وهو معنى قولهم الاصل فيه الحظر والاباحة للحاجة الى الخلاص . فاذا كان بلا سبب أصلاً لم يكن فيه حاجة الى الخلاص بل يكون حمقاً وسفاهة رأى ومجرد كفران بالنعمة واخلاص الايذاء بالمرأة وبأهلها وأولادها . ولهذا قال تعالى فان أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً ، أى لا تطلبوا الفراق ، انتهى (١)

والمطلع على كتب الفقه وان كان يجد أن جميع الأئمة قد نظروا على العموم الى هذا الاصل الجليل من شأن العمل عليه تضيق دائرة الطلاق بما يصل اليه الامكان . لكنه لا بد أن يلاحظ أيضا أنهم لم يراعوا في التفريع تطبيق هذا الاصل على طريقة واحدة متساوية ويرى أن الفقهاء من أتباع الأئمة قد توسعوا في أمر الطلاق ولم تطرد طريقتهم على وتيرة واحدة في تطبيق الاحكام على الوقائع . وهذا الاختلاف يشاهد على الخصوص في ثلاث مسائل كلها جديرة بالالتفات أولها - مسألة وقوع الطلاق الصريح بدون اشتراط النية فقد خالف بعض الفقهاء خصوصاً من المذهب الحنفي في هذه المسألة الاصول العامة التي بني عليها معظم أحكام الشريعة وفاقت بها انصوص الكتاب والسنة كالأصل المقرر لعدم تكليف المكروه والغافل المخطئ وأخرج الطلاق من مشمول هذا الاصل فقضى بوقوعه على المكروه والمخطئ والهازل والسكران مع تعريفهم السكران بأنه هو الذي لا يميز السماء من الارض

وظاهر أن أهل هذا الرأي لم يعولوا على النية التي هي أساس الدين الاسلامي كما يستفاد من حديث « انما الاعمال بالنيات » كما أنهم لم يلتفتوا الى قصد الشارع في أن الطلاق محظور في الاصل وأنه أبغض الحلال عند الله . وقد علموا انفاذ الطلاق في الاحوال التي

أشربنا إليها بأسباب أذكرها للقارى وأترك له مسؤولية الحكم عليها
قرأت في كتاب الزيلعى مامعناه « ان طلاق الهازل والمخطىء
يقع لان لفظ الطلاق ذكر على لسان الزوج . وان طلاق المكره يقع
لانه عرف الشرين واختار أهونهما . وأما السبب فى وقوع طلاق
السكران فلانه ارتكب معصية فيكون نفاذ الطلاق زجراً له،^(١)
ولكننا نحمد الله على أن فى المذاهب الاسلامية الأخرى ما
يخالف ذلك ويتفق مع أصول الشريعة ومصلحة العامة ويمكن لمريد
الاصلاح أن يأخذ به فيقرر بعدم صحة الطلاق الذى يقع فى تلك الاحوال
ثانيها - ان الطلاق الذى نص عليه القرآن هو واحد رجعى دائماً
قال تعالى : « يا أيها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصوا
العدة واتقوا الله ربكم . لا تخرجنوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا أن
يأتين بفاحشة مبينة . وتلك حدود الله ومن تعدى حدود الله فقد ظلم
نفسه . لا تدرى لعل الله يحدث بعد ذلك أمراً . فاذا بلغن أجلهن
فامسكوهن بمعروف أو فارقوهن بمعروف وأشهدوا ذوى عدل
منكم » . وقال تعالى : وبعولتهن أحق بردهن فى ذلك ان أرادوا اصلاحاً
ولكن قسم الفقهاء الطلاق الى صريح وبالكناية وقالوا بالطلاق
الصريح تقع واحدة رجعية ولو نوى أكثر من واحدة أو نوى واحدة

بائنة. أما بالكناية فيكون الطلاق بائناً لا تصح بعده الرجعة ولا تحل
الزوجة الا بعقد جديد الا في بعض ألفاظ استثنوها ويقع بها الطلاق
ثلاثاً إن نوى الثلاث

الا أنه يوجد في مذهب آخر كذهب الشافعي رضي الله عنه
أن الكنايات جميعها رجعية. ووجه الحق في هذا المذهب ظاهر فأنما
الطلاق طلاق على كل حال وهو فصل عصمة المرأة من الرجل.
فاختلاف الالفاظ بالنسبة الى هذا المعنى إنما هو اختلاف عبارة لا
يصح أن يتعلق به اختلاف حكم. ولو سلم اختلاف الاحكام باختلاف
الالفاظ في مثل هذا الباب لكان الأوجه أن يكون حكم الكناية
أخف من حكم الصريح

ثالثها - اتفق أغلب المذاهب على أن الطلاق ثلاثاً متفرقة في
حيض واحد أو في مرة واحدة وبلفظ واحد يقع ثلاثاً. على أن
هذا النوع من الطلاق الذي اعترف الفقهاء أنفسهم بأنه يدعى - أي
مخالف للكتاب والسنة - لا يمكن تصوره على الكيفية التي قررها
الفقهاء ونصوص القرآن كلها تأبى تأويلهم. قال تعالى: « الطلاق
مرتان فامسك بمعروف أو تسريح بإحسان ». وجاء في تفسير هذه
الآية في كتاب حسن الاسوة: « وإنما قال سبحانه مرتان ولم يقل
طلقتان إشارة الى أنه ينبغي أن يكون الطلاق مرة بعد أخرى لا

طلقتان دفعة واحدة . كذا قال جماعة من المفسرين » . وجاء فيه أيضاً : « قد اختلف أهل العلم في ارسال الثلاث دفعة واحدة هل تقع ثلاثاً أو واحدة فقط . فذهب الى الاول الجمهور وذهب الى الثانى من عداهم وهو الحق . وقد قرره العلامة الشوكانى فى مؤلفاته تقريراً بالغاً وأفراده برسالة مستقلة . وكذا الحافظ بن القيم فى إغائة اللفهان واعلام الموقعين ^(١) »

« جاء فى ابن عابدين : « وعن الامامية لا يقع بلفظ الثلاث ولا فى حالة الحيض لانه بدعة محرمة . وعن ابن عباس يقع به واحدة وبه قال ابن اسحاق وطاوس وعكرمة لما فى مسلم أن ابن عباس قال كان الطلاق على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بكر وسنتين من خلافة عمر طلاق الثلاث واحدة . فقال عمر ان الناس قد استعجلوا فى أمر كان لهم فيه أناة فلو أفضيناه عليهم فامضاه عليهم . وذهب جمهور الصحابة والتابعين ومن بعدهم من أئمة المسلمين الى أنه يقع ثلاثاً . قال فى الفتح بعد سوق الاحاديث الدالة عليه : وهذا يعارض ما تقدم واما امضاء عمر الثلاث عليهم مع عدم مخالفة الصحابة له وعلمه بأنها كانت واحدة فلا يمكن الا وقد أطاعوا فى الزمان المتأخر على وجود ناسخ أو لعلمهم بانتهاء الحكم لذلك لعلمهم

بأناطته بمعان علموا انتفاءها في الزمن المتأخر وقول بعض الحنابلة
توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن مائة ألف عين رآته فهل
صح لحكم عنهم أو عن عشر عشرهم القول بوقوع الثلاث باطل.
أما أولاً فاجمعها عم ظاهر لانه لم ينقل عن أحد منهم أنه خالف عمر
حين أمضى الثلاث ولا يستلزم في نقل الحكم الاجماعي عن مائة
ألف تسمية كل في مجلد كبير لحكم واحد على انه اجماع سكوتي^(١)

وقد روى في هذه المسئلة من الاحاديث ما لم يدع شكاً في أن
الطلاق الثلاث في مجلس واحد لا يقع الا واحد . جاء في الزيلعي :
« وقال ابن عباس أخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رجل طلق
امراته ثلاث تطليقات جميعاً فقام غضبان ثم قال : « أيا لعب بكتاب
الله وأنا بين أظهركم » . ذكره القرطبي ورواه النسائي^(٢) وجاء فيه
أيضاً : وذهب أهل الظاهر وجماعة منهم الشيعة الى أن الطلاق
الثلاث جملة لا يقع الا واحدة لما روى عن ابن عباس أنه قال : كان
الطلاق الثلاث على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر
وسنتين من خلافة عمر رضي الله عنهم واحدة فامضاه عليهم عمر رضي
الله عنه رواه مسلم والبخاري . وروى ابن اسحق عن عكرمة عن ابن
عباس أنه قال : طلق ركانة بن عبد يزيد زوجته ثلاثاً في مجلس واحد

خزن عليها حزناً شديداً فسأله عليه الصلاة والسلام: كيف طلقتهما؟
قال طلقتهما ثلاثاً في مجلس واحد. قال: انما تلك طلقة فارتجعها^(١)

يرى القارىء من هذه العبارات التي بسطناها ليحصل لنفسه
منها رأياً ان علماء مذهب عظيم كذهب ابن حنبل لم يعولوا على
قضاء عمر رضى الله عنه بل تمسكوا بنصوص القرآن وسنة النبي
ويمكن للأمة إذا أرادت الاصلاح أن تأخذ بقولهم لان عمر رضى
الله عنه قد بين لنا سبب قضائه بقوله: «ان الناس قد استعجلوا في
أمر كان لهم فيه أناة فلو أمضيناه غايهم» فكأنه اجتهد في جعله
عقوبة لردعهم عنه. وكنا نعلم أنه لم ينشأ من اجتهاد عمر الا استهتار
العامة بلفظ الطلاق الثلاث وتهافتهم عليه في محاوراتهم وإيمانهم

بل لم يأخذ مرید الاصلاح بمذهب الامامية الذي نقله ابن
عابدين وهو مذهب الأئمة من آل البيت في قولهم كما مر: ان
الطلاق لا يقع بالطلاق الثلاث ولا في الحيض لانه بدعة محرمة
وان سمح لى القارىء أن أبدى هنا كل ما أظنه صواباً أقول
لا يمكننى أن أفهم أن الطلاق يقع بكلمة لمجرد التلفظ بها مهما كانت
صريحة. نعم ان الامثال الشرعية لا تستغنى عن الالفاظ إذ لو حللنا
أى عقد لو جدناه مركباً من ظهور إرادة أو مطابقة إرادتين حصل

الاستدلال عليها أو عليهما من ألفاظ صدرت شفاهياً أو بالكتابة
ولذلك فليس الغرض الاستغناء عن الالفاظ . وانما مرادنا ان اللفظ
لا يجب الالتفات اليه في الاعمال الشرعية الا من جهة كونه دليلاً
على النية

فينتج عن ذلك أنه يجب أن يفهم ان الطلاق انما هو عمل
يقصد به رفع قيد الزواج وهذا يفرض حتماً وجودنية حقيقة عند
الزوج وإرادة واضحة في أنه انما يريد الانفصال من زوجته لا أن
يفهم كما فهمه الفقهاء وصرحوا به في كتبهم أن الطلاق هو التلفظ
بحروف (ط ل ا ق)

والذى يطاع على كتبهم يندهش عندما يرى اشتغالهم بتأويل
الالفاظ والتفنن في فهم معانيها في ذاتها بقطع النظر عن الاشخاص .
وعندهم متى ذكر اللفظ تم الاثر الشرعى . ولهذا قصروا أبحاثهم جميعها
على الكلمات والحروف وامتلأت الكتب بالاشتغال بفهم طلقك
وأنت طالق وأنت مطلقة وعلى الطلاق وطلقت رجلك أو رأسك
وأعرقك وما أشبه ذلك . وصارت المسئلة مسئلة بحث في اللفظ
والتركيب ربما كان مفيداً للغة والنحو ولكنه لا يفيد مطلقاً علم الفقه بشئ
على أننا نظن أن علم الشرائع يقبل أبحاثاً أخرى غير تأويل
الالفاظ . والطلاق لم يخرج عن كونه عملاً شرعياً يترتب عليه ضياع

حقوق وإنشاء حقوق جديدة وهو في حد ذاته لا يقل عن الزواج في الأهمية حيث يتعلق به أعظم الحوادث المدنية كالنسب والميراث والنفقة والزواج . فالاستخفاف به الى هذا الحد أمر يدهش حقيقة كل من له الملم ولو سطحي بالوظيفة السامية التي تؤديها الشرائع في العالم ولو ترك فقهاؤنا الاشتغال بالالفاظ وبحثوا في مأخذ الاحكام التي يقررونها وعرفوا تاريخها وأسبابها وقارنوا المذاهب بعضها ببعض وانتقدوها وبالجملة لو اشتغلوا بعلم الفقه الحقيقي لتبين لهم أن الطلاق لا يكون طلاقاً الا اذا كان مصحوباً بنية الانفصال

ويمكن لناظر أن يجد في كتب الشريعة الاسلامية ما يفيد عدم صحة الطلاق اذا فقدت نية الانفصال فقد نقل عن شرح التلقين : « ان الرجل لو طلق زوجته بكلمة أو كلمات في حال الغضب أو النزاع لا يقع طلاقه » . ورووا في ذلك أحاديث مثل قول علي أبي طالب « من فرق بين المرء وزوجته بطلاق الغضب واللجاج فرق الله بينه وبين أحبائه يوم القيامة قال الرسول عليه السلام »

نعم أن ناقل هذا القول اجتهد في رده وبالغ في أبطله ولكن مرید الإصلاح له أن يبحث في كتب الشرع كلها ويتقف على آراء الفقهاء مهما كانت خصوصاً اذا كان قصده محو فساد عظيم صار ضرورة عاملاً

نحن في زمان ألف رجال فيه الهذر بأنفاظ الطلاق فجعلوا
نساءهم عصم كأنها لعب في أيديهم يتصرفون فيها كيف يشاؤون ولا
يرعون للشرع حرمة ولا للعشرة حمًا . فنرى الرجل منهم يناقش
آخر فيقول له ان لم تفعل كذا فزوجتي طالق فيخالفه فيقال وقع
الطلاق وانفصمت العصمة بين الخالف وزوجته وهي لا تعلم بشيء
ما ولا تبغض زوجها . لا تود فراقه بل ربما كان الفراق ضربة قاضية
عليها . وكذلك الرجل ربما كان يحب زوجته ويألم لفراقها فاذا افترق
منها بتلك الكلمة التي صدرت منه لا يقصد الانفصال من زوجته
وإنما يقصد الزام شخص آخر بالعمل الذي كان يريد أن يريده كان الطلاق
على غير نية منه . رب جل يناقش زوجته في بعض شؤون البيت
فيرد على لسانه في وقت الغضب الحلف بالطلاق من باب التخويف
والتهديد وعلى غير قصد منه لهدم العصمة فيقال أيضاً وقع الطلاق
ويعقبة أيضاً ما سبق ذكره من البلاء الذي ينزل على الزوجين
رب فلاح يرتكب جريمة السرقة مثلاً فيسأله العمدة أو مأمور
المركز عما وقع منه فينكر فيستحلفه بالطلاق فيحلف أنه ما سرق
والحال أنه سرق فيقال كذلك وقع الطلاق وهو لم يقصد يمينه إلا
تبرئة نفسه ولم يخطر بباله عند الحلف أنه مباغض لزوجته كاره لعشرتها
فلم لا يجوز مع ظهور الفساد في الاخلاق والضعف في العقول

وعدم المبالاة بالمقاصد أن يؤخذ بقول بعض الأئمة من أن الاستشهاد شرط في صحة الطلاق كما هو شرط صحة الزواج كما ذكره الطبرسي وكما تشير إليه الآية الواردة في سورة الطلاق حيث جاء في آخرها، « واستشهد ذوى عدل منكم » ؟

أليس هذا أمراً صريحاً بالاستشهاد يشمل كل ما أتى قبله من طلاق ورجعة وامسك وفراق ؟ أليس قصد الشارع أن يكون للطلاق واقعة حال مشهورة لدى العموم ليسهل اثباته ، لم لا تقرر أن وجود الشهود وقت الطلاق ركن بدونه لا يكون الطلاق صحيحاً فيقتنع بهذه الطريقة هذا النوع الكثير الوقوع من الطلاق الذى يقع الآن بكلمة خرجت على غير قصد ولا روية في وقت غضب ؟ نظن أن فى الأخذ بهذا الحكم موافقة لآية من كتاب الله ورعاية مصلحة الناس . وما يدرينا ان الله سبحانه وتعالى قد أطلع على ما تصل إليه الأمة فى زمان كزماننا هذا فأنزل تلك الآية الكريمة لتكون نظاماً لنا نرجع إليها عند مسيس الحاجة كما هو شأننا اليوم بل ان أرادت الحكومة أن تفعل خيراً للأمة فعليها أن تضع نظاماً للطلاق على الوجه لآتى

المادة الأولى : كل زوج يريد أن يطلق زوجته فعليه أن يحضر أمام القاضى الشرعى أو المأذون الذى يقيم فى دائرة اختصاصه ويخبره

بالشقاق الذى بينه وبين زوجته

المادة الثانية: يجب على القاضى أو المأذون أن يرشد الزوج الى ما ورد فى الكتاب والسنة مما يدل على أن الطلاق ممقوت عند الله وينصحه ويبين له تبعة الأمر الذى سيقدم عليه ويأمره أن يتروى مدة أسبوع

المادة الثالثة: اذا أصر الزوج بعد مضى الاسبوع على نية الطلاق فعلى القاضى أو المأذون أن يبعث حكماً من أهل الزوج وحكماً من أهل الزوجة أو عدلين من الاجانب إن لم يكن لهما أقارب ليصاحبا بينهما المادة الرابعة: اذا لم ينبجح الحكمان فى الاصلاح بين الزوجين فعليهما أن يقدما تقريراً للقاضى أو المأذون وعند ذلك يأذن القاضى أو المأذون للزوج فى الطلاق

المادة الخامسة: لا يصح الطلاق الا اذا وقع أمام القاضى أو المأذون وبحضور شاهدين ولا يقبل اثباته الا بوثيقة رسمية والذى يتأمل فى الآيات التى سبق ذكرها فى الاستشهاد والتحكيم يرى أن نظاماً مثل هذا ينطبق على مقاصد الشريعة ولا يخالفها فى شيء. وليس لمعترض أن يحتج بان نظاماً مثل هذا يسلب الزوج حقه فى الطلاق لان حق الزوج فى الطلاق باق على ما هو عليه الآن. فهو الذى يملك عصمة الزواج وأسباب الفراق لاتزال

متروكة لتقديره . وغاية ما في الأمر أننا اشترطنا أن يسبق الطلاق
تحكيم الحكمين ونصيحة القاضي . وليس في هذا تعد على حق
من حقوق الزوج وإنما هو وسيلة للتروى والتبصر اتخذت لمصاحبة
المرأة وأولادها بل ولمصاحبة الزوج نفسه حيث نرى كثيراً من
الأزواج يأسفون على وقوع الطلاق منهم على غير روية ثم يضطرون
إلى استعمال الحيل الدنيئة كالمستحل مثلاً لمداواة طيشهم
الأي أرى أفاضل الفقهاء أن مثل هذه الطريقة البسيطة تترتب
عليها منفعة عظيمة هي تقليل عدد الطلاق فضلاً عما فيها من اتباع
أوامر الله وتنفيذ حكم مهم مثل حكم التحكيم المنصوص عنه في
الآية التي ذكرناها واتباع أمر شرعي بقي معطلا إلى الآن حيث
لم نسمع باجرائه يوماً خصوصاً في أمة كأمتنا بلغ أمرها من فساد
الأخلاق والطيش إلى حد أن الرجل يحلف بالطلاق وهو يأكل
ويشرب ويمشي ويضحك ويتشاجر ويسكر وامرأته جالسة في
بيتها لا تعلم شيئاً مما جرى في الخارج بينه وبين غيره
دلت احصائية الطلاق عن مدينة القاهرة في مدة الثماني عشرة
سنة الأخيرة على أن كل أربع زوجات يطلق منهن ثلاث وتبقى
واحدة فقط . واليك بيانها بالتفصيل

سنة	زواج	طلاق	سنة	زواج	طلاق
١١٩٨	١٣٦٠٢	٦٩٠٢	١٣٠٧	٥٧٠٠	٤٧٠٠
١٢٩٩	٤٩٠٠	٤١٥٢	١٣٠٨	٦٧٥٠	٥٩٠٠
١٣٠٠	٤٣٥٠	٤٦٤٨	١٣٠٩	٦٩٠٠	٥٥٤٨
١٣٠١	٣٤٠٠	٤٠٠٠	١٣١٠	٧١٠٠	٥٨٤٧
١٣٠٢	٤٧٠٠	٥٢٥٠	١٣١١	٧٤٠٠	٥٢٨١
١٣٠٣	٤٧٤٩	٥٥٠٠	١٣١٢	٨٢٥٠	٤٦٥٠
١٣٠٤	٤٨٥٠	٤٦٩٨	١٣١٣	١٤٢٥٠	٤٦٠٠
١٣٠٥	٤٧٤٩	٥٣٥٠	١٣١٤	٨١٥٠	٤٣٠٠
١٣٠٦	٥٠٠٠	٥٨٥٠	١٣١٤	٨١٤٨	٤٠٠٠

واذ كرهننا إحصائية أخرى عمومية عن عدد الطلاق والزواج
الذى حصل فى عموم القطر المصرى فى سنة ١٨٩٨ :

(١) ١٢٠٠٠ ١٢٠٠٠ ١٨٩٨

ومنها يظهر أن كل أربع زوجات تطلق منهن واحدة وتبقى

(١) هذه الإحصائية استخرجها من دفاتر المحاكم الشرعية حضرة
عامر أفندى إسماعيل الموظف بنظارة الحقانية والمنتدب بالحكمة الشرعية
الكبرى

وهذه النتيجة وان كانت أحسن من الأولى بسبب أنها تشتمل على سكان الأرياف الذين لا يطلقون مثل أهل مصر إلا أن كلاهما من أقوى الحجج على اضمحلال حال العائلات عندنا وسهولة تهدم بنائها ومن الغنى عن البيان أن المرأة اذا ترقى وشعرت بجميع ما لها من الحقوق فأنها لا تقبل أن تعامل بطرق القسوة والاهانة التي تعامل بها وهي جاهلة. وعند ذلك يحس الرجال أنفسهم بأنه ليس من اللائق بهم أن يستعملوا حق الطلاق الذي وكله الله بأمانتهم الا عند الضرورة التي شرع الطلاق لاجلها. فترية النساء مما يساعد على اصلاح أخلاقنا وتأديب السنتنا. فان الرجل يحقر المرأة الجاهلة ولكنه يشعر رغماً عن إرادته باحترام المرأة اذا وجد منها عقلاً ومعرفة وعلاً في الاخلاق فيعف لسانه عن ذكر ما لا يليق بها ويؤدى لها حقوقها ولكن لا يحمل بنا أن ننتظر ذلك الزمان الذي يبلغ فيه النساء بالتربية والتهديب ما يميل قلوب الرجال من توقيرهن واحترامهن بل يجب على كل من يهتم بشأن أمته أن ينظر في الطرق التي تخفف من مضار الطلاق الى أن يأذن الله بتلك الغاية التي هي منتهى كل غاية وقد بينا أن مجموع المذاهب الاسلامية قد حوى من الأحكام ما يساعد على وضع حدود تقف عندها العامة وتكون مراعتها من الوسائل الى تقدمنا في طريق الصلاح. وأقل ما يكون من أثرها أن لا تجد

المفاسد سبيلاً من الشرع الى ظهورها فبذلك يكمل نظام العائلة
وتعيش المرأة في طمأنينة وراحة بال ولا تكون في كل آن مهددة بفقد
مكانتها من العائلة بسبب وبلا سبب

والكن لنا أن نلاحظ أنه مهما ضيقنا حدود الطلاق فلا يمكن
أن تنال المرأة ما تستحق من الاعتبار والكرامة الا اذا منحت حق
الطلاق . ومن حسن الحظ أن شريعتنا النفيسة لا تعوقنا في شيء مما
نراه لازماً لتقدم المرأة . والوصول الى منح المرأة حق الطلاق يكون
باحدى طريقتين الطريقة الأولى أن يجرى العمل بمذهب غير
مذهب الحنفية الذى حرم المرأة في كل حال من حق الطلاق حيث
قال الفقهاء من أهلها : (ان الطلاق منع عن النساء لاختصاصهن بنقصان
العقل ونقصان الدين وغلبة الهوى) مع أن هذه الأسباب باطلة لان
ذلك إن كان حال المرأة في الماضي فلا يمكن أن يكون حالها في المستقبل
ولأن كثيراً من الرجال أخط من النساء في نقصان الدين والعقل
وغلبة الهوى . واستدل على ذلك بملاحظة وردت على عند اطلاعى
على احصائية الطلاق في فرنسا فقد رأيت أنه في سنة ١٨٩٠ حكمت
المحاكم الفرنسية بالطلاق في ٩٧٨٥ قضية منها سبعة آلاف تقريباً
حكم فيها بالحق للنساء حيث ثبت أمام المحاكم أن العيب كان من الرجال
ولا يصح في الحق أن شريعة سمحاء عادلة كشريعتنا تسلب

المرأة جميع الوسائل التي تبيح لها التخاض من زوج لا تستطيع المعيشة
 معه كأن كان شريراً أو من أرباب الجرائم أو فاسقاً أو غير ذلك مما
 لا يمكن معه لامرأة سليمة الذوق والاخلاق أن ترضى بعشرته
 وقد وفى مذهب الامام مالك للمرأة بحقوقها في ذلك وقرر أن لها
 أن ترفع أمرها الى القاضي في كل حالة يصل لها من الرجل ضرر
 جاء في كتاب البهجة في شرح التحفة لابن الحسن النسولى ما يأتي.
 « ان الزوجة التي في العصمة اذا أثبتت ضرر زوجها بما يشيء من
 المتقدمة والحال أنها لم يكن لها بالضرر شرط في عقد النكاح من أنه
 ان أضر بها فأمرها بيدها فليل لها أن تطلق نفسها بعد ثبوت الضرر
 عند الحاكم عن غير ان تستأذنه في ايقاع الطلاق المذكور أى لا يتوقف
 تطبيقها نفسها على إذنه لها فيه وان كان ثبوت الضرر لا يكون الا
 عنده كما أن الطلاق المشروط في عقد النكاح أى المعلق على وجود
 ضررها لها أن توقعه بعد ثبوته بغير اذنه وظاهره اتفاقاً . وقيل حيث
 لم يكن لها شرط بها أن توقع الطلاق أيضاً لكن بعد رفعها اياه للحاكم
 وبعد أن يزجره القاضي بما يقتضيه اجتهاده من ضرب أو سجن أو
 توبيخ ونحو ذلك ولم يرجع عن اضرارها . ولا تطلق نفسها قبل الرفع
 والزجر ومنهم من قوله ان الطلاق بيد الحاكم فهو الذى يتولى ايقاعه
 ان طلبته الزوجة وامتنع منه الزوج وان شاء الحاكم أمرها ان توقعه .

فعلى هذا القول لا بد أن يوقعه الحاكم أو يأمرها به فتوقعه . وإذا أمرها به فهي نائبة عنه في الحقيقة كما أنه هو نائب عن الزوج شرعاً حيث امتنع منه . وروى أبو زيد عن ابن القاسم أنها توقع الطلاق دون امر الامام . قال بعض الموثقين والاول اصوب »

الطريقة الثانية - ان يستمر العمل على مذهب ابى حنيفة ولكن تشرط كل امرأة تتزوج أن يكون لها الحق في ان تطلق نفسها متى شاءت او تحت شرط من الشروط : وهو شرط مقبول في جميع المذاهب وهذه الطريقة أفضل من الأولى من بعض الوجوه . فان من المضار الحقيقية التي تتفق كل النساء في التحفظ منها وبذل المستطاع في اتقائها ما لا يكون سبباً يسمح للقاضي ان يحكم بالطلاق في مذهب مالك وذلك كتزوج الرجل بامرأة أخرى وزوجته الأولى في عصمته . فان الزوجة الأولى لو رفعت شكواها الى القاضي وطلبت منه أن يطاعها لم يحز للقاضي ان يجتب طلبها فلو اشترطت ان تطلق نفسها متى شاءت أو عند ما يتزوج زوجها عليها كان الامر بيدها . ولكن العمل على الطريقة الاولى أحكم واجزم فان وضع الطلاق تحت سلطة القاضي ادعى الى تضيق دائرته وأدنى الى المحافظة على نظام الزواج

ولما كان تخويل الطلاق للنساء مما تقتضيه العدالة والانسانية لشدة الظلم الواقع عليهن من فئة غير قليلة من الرجال لم تتحمل أرواحهم

بالوجدانات الانسانية السليمة كانلى الأمل الشديد فى أن يحرك
صوتى الضعيف همة كل رجل محب للحق من أبناء وطنى خصوصاً
من أولياء الاموة الى إغاثة هؤلاء الضعيفات المقهورات الصابرات
تبين للقارىء مما سبق أن ما نريد إدخاله من الإصلاح فى حالة
النساء ينقسم الى قسمين : قسم يختص بالعادات وطرق المعاملة
والتربية. والقسم الثانى يتعلق بدعوة أهل النظر فى الشريعة الاسلامية
والعارفين بأحكامها الى مراعاة حاجات الأمة الاسلامية وضرورتها
فيما يختص بالنساء وأن لا يفتنوا عند تطبيق الاحكام عند قول امام
واحد انما كان اجتهاده موافقاً لمصاحبة عصره . وأن يدققوا البحث
فيما تغير من الأحوال والشؤون فإن وجدوا فى قول امام ما تنعسر
معه المحافظة على كرامة الشريعة أقاموا مقامه قول امام آخر يكون فى
مذهبه ما يسد الحاجة بدون خروج عن أصول الشريعة العامة
والعمل على تحقيق هذين النوعين من الإصلاح هو كغيره
من سائر الاعمال النافعة انما يتم بالعمل والعزيمة :

١ - أما العلم

فهو وسيلة الامة لمعرفة حاجاتها وبه تتنبه اذهان افرا دها
الى ما هم فيه وما درجوا عليه من الاخلاق والعوائد والسمكالات
والنقائص بحيث يكونون على شعور دائم باحوالهم وتكون تلك

الأمر دائماً موضوع بحثهم

ان من الغفلة بل من أسباب الشقاء أن تكون شؤونها في حياتنا قائمه بعوائد لانهم أسبابها ولا ندرك آثارها في أحوالنا بل انما تتمسك بها لانها جاءت اليها من سلفنا وورثناها عن تقدمنا وذلك كل ما فيها من الحسن عندنا ومع أن هذا وحده لا يكفي لان يكون سبباً في الاخذ بها ولا في الثبات عليها بل يجب أن نفهم أن لنا مصالح ولنا سببنا لمصالح ولنا شؤون ولهم شؤون ولنا حاجات لم تكن لهم وكانت لهم حاجات ليست لنا اليوم وذلك من البديهي الذي لا يختلف فيه اثنان فعلياً أن نأخذ من العوائد وأن نكسب من الاخلاق ما يلتم مع مصالحنا فنكون مالكين لمصادر أعمالنا كما يطلب منا العقل والشرع لا أن نكون عبيداً لعاداتنا التي وجدنا عليها آبائنا فيكون مثلنا مثل رجل وجد لباسه ضيقاً فرأى أن يحوج ليهزل ويضعف وينحل حتى يصغر جسمه فيسعه لباسه لأن يصالح لباسه بتوسعته حتى يتفق مع جسمه.

انا لا نجد عقبة في طريقنا الى السعادة أصعب اجتيازاً من شدة تمسكنا بعادات من سلفنا من غير أن نميز بين تلك العادات صالحها وطالحها نعم أن الماضي لا يصلح أن يطرح جملة . لكن يجب أن ينظر فيه بالتبصر والروية لمعرفة ما أظهر من منافع ومضار

لا أرى أعجب من حالنا : هل نعيش للماضى أو للمستقبل ؟
 هل نريد أن نتقدم أو نريد أن نتأخر ؟ نرى العالم فى قلب مستمر
 وشؤونونه فى تغير دائم ونحن ننظر الى ما يقع فيه من تبدل الاحوال
 بعين شاخصة وفكرة حائرة ونفس ذاهلة لا ندري لماذا نصنع ثم
 ننهزم الى الماضى نلتمس فيه مخلصا ونطلب منه عونا فنرتد دائما خائبين
 رأينا فى هذا القرن حادثة عجيبة أظنها وحيدة فى التاريخ. رأينا
 أمة بتمامها خلعت عوايدها وأبطلت رسومها وتخلت عن نظامها
 وقوانينها وطرحتها وراء ظهرها فقطعت كل صلة بينها وبين ماضيها
 الا ما كان متعلقا بجامعة شعبيها . ثم همت فبنت بناء جديداً مكان
 البناء القديم فلم يمس عليها نصف قرن الا وقد شيدت هيكلا جميلا
 على آخر طرز أفاده التمدن فببت من نومها ونشطت من عقالها وشعرت
 بان الحياة تدب فى بدنها وتجري فى عروقها دما حارا قويا فتتيا : تلك
 هى الامة اليابانية صارت تعد اليوم فى صف الامم المتمدنة بعد أن
 قهرت فى بضعة أيام دولة الصين الجسمية التى لم يقتلها الا عجايبها بماضيها
 اليس فى ذلك بهرة لكل مبتصر ؟ لو كانت عوائدنا فيما يتعلق بالنساء لها
 أساس فى شريعتنا لكان فى ميلنا الى المحافظة عليها ما يشفع لنا أوما وقد
 برهننا على أن كل ما عرضناه من أوجه الإصلاح يتفق تمام الاتفاق مع
 احكام الشريعة أو مقاصدها فلم يبق لنا عذر فى التمسك بها سوى أنها قد

تقدست بمرور الزمان الطويل وانا غفلنا عن مصالحنا وديرشؤونا
 اذا توهم بعض القراء أن ماورد في كتب الفقهاء من استحسان عدم
 كشف وجه المرأة وعدم مخالطتها بالرجال دفعاً للفتنة هو من الاحكام
 الدينية التي لا يجوز تغييرها فنقول أن هذا الاعتراض مردود بان
 الاحكام الشرعية جاءت في الغالب مطلقة وجارية على ماتقتضيه
 العادات الحسنة ومكارم الاخلاق ووكلت فهم الجزئيات الى انظار
 المكلفين ووضعتها تحت تصرف اجتهادهم وعلى هذا جرى العمل بعد
 وفاة النبي صلى الله عليه وسلم بين أصحابه وأتباعه

ولما اتسعت خطة الاسلام وكثر اختلاط المسلمين بغيرهم من الامم
 وعرضت عليهم حاجات وضرورات اقتضت أحكاماً ومشروعات
 جديدة قام المجتهدون بينهم واستنبطوا لهم من أصول الشريعة العامة ما
 يناسب الوقائع الخاصة ففصلوا ما أجمله القرآن والسنة من الأحكام
 وفرعوا منها ما يناسب الأحوال والأمصاير والأعصار . فهم لم
 يضعوا بذلك شرعاً ولم يضيفوا على الدين شيئاً وإنما كان اجتهادهم
 قاصراً على النظر في الجزئيات وردها الى كليتها المقررة في الكتاب
 والسنة الا ترى أن القرآن لم يبين اهم الفروض مثل احكام الصلاة
 ومواقيتها وركوعها وسجودها ولا مقادير الزكاة وأوقاتها ولا
 مناسك الحج . وان السنة هي التي رسمت جميع الاحكام مجملة ثم جاء

المجتهدون ففصلوا أحكامها وقرروا فروعها ؟

فهذه القواعد الكلية التي تحد أعمالنا بمحدود يجب الانتهاء إليها على حسب ما ورد في الكتاب والسنة الصحيحة هي التي لا تقبل التغيير والتبديل . أما الأحكام المبينة على ما يجري من العوائد والمعاملات فهي قابلة للتغيير على حسب الأحوال والأزمان وكل ما تطالبه الشريعة فيها هي أن لا يخل هذا التغيير بأصل من أصولها العامة . فكشف الرأس مثلاً قبيح في البلاد الشرقية لأنه كان معتبراً في العادة مخرلاً بالمروءة ولهذا السبب اعتبر عند أهل الشرق قادحاً في العدالة . ولكنه غير قبيح في البلاد الغربية فلا يكون عندهم قادحاً . فالحكم الشرعي يجب أن يختلف باختلاف ذلك . وجواز إثبات التصرفات الشرعية بالشهادة لم يكن الغرض منه معنى مخصوصاً في أشخاص الشهود وإنما الغرض منه إثبات هذه التصرفات بالطريقة التي وقع الإصلاح عليها ولم يكن غيرها مألوفاً . فإذا تغيرت الأحوال وتبدل الإصلاح واعتاد الناس على التعامل فيما بينهم بالكتابة تغير كذلك الحكم الشرعي وتحولت طريقة الإثبات من الشهادة إلى الكتابة . وإذا قيل باستحباب ستر المرأة وجهها عن الرجال لخوف الفتنة وعدم الاقتضاء لحال لكشفه في زمان كان هناك محل لخوف الفتنة ولا تقضى ضرورات الحياة على المرأة بكشف وجهها فلا مانع من أن يتغير هذا الاستحسان إلى ضده

في زمان آخر. ذلك لأن اختلاف الاحكام باختلاف العوائد والمصالح
ليس في الحقيقة اختلافاً في الشريعة وانما هو رد لاحكام الجزئيات الى
أصولها الكلية ورجوع بها الى مقاصدها الشرعية

تبين من ذلك أن لنا في ما كلنا وملبسنا ومشربنا وجميع شؤون
حياتنا العمومية والخصوصية الحق في أن نتخير ما يليق بنا ويتفق مع
مصلحتنا بشرط أن لا نخرج عن تلك الحدود العامة التي أشرنا اليها
أما التزامنا بما وجدنا عليه آباءنا وعدم الخروج عن الدائرة التي
رسموها لانفسهم فهو القضاء على الامة الاسلامية بجمود القرائح
وتقييد الأرجل وغل الأيدي عن كل عمل تحفظ به كونها وتدافع
به عن وجودها وتتقدم به في سبيل سعادتها. بل قد يكون قضاء
عليها بالحق والاضمحلال ٣ - « وأما العزيمة »

فهى حث الارادة الى كل خير أرشدنا اليه العلم والعرفان والفرار
بها من كل شردلنا عليه بالبحث والتنقيب. العزيمة هى أشرف قوى
الانسان وأجلها وأعظمها أثراً في أعماله. فالتعليم والتهذيب وسعة
العقل والاميال الحسنة والغرائز الطيبة كل ذلك لا يفيد فائدة تذكر
عند شخص مجرد عن العزيمة: ولهذا كان ضعف الارادة أكبر عيب
في الانسان. نرى الكثير من أهل بلادنا يستحسنون فكرة او عملاً
ولكنهم لا يجدون من أنفسهم همة كافية لخدمة تلك الفكرة أو ذلك

العمل ويكفي أنهم يعلمون أن بعض الناس لا يتفق معهم في رأيهم لتلاشي إرادتهم وسقوطها. أما إذا علموا أنه ربما يسببهم ضرر ما من ناحية ذلك العمل رأيتهم يفرون منه فراراً، إن كان لنا أمل في نجاح ما نعدده صالحاً لنا فإما يكون في الرجل الذي يجب أن يعرف ويبحث ليعرف ويعرف بالفعل ما يحتاج إليه بلاده وله عزيمة تدفعه إلى العمل في جلب ما ينفعها ودفع ما يضرها بالوسائل التي تؤدي إلى المطلوب بطبيعتها طال الزمان أو قصر فعلى مثل هذا الرجل الكامل نعرض طريقة للعمل فيما نحن بصدده بعد العلم بأن الخطوة الأولى في كل شيء هي من أصعب الأمور لأن الانتقاد جميعه ينصب على من يبتدىء في أمر خطير. ومن النادر أى يوجد شخص يحس من نفسه قوة كافية لمقاومة تيار الانتقاد العام فاحسن طريقة أراها لتنفيذ ما عرضناه في هذا الكتاب هي أن تؤسس جمعية يدخل من الآباء من يريد تربية بناته على الطريقة التي شرحناها وأن يختار لتلك الجمعية رئيس من كبار المصريين (ولا أظن أن الطبقات العليا من أهل بلادنا تخلو من واحد منهم) وأن يكون عمل هذه الجمعية في أمرين : الأول التعاون على تربية البنات على هذه القاعدة الجديدة .. والثاني السعي لدى الحكومة في إصدار القوانين التي تضمن للمرأة حقوقها بشرط أن لا تخرج في شيء من ذلك عن الحدود الشرعية ولكن بدون أن تقتيد بمذهب من المذاهب

بل تأخذ عن كل منها ما هو موافق لحاجتنا الحاضرة وضرورات عصرنا
كما حصل مثل هذا في وضع المجلة العثمانية وكما حصل عندنا مراراً في
بعض المسائل المتعلقة بالمحاكم الشرعية. فإذا تشكلت هذه الجمعية
يخف اللوم عن كل واحد من أعضائها فإن قوة الانتقاد تأتي متوزعة
على جملة من الأفراد فيسهل احتمالها ومقاومتها فلا يكون في شدة
الانتقاد ما يبعث على فتور الهمة وضعف الإرادة عن العمل. لأن
في قوة الجماعة من الاقتدار على المدافعة ما ليس في قوة الفرد الواحد:
والاجتماع هو القوة الحقيقية التي بدونها لا ينجح شيء

نرى حكومتنا بهم بمسئلة صغيرة كمسئلة الشفعة فتعين لها لجنة
شرعية لتبحث في المذاهب وتجمع ما تراه مناسباً من الاحكام. ونرى
كثيراً من المصريين يدخلون في كثير من الجمعيات مثل جمعية الرفق
بالحيوان ومعارض الازهار وغيرها ولا يضمنون بوقتهم ولا بمالهم في
تعزيد مشروع من هذه المشروعات يعتقدون صلاحيته. ونرى الجرائد
تتشر بين طبقات الأمة من المعارف ما يساعد على تربيتها وتهذيبها
وقد آن الوقت الذي يجب فيه على الحكومة وعقلاء الامه وأرباب
الاقلام أن يوجد التفاهم الى حال المرأة المصرية فاني لا ارى مسالة تمس
بحياة الامة أكثر منها ولا أحق منها بأن تكون موضوعاً للنظر هم ومجالاً
لآرائهم وافكارهم * تم كتاب تجريد المرأة والحمد لله أولاً وآخراً *

محمد يوسف

صاحب مكتبة الجامعة بشارع محمد علي بمصر

المكتبة مستعدة لارسال ما يطلب منها من جميع الكتب
وتوسل الكتب الموضحة أدناه لجميع الجهات لمن يرسل الثمن مقدماً
أو نصفه ويحول بالباقي

١٥	مجموعة قوانين المحاكم الشرعية والمجالس الحسبية	١٠	انشاء المقالات لمصطفى السقا
٥	مملكة الجبال والحب	٤	ديوان ابن سهل الاندلسي
١٥	الاصول القضائية في المرافعات الشرعية	٨	منشآت النشاوي
١٠	التوثيقات الشرعية	٥	بلاغة الكتاب في القرن العشرين
٥	شيخ الحارة رواية	٣	أسرار المراهقة بالفتاة
٤	السندباد البحري	٣	نحت ظلال النخيل لمحمود رمزي نظم
٤	نماذج الانشاء والاملا والمطالعة	٦	كيف تعلم الفرنسية في ثلاثة شهور (أول)
٥	أزهار الادب في » »	٥	» » » » » (ثان)
٤	رواية أرض الجحيم	٢٥	تاريخ الحركة القومية للرافعي بك
٤	عصاة النجمة الحمراء	٣٠	التاريخ السري لعبد القادر بك حمزه
٤	سيركوف	٢٠	فجر الاسلام للأستاذ احمد أمين
٤	ابن سيركوف	١٢	مواقف حاسمة في تاريخ الاسلام
٢	سيدنا يوسف	٢	ديوان عروة بن الورد
٢	ليلة انتقام	١٥	قانون العدل والانصاف لقدوى باشا
٨	الاصوص	٥٠	مجموعة قوانين المحاكم المختلطة
			اكامل مرسى بك



PRINCETON UNIVERSITY LIBRARY

THE ABU SHADI
MEMORIAL LIBRARY

PRESENTED BY

CHARLES A. DANA, JR. '37
H. H. PRINCE SADRUDDIN AGA KHAN
COUNCIL ON ISLAMIC AFFAIRS



Princeton University Library



32101 080197708